بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة على محمد وآله الطاهرين وبعد فيقول العبد الخاطر
الفقير الى ربه الغني محمد بن الحسن المشهدي الخراساني عامله الله بلطفه الخفي
وفضله الوفي هذا يا اخواني واصدقائي مؤلف جامع البيان نكات الآيات وحل
معضلات الروايات وفقرات الادعية والزيارات التي استصعبها اكثر المشاهير
وخلت عنها كتب الجماهير ولما عاقني عن تفصيلها عوائق الزمان وبوائق الدهر
الخوان فاوردت قليلا من ذلك من دون ترتيب وانتظام في عقد ليس له الا
نفصام وسميته بمرشد الخواص وبالله التوفيق واليه المناص آية استشهاد
قال الله سبحانه واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان
ممن ترضون من الشهداء ان تضل احديهما فتذكر احديهما الاخرى المشهور بين
المفسرين ان الضمير في احديهما في كلا الموضعين راجع الى الامرأتين والتوجه
في تكرارها كما قيل مع انه يكفي بحسب الظاهر ان يقال فتذكرها الاخرى وهو اضمار الجملة

من تقديم

من تقديم المفعول على الفاعل لكراهته ولعله كان اصل التركيب ان تذكر احديهما
الاخرى ان ضلت فلما قدم الشرط وابرز في معرض العلة لم يبق الاضمار فلا
ذكر الاخرى اولا فابدلت باحديهما ولم يغير العلة عن هيئتها والاقرب ما ذكره
شيخنا البهائي من ان المعنى انه يجوز ان تضل احديهما فشرعنا اثنتين
لتذكر احديهما الاخرى فلا تضل وليس المعنى ان تذكر ايضا لترجيحه
يجب الاضمار وقال ويمكن ان يكون التنصيص على ان المراد هو احديهما
من دون تعيين اصلا فان الظاهر وان كان ظاهرا في ذلك لكنه ليس صريحا فيه لا
حتمال ان يكون المراد به واحدة منهما معينة في الواقع وان لم يتعين في الكلام
واذا عبر عنهما بالضمير فلا يفيد ايضا الا ما افاده الظاهر بخلاف ما اذا عبر عنهما ثانيا
بالاخرى وعن الاخرى باحديهما فانه صريح في انه لا تعيين في احديهما اصلا وان الضلال يمكن ان يكون من كل منهما
وانه اذا وقع من ايهما فالتذكير من الاخرى ويمكن ان يقال انه ترك الاعادة
بالضمير ليشمل وقوع الفعلين منهما في وقتين او من وجهين بخلاف الاضمار فان الظاهر
منه فرض ضلال ايهما كان وتذكير الاخرى وهي المتذكرة خاصة وليس المراد ذلك
بل هو يعم وقوع الضلال ثانيا من الاخرى والتذكير من الاولى او وقوعهما من كل منهما
بوجه فالتعبير عن احديهما ثانيا بالاخرى وعن مقابلها باحديهما اشارة الى انه
لا تعيين اصلا في الضلال والتذكرة فانه يجوز كل منهما من كل منهما بدلا
وجمعا وذلك لانه لا يمكن حمل احديهما ثانيا على ما حمل عليه اولا وهو ظاهر ولا

ما افاده بعض العلماء من التنصيص

على الاخرى فان الظاهر ح ان يقال فتذكرها الاخرى فظهر ان المراد كل منهما
فيكون حاصل المعنى انا اعتبرنا الامرأتين لاحتمال وقوع الضلال من احديهما
فاردنا ان تذكر كل منهما الاخرى عند وقوع الضلال منهما ويمكن دفع الاشكال
بما نقل عن حسين بن على المغربي من ان الضمير في احديهما الثانية الى الامرأتين وفي
الاولى الى الشهادتين والمعنى ان تضيع احديهما بالنسيان او الاشتباه او الغلط
فيكون قوله تعالى قالوا ضلوا عنا اى ضاعوا وكما روى ان الحكمة ضالة المؤمن
اى لا يزال يطلبها كما يطلب الرجل ضالته وربما انكر بعضهم تسمية ناسي الشهادة
ضالا بخلاف كون ضلال الشهادة بمعنى ضياعها وههنا اشكالان اخران احدهما
ان قوله ان تضل احديهما بمعنى ان لا تهتدى للشهادة كما هو المشهور بين
المفسرين بان تنبيهما من ضل عن الطريق اذا لم يهتد لها وهو على قرائة الاكثر
وهي فتح ان في موضع النصب على انه مفعول له اى ارادة ان تضل ولا يخفى
ان الضلال لا يكون مراد الله سبحانه ويمكن ان يجاب بما قيل من ان العلة في الحقيقة
هي التذكير ولما كان الضلال سببا له نزل منزلته كقولهم اعددت السلاح ان
يجيء عدو فادفعه فكانه قيل ارادة ان تذكر احديهما الاخرى ان ضلت وثانيهما
انه اما ان يعتبر العدد في قبول شهادة المرأة ام لا فعلى الاول لا وجه لجعل
العلة تذكير احديهما للاخرى على تقدير ضلالها لانه لا بد في قبولها من العدد
مطلقا من غير مدخلية لضلال احديهما وعدمه بل العلة في اعتبار العدد على هذا
التقدير

التقدير كانها نقصان ضبطهن وانه لا وثوق بشهادتهن
بدون التعدد وعلى الثاني لا وجه لذلك ايضا اذ لا حاجة ح
الى تذكير الاخرى بل يكفي شهادة الذاكرة فالاولى ان يجعل العلة بقاء
احديهما للشهادة على تقدير ضلال الاخرى ويمكن الجواب بوجهين احدهما اختيار
الشق الاول بان يق ليس المراد بضلال احديهما ضلالها في اصل الشهادة و
نسيانها بالكلية بل ضلالها في بعض الخصوصيات بالنسيان او الاشتباه فيكون المعنى
ارادة ان تذكر احديهما الاخرى على تقدير نسيانها او اشتباهها في بعضها فتؤديا
الشهادة على وجهها ويحصل الاعتماد عليها وثانيهما اختيار الثاني بان يق شهادة
الواحدة وان تكون كافية في نفس الامر لكن جعلت العلة تذكير احديهما للاخرى
لابقائهما للشهادة لئلا يتوهم عدم حصول الحكمة غالبا بنسيان الذاكرة ايض بعد
ضلال الاخرى فقد اشير الى انه بعد اعتبار العدد يذكر احديهما الاخرى كلما ضلت
فاذا ضلت الذاكرة ذكرتها الناسية اولا وهكذا فلا تضيع الشهادة بالكلية وهذا
مبني على الغالب في العادة فلا ينافي فوت الغرض احيانا عند عدم وقوع التذكير
اصلا ولعل ما يجب رعايته للناس ما يكون فيه مصالح لهم في الاغلب ولا عبرة
بالنادر بل ربما يفوت مصلحة مهمة عند كون العلة عدم فوت مصلحة بالكلية مثلا
اذا لم يكن شهادة الاثنين ايضا كافية واعتبر عدد يمتنع نسيان جميعه عادة لئلا
يفوت الشهادة اصلا فلا يمكن اقامة العدد المعتبر الا نادرا فيصير الامر شاقا ولا شك

ان مزيدهم ح ارىد جدا من مزيد فوت الشهادة في الصورة النادرة المذكورة فان قلت
اذا كان الوجه في اعتبار التعدد هو الحذر عن فوت الشهادة بالكلية لا اعتبار
في قبولها فيكون شهادة واحدة عند الحاكم مقبولة وان لم تستشهد معها اخرى
غاية الامر ان المستشهد اخطأ ح لاحتمال نسيان الواحدة مع انه لابد مع التعدد
في قبول الشهادة في بعض المواضع المخصوصة قلت المراد من كفاية شهادة الواحدة
في الواقع انها تكفي مع قطع النظر عن الحكمة التي روعيت في الآية الشريفة فلا ينافي ان يصير
الحكم بعد رعايتها عدم قبولها لئلا يسامح الناس باكتفائهم بالواحدة للظن بعدم نسيانها
او غيره اذ لا شك في انه يقع المسامحة كثيرا مع علمهم بقبولها فتضيع حقوقهم لاجلها
بخلاف ما اذا علموا عدم قبولها لاهتمامهم ح في تحصيل التعدد فيحصل مطلبهم ح فلا
استبعاد في كون ذلك سبب الحكم الشارع بعدم قبولها في الدين وهو مورد الآية
الشريفة وفي غيره من الاموال الثابتة كالوديعة والعارية آية نكاحية قال الله سبحانه
ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء اراد ان ينهى اولا عن نفس عقودهن فقال ما دون من
كما في قوله او ما ملكت ايمانهن ولما احتمل كونها موصولة او مصدرية حقيقة او مجازا
بمعنى المنكوحة ذكر ما يدل على البيانية ليكون قرينة على ارادة الاولى آية عمرانية قال الله سبحانه
لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن اغنياء سنكتب ما قالوا وقتلهم الانبياء
بغير حق ونقول ذوقوا عذاب الحريق لا يخفى ان اليهود القائلين كانوا في عصر النبي صلعم
بعد سماعهم قوله تعالى من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا ولم يصدر منهم فيه قتل نبي اصلا

فكيف

فكيف عطف عليه واسند اليهم ولعل الوجه انهم لما رضوا بقتل اسلافهم فكأنهم
باشروا ذلك مع انهم فرقة واحدة فاضيف الى الجنس في ضمن الصنف كما في قوله
واذ انجيناكم من آل فرعون وفائدة التقييد بغير الحق التصريح بصفة ظلمهم القبيح
وهو ابلغ في ذمهم كما ان قوله رب احكم بالحق بعكس ذلك وما قيل انه للاحتراز
عن قتل الخليل ولده على فرض وقوعه فيما فيه ويمكن ان يكون متعلقا بالقتل
مع تقدير اعتقادهم والغرض زيادة التوبيخ والانكار لا بالانبياء كما قيل لعدم
شناعة القتل مع الاعتقاد ببطلان النبوة ثم ان الصادر عن العباد يكتب دفعة
او بعد ساعات اذا كان معصية على ما في بعض الروايات لاجل احتمال التوبة ولا ريب
ان ما صدر عن تلك الجماعة كان قبل نزول الآية بازمنة متطاولة فكان مكتوبا عنه
البتة لنكتة في العدول عن الكتابة الماضوية الى الصيغة المستقبلة المؤكدة بالسين
الدالة على الاستمرار كما اشار اليه الزمخشري في الكشاف بقوله والمعنى لا يفوتنا ابدا
اثباته وتدوينه كما لن يفوتنا القول لهم بعد تبخ ولعل الكتب بمعنى الجمع بين القتل والقول
في القيمة في مرتبة واحدة من العذاب لاشتراكهما في ابطال ما ارسله الله للتبليغ والهداية
آية رزقية قال الله سبحانه لا تقتلوا اولادكم من املاق نحن نرزقكم واياهم وقال
في موضع اخر لا تقتلوا اولادكم خشية املاق نحن نرزقهم واياكم قدم المخاطبين في الوعد
بالرزق على اولادهم واخرهم ثانيا ولعل الوجه كما عن التبيان للشيخ الطوسي ان الخطاب
في الاولى مع الفقراء ورزقا نفسهم اهم وفي الثانية مع الاغنياء بقرينة ذكر الخشية فكان

الاهم الانسب في رفع الخوف من الفقر لاجل انفاق اولادهم بيان ان الله
تعالى يرزقهم اية تفضلية قال الله سبحانه ولولا فضل الله عليكم ورحمته
لاتبعتم الشيطان الا قليلا في ظاهر الاستثناء اشكال لانه لو انتفى الفضل
والرحمة لاتبع الكل الشيطان من دون استثناء وارجاعه الى ما تقدم له
بعيد جدا ويمكن الجواب عما قيل من كون المستثنى صفة لموصوف محذوف
وهو مصدر الفعل المذكور اي الا اتباعا قليلا على التقدير او يراد انه لولا
فضل الله عليكم بارسال الرسل وانزال الكتب لاتبعتم الشيطان في الكفر
والضلال الا قليلا كانوا مهتدين بعقولهم الى معرفة الله وتوحيده كقس بن
ساعدة وورقة بن نوفل وزيد بن عمرو بن نفيل وغيرهم قبل بعثة الرسول
وقد روي عن الصادقين عليهما السلم ان فضل الله النبي ص ورحمته علي ع
والاشكال بان ظاهر الاية الشريفة يقتضي وجودهما يمنع من اتباع اكثر
الناس للشيطان مع ان الواقع خلافه كما يدل عليه المشاهدة وقول النبي ص
الاسلام في الكفر كالشعرة البيضاء في الثور الاسود مدفوع بان الخطاب
فيها مخصوص بالمؤمنين ومعنى الاستثناء على تقدير ارادة الاتباع فيما يوسوس
اليه من المعاصي ان الائمة المعصومين صلوات الله عليهم لم يتبعوه فيها صغيرة
ولا كبيرة ولا مرة في جميع العمر وان كان المراد الاتباع في الكفر فالمعنى ان قليلا منهم
ما اتبعوه لولا الفضل والرحمة لاختصاصهم بزيادة الهداية ونور البصيرة

اية

اية ندائية قال الله سبحانه ونادى اصحاب الجنة اصحاب النار ان قد وجدنا ما وعدنا ربنا
حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا مقتضى المقابلة ان يقال ما وعدكم ولعل
النكتة في تركه بعدهم عن مرتبة التخاطب وعدم قابليتهم له وان كان بوعد
العذاب وقيل ان وعد الجنة مخصوص بالمؤمنين بخلاف وعد النار فانه شامل
لفساقهم وليس مخصوصا بالكفار وفيه انه يصح تعلق الوعد بالخلود فيهما المنادين
والمخاطبين معا ان كان المراد بالاولى الذين لا يدخلون النار اصلا وبالثانية الكفار المخلدين فيها
ولو اريد منها الاعم من المستحقين بالعذاب فيصح الوعد بالدخول فيهما في الجملة ولا اختلاف بقياس
ذلك والظاهر ان ... وغيره ان الوعد في الخلد وانما ... المخاطبين ويوجبه ايضا منهم ليس ... في دخولهم
النار وتعذيبهم بها بل الاعم من ذلك ومن وعد المؤمنين بالنعيم في الجنة والبعث والحساب والمجازات
بعضها بالعقل لعل الوعد ليشمل الكل ويكثر حسرتهم ... ارادة الخصوصية يمكن ان يكون النكتة في حذف
ضمير المفعول ان استفهام ... بالنسبة الى المخاطبين المخصوصين وان كان تقريريا وليس على
حقيقته يوهم احتمال وقوع ... لا استفهام عن دخولهم في زمرة من وعد الله بهم
النار فانه ليس فيه ذلك الايهام ليسقطون على وجوههم ... او الحمد والذكر لله تعالى
اي يجمع التحيتين اية حضرية قال الله سبحانه فيه اذا اتيا اهل قرية استطعما اهلها الخ
النكتة في وضع الظاهر موضع الضمير ... بيان الحقرات ... ورود الوعيد والسؤال عن اهلها
فيها واهتمام الاعلام بحالهم لا لانفسها فلو قيل استطعماهم لا يفيد الاول لاحتمال رجوع الضمير
اليهم مع قطع النظر عن انتسابهم اليها وذلك لان اهل القرية تطلق عليهم مع كونهم في قرية اخرى

فيكون نظير جب الرمان باعتبار معنييه وهو الطلي فيلزم جمع الضمير جزء الكلمة بخلاف ما اذا
اضيف الى الضمير فانه يفيد الاشعار بعددها والتسول عنهم فيها والاهتمام ببيان حالهم ولو قيل
استطعاها نحو وان امال الاول الا انه فات النكتة فافهم والمختار ان النكتة في ذلك هو التأكيد
والتنصيص على الذم وعن الحاجبي ان قوله استطعما صفة للقرية وجواب الشرط قوله قال لو شئت
لاتخذت عليه اجرا فالاتيان بالضمير لانه للربط بين الموصوف والصفة ولا يخفى ما فيه فان الاولى جعله
للاهل لان الاستطعام الحقيقي انما كان منهم فيكون الاتيان بالضمير وهو اخصر هما الباعث على التكلف
فيحتاج الى الاعادة والتمسك بالقرينة في تنزيل الاحكام على القرية فيه ما فيه مع انه يصح ان يقع استطعما
على التجوز وان كان مرجوحا وقيل ان الاهل الحاضر لا يحمد او صنحا مع عدد الطعام انه ليس ذلك
بالاولى هو الجميع اذ لا خصوصية لبعض الرجال لسلم بخلاف الاستطعام فانه غالبا متعلق ببعضهم كالاخفى
اية توحيدية قال الله سبحانه اتدعون بعلا وتذرون احسن الخالقين وجه العدول عن
الجناس بان يقال وتدعون ان تدع ليستعمل ثانيا في ترك ما لا اعتناء به من الامور الجزئية بخلاف
لشيوع استعماله في ترك الاشياء العظيمة ويمكن ان يكون الغرض التحرز عن الالتباس في قراءة الاول
وبالعكس ومجرد الاحتمال كاف للعدول ومقام القرينة لا يفيد في النكتة اية جحدية قال الله تعالى
قل يا ايها الكافرون لا اعبد ما تعبدون قد ذكر وجه التكرار في هذه السورة وجوه عديدة
منها ان الغرض قطع اطماع الكفار فيما طلبوه من النبي صلعم والتاكيد والتصريح بما وقع منه وهذا
جواب مشهور ومنها ان الجملتين الاوليين لنفي الحال والاخيرتين لنفي الاستقبال فلا تكرار
والخطاب لجماعة علم الله عدم ايمانهم في شيء من الازمنة وفيه ما فيه ومنها ان الاوليين لنفي الاستقبال

لان

لان لا لا تدخل الا على مضارع بمعنى الاستقبال والثانية منها لانه قرن الاولى منها والاخريان للنفي
والمراد من الاولى منها انه ما صدر مني عبادة الاصنام في الجاهلية كما صدر منكم ومن الاخرى منهما
ما عبدتم في وقت ما انا عابده وانما لم يقل ما عبدت ليطابق ما عبدتم لانهم كانوا مؤمنين قبل البعث
الاصنام وهو لم يكن في موسم ما يعبد الله الا انه لم يكن عابدا كما في الكشاف فانه فاسد
الاصامية ولا يخفى ان كون الاولى من الاخريين للنفي الماضوي محل التامل لان اسم الفاعل المنون العامل
لا يكون الا بمعنى الحال او الاستقبال ولذا لو قال احد انا قاتل غلامك بالتنوين لم يكن اقرارا بقتله
منه لان المراد انا قاتله ويمكن الجواب بانه على سبيل الحكاية كما في قوله وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد
ان النكتة في ذلك ما رواه علي بن ابراهيم القمي في تفسيره عن محمد بن ابي عمير قال سال ابو شاكر ابا جعفر الاحول
عن قول الله عز وجل قل يا ايها الكافرون لا اعبد ما تعبدون فهل يتكلم الحكيم بمثل هذا القول ويكرره مرة بعد مرة فلم
يكن عنده في ذلك جواب فسال ابا عبد الله عم عن ذلك فقال كان سبب نزولها وتكرارها ان قريشا قالت
لرسول الله تعبد الهتنا سنة ونعبد الهك سنة وتعبد الهتنا سنة ونعبد الهك سنة فاجابهم الله بمثل ما قالوا
يكون المراد ولا نفي الحال وثانيا نفي الجزاء الى المجهود كما في قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا اول العابدين
فيكون المعنى اني لا اخضع لاصنامكم التي تخشعون لها ولا انتم خاشعون لالهي الذي اخشع له ولا انا
جاحد لله الذي جحدتموه ولا انتم جاحدون للاصنام التي انا جاحدها فيكون الاولى من الجملتين
اشارة الى الجملة الثانية اشارة الى التصديق القلبي والايمان مركب منهما حديث من قرأ اية الكرسي
دبر كل صلاة لم يمنعه دخول الجنة الا الموت في هذا الخبر اشكال وحاصل المعنى بعد استقصاء التغيير بالآية
ان المانع من دخول الجنة هو الموت لا غيره وليس كذلك فانه وسيلة اليه ويمكن الدفع بوجوه الاول انه من قبيل

الشمس لا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب الثالث ان المراد بالموت الحيوة
الحسية فان الحقيقة ما تكون للنفس بعد المفارقة عن البدن والتخلص عن مزبلة الطبيعة
والحقه انما المانع من دخول الجنة والوصول الى الحقيقة ليس الا هذه الحيوة الحسية الثالث ان
الكلام مجاز على ما هو الشايع المتعارف من اطلاق الشيء وارادة عدمه كما اذا قال احد لضيفه ما منعك
من اكل الطعام فيقول زيد ومراده عدم حضوره خبر نبوي شر الناس من قامت القيمة عليه وهو
حي واذا مات فقد قامت القيمة فهو خير الناس لعل المراد بالموت قطع اللذات وتذكية النفس
كما اشار اليه بقوله موتوا قبل ان تموتوا وقيامة الحي عبارة عن موته الطبيعي حين كونه غير ميت
بالارادي واذا مات بالارادة فقد مات طبيعيا فهو خيرهم ويمكن ان يكون المراد بالقيمة اخر الزمان
كما يشهد به تتبع الروايات لانه يعبر كثيرا بالقيامة والساعة عن وقت خروج الدجال وظهور مولانا
صاحب الامر صلوات الله عليه لما كان ذلك الزمان فاسدا بكثرة المنكرات والشرور فيه فمن كان حيا
فيه قل ما يخلو عن سوء الاعتقاد والشبهات والمعضلات واضح خبر نبوي ان الميت يعذب ببكاء الحي
عليه هذا مناف في ظاهره لما ثبت عقلا ونقلا من عدم مؤاخذة احد بذنب غيره كما قال الله سبحانه ولا
تزر وازرة وزر اخرى ويمكن ان يحمل على ان روح الميت يتألم عند اطلاعه على نياحة عياله وسماع
اصواتهم في القبر بجهلهم او لارتكابهم المعصية واستعمال العذاب في الالم والضرر شايع
كما في قول من ابتلى بما قد يعذبني كذا او العيش شقاوة مما لا بد فيه من تقديره لسبب خلاف العقاب المستحق
المعاقبة ويحتمل ان يكون المراد بالميت المحتضر المشرف للموت ودونه فانه يتأذى ببكاء اهله عنده
ويضعف نفسه بذلك ولعل المراد انه يؤخذ بالامر والوصية بالنياحة كما هو طريق الجاهلية كما
قال

قال بعضهم فان مت فانعيني بما انا اهله وشقي علي الجيب يا ام معبد والغرض الانكار افعالهم
وردع غيرهم عن التاسي بهم وانه يعذب الميت بذلك لو كان بمقتضى وصيته لا بفعل النياح
الذي هو بعيد عنه وقيل ان العرب كانوا يبكون على موتاهم ويذكرون غاراتهم وقتل اعدائهم
وما سلبوا من الاموال وغيره من القبائح الاحوال التي عدت مفاخر لهم وهي مما يعذب به في الحقيقة فمعنى
الرواية ان الميت يعذب بما يبكى به عليه وبما ذكرنا يظهر توجيه ما رواه مغيرة بن شعبة عن النبي ص
من انه قال من نيح عليه فانه يعذب بما نيح عليه واما ما روي من ان الميت يعذب في قبره بالنياحة عليه
فالمعنى فيه هو ما علمنا آنفا من المعاني المذكورة مع ظهور بعضها فيه خبر علوي لولا تمرد عيسى عن
عبادة الله لصرت على دينه قد تعرض اكثر فضلاء العصر لتوجيهه ولم يذكر احد ما يغني من جوع
والوجه الصحيح ما ذكر في تفسير البنا بوجيز انه يحكى ان علي بن ابي طالب قال ذلك لبعض النصارى
فقال كيف يجوز ان ينسب ذلك الى عيسى مع جده في طاعة الله فقال ع ان كان عيسى الها فكيف يعبد غيره
وانما العبد هو الذي يليق به العبادة فانقطع النصراني وبهت وبالجملة فالغرض من تعريضه الزام من يعتقد
بالوهية عيسى على الاقرار بكونه مطيعا لله ليبطل ما ادعوه باقرارهم ومقدمة التي تفرقه لك في العيون
وهو انه قال لاصحابنا الرضا ع للجاثليق يا نصراني والله انا لنؤمن بعيسى الذي آمن بمحمد ص وما ننقم
على عيسى شيئا الا ضعفه وقلة صيامه وصلوته قال الجاثليق افسدت والله علمك وضعفت امرك
وما كنت ظننت الا انك اعلم اهل الاسلام قال الرضا ع وكيف ذلك قال الجاثليق من قولك ان عيسى كان
ضعيفا قليل الصيام قليل الصلوة وما افطر عيسى يوما قط ولا نام بليل قط وما زال صائم الدهر وقائم
الليل قال الرضا ع فلمن كان يصوم ويصلي قال فخرس الجاثليق وانقطع خبر علوي انا اصغر من ربي

١ بنتين ولعل المراد بالسنة المدنية والرب اما حقيقي وهو الله سبحانه او مجازي اعني مربيه
وهو النبي صلعم ولا ينافيه ما روي في المشارق الطيبجية من انه قال فعلمني ربي علمه وعلمه علي فان
المراد من العلم الذي لدنا اذا الله وبلي فانه مظهره كما ان الرسول صلعم معدن التنزيل وان كان منه صلعم ويمكن الحمل
على الاستعداد او ما تعلم من النبي صلعم كما قيل قرآن الظاهر من كلام الفاضل الچلپي في حاشية كتابه ان الحديث
نبوي كما سمعه عن المشايخ له توجيهات منها ان الرب هو رب العالمين وهو الثاني من الاسماء
المفتتحة بها سورة الفاتحة ولا ريب انه مقبله على مالك يوم الدين بمرتبتين وهو الرحمن الرحيم
رسول الله صلعم مظهر لذلك الاسم فانه يظهر بوجوده وبعثه احكام ذلك اليوم فانه اكمل
الانبياء ولو لم يكن الانسان الكامل لما كانت الدنيا واذا لم توجد فلا اخرة فعبارته انما هو
لا اكمل منه وهو النبي صلعم واعلم تقل ابي اكبر منع مع انه الظاهر في مقام الادب لان كبريائه تعم كل
اذا ظهر استهلك الكل فلم يبق صغير ولا كبير ويتلاشى كل قليل وكثير بل لم يوجد معه ولا معه
ولا حد موقوف كما ورد في الخزانة ليس معنى التكبير انه اكبر من كل شيء لانه اين الشيء هناك
بل معناه انه اكبر من ان يوصف والحاصل ان جميع مراتب كمالات الوجود حاصلة لنفسه القدسية سوى
الالوهية والنبوة وانه ادنى من الرسول بمرتبتين وهما النبوة والتربية وما قيل من ان ارتكاب
التجوز في الرب خاصة مع تخصيص الكلام بزمان كان سنه صلعم فيه واحد او ستين سنة فهو بعيد
كما لا يخفى خبر علوي من طال من ابيه فقد تنطق به يمكن توجيهه بما يستفاد من كلام صاحب
القاموس من ان طول الهن اي الذكر كناية عن كثرة الاولاد لانه يوجب زيادة الشهوة
والتذاذ الرجل والمرأة بالمجامعة فيصير منشاء لانعقاد النطفة والتنطق وهو لبس المنطقة

كناية

كناية عن تقوية الظهر وشد العضد والمراد ان من كثر اخوانه فقد قوي ظهره ولعله
اراد ان من كثرت قبائح ابيه اتصف الولد بها كما قيل ان الولد سر ابيه او احاط به
عارها وان لم يوجد فيه شيء منها او تصدى واشتغل لدفع ما ذكر منها في المجالس
وهذا الوجه يحتاج الى تقدير المضاف وجعل الباء بمعنى اللام او تضمين معنى الاشتغال
خبر نادر لا تصغروا على النبي صلعم لعل المراد ما يكون بالهمزة لانه ليس من لغة قريش ولا اطلق
عليه صلعم كما حكي عن الجزري ان رجلا قال له يا نبيء الله فقال صلعم لا تنبز باسمي انما انا نبي الله
وروي انه جاء اعرابي الى رسول الله صلعم وقال السلام عليك يا نبيء الله فقال صلعم لا تنابز
باسمي انا نبي الله وقد روى صاحب الجامع مثله ولعله اراد الاعرابي كونه صلعم خارجا
من مكة الى المدينة فيكون مشتقا من نبأ من ارض الى اخرى اي خرج كما في الصحاح والقاموس
وقد نقل عن جماعة منهم ابو بشر اللغوي في مدينة السلام انه مشتق من النبوة اي الرفعة لا النبأ
بمعنى الخبر ولعل هذا هو الوجه في ترك الهمزة او اتفاق الفصحاء عليه للتحرز عن الالتباس
او للتخفيف ولغيرها وعن سيبويه ان العرب تركوا الهمزة في النبي كالذرية والخابية
الا اهل مكة والاقرب ان يكون المراد بالصلوة الاركان المخصوصة وبالنبي المكان المرتفع المحدودب
كما في القاموس والوجه للنهي عدم مساواة قطع المنازل السبعة الحمل على الصلوة المجردة عن ذكر الله
او ما يكون على سبيل السخرية كما هو طريقة الجهال ليس مرضيا عند اهل الكمال قل هو الله ثلث القرآن
وقل يا ايها الكافرون ربع القرآن ولعل الوجه في الحكم الاول كما في مجمع القرآن العزيز قصص
واحكام وصفات الله سبحانه والسورة متمحضة للاخيرة او انه لا يتجاوز عن الارشاد الا معرفة الذات

وتقديسه ومعرفة الصفات واسمائه ومعرفة افعاله وسنته في عباده وان مقاصده يرجع تحقيقا
الى ثلاثة معان احدها معرفة الله سبحانه والثاني معرفة السعادة والشقاوة الاخروية والثالث معرفة
ما يوصل الى الاولى ويبعد عن الثانية والتوحيد مشتملة على الاصل الاول في كل من القسمين وهو
المعرفة الالهية والاقرار بتوحيده وتنزيهه عن مشابهة الخلق بالصمدية ونفي الاصل والفرع
والكفو فيكون بمنزلة الثلث وقد روي انه كان رسول الله ص يجمع قل هو الله احد في الوتر
لكي يجمع القرآن كله واما ما رواه ابو الجارود عن الصادق ع قال سمعته يقول كان علي ع يوتر بتسع
سور فلعل المراد انه صلوات الله عليه يقرء التوحيد والمعوذتين في كل من الثلث اي ركعتي
الشفع وركعة الوتر واما الثاني فالوجه فيه ان مقاصد القرآن الكريم راجعة الى معرفة ما يجب
اعتقاده نفيا او اثباتا وما يجب العمل به فعلا او تركا وسورة الجحد مشتملة على المقصد الاخير
خاصة فهي بمنزلة الربع خبر اما من ليس الذكر من مراسم اللسان ولا من مناسم القلب
بل هو اولى في الذكر هيهنا ان في الذكر الظاهر ان الوضع بان يكون ذكر التام الحقيقي
الذي يترتب عليه الفوائد الظاهرية والباطنية ليس من وظائف اللسان فقط او القلب
كذلك بل لا بد ان يدخل اولا في الذكر بالضم اي القلب ثم في الذكر وهو اللسان والحصول على
كفاية ما يكون بالثاني دون تذكر الاول وبالاول من دون تحرك الثاني والكامل الحقيقي
ما يكون بهما معا خبر باقري خالطوهم بالبرانية وخالفوهم بالجوانية اذا كانت الامرة
صبيانية الاول من البر اي الخارج والثاني من الجو اي داخل البيت والالف والنون من
زيادات النسب والامرة بالكسر بمعنى الامارة والمراد الامر بمخالطة الناس ظاهرا ومخالفتهم باطنا
عند

عند كون الامارة بيد الصبيان والسفهاء وبما ذكر ظهر معنى قول سلمان الفارسي
من اصلح جوانيه اصلح الله برانيه حديث صادقي من قال لا اله الا الله مائة مرة كان
افضل الناس ذلك اليوم عملا الا من زاد رواه الصدوق في كتاب التوحيد ولا يخفى
ان الاستثناء لا يخلو من الاشكال لان المساوي غير داخل فيمن زاد بل هو الباقي من
العام كما لا يخفى فيلزم افضلية احد المتساويين في عدد الذكر على الاخر ويمكن دفعه
بان المراد كل من قال كلمة التوحيد مائة واحدا كان او متعددا افضل ممن لم يذكرها كذلك
سواء زاد او نقص فاذا استثنى الزائد بقي لنا فرد المساوي فانه داخل في المفضل
خبر كاظمي روي عن بعض الخلفاء قال لبعض المؤمنين من اصحاب الكاظم عليه السلام اتقول
ان موسى بن جعفر امام فقال ليس بامام ان قلت انه امام فعلي لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين يمكن ان يكون قوله ان قلت صفة لقوله امام اي ليس بامام موصوف بانه
ان قلت انه امام كان علي اللعنة كما هو شان الائمة الجور بل هو امام لو قلت في حقه
ذلك لكان علي الرحمة ولعل المراد ان ذلك القول بحضورك ترك للتقية وهو حرام
يوجب اللعنة وربما يحمل على التورية كما صدر عن مولانا الصادق ع فانه سئل عنه في مجلس الخليفة
عن الشيخين فقال انهما امامان قاسطان عادلان كانا على الحق وماتا عليه فرحمة الله عليهما يوم القيمة
فاستحسنه الخليفة فلما رجع الى منزله سأله بعض شيعته عن تفسير هذا الكلام فقال اما
قولي امامان فهو اشارة الى قوله تعالى وجعلناهم ائمة يدعون الى النار واما قولي قاسطان فهو من
قوله عز وجل واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا وهم اهل صفين ومن حذا حذوهم

واما قوله عادلان فلانهما عدلا عن الحق كقوله تعالى والذين كفروا بربهم يعدلون واما كونهما
على الحق فلتكاذبا وجادلا على حق علي بن ابي طالب وماتا على تلك المكاذبة من غير رجوع
ولا توبة واما رحمة الله فهو رسول الله قال الله تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين وهو
عليهم يوم القيمة يقتص منهما بالعذاب بحديث الرضوي روى الحميري في قرب الاسناد بسند
صحيح قال قلت للرضا عليه السلم ان رجلا سمعني وانا اقول عن مروان بن محمد لو سئل عنه صاحب
القبر لم يكن عنده من علم فقال الرجل انما ابو بكر وعمر فقال ولم جعلهما في موضع صدق لعل المراد
ان رجلا من العامة سمعني حين كنت اقول ان مروان بن محمد وهو مروان الحمار لو سئل عن خلافته
صاحب القبر اعني رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان عنده منها علم لانه ليس من جملة بني امية الذين كانوا
ينزون على منبره كالقردة كما رأى وكان لم يصل اليه صلى الله عليه وسلم خبره في منامه لعدم كونه من الملوك
المسمية له في هيبته ص فقال السامع في نفسه انما عنى صاحب القبر الشيخين فقال مولانا انما
انه هذا الرجل قد جعلهما في موضع عال ليس موضعهما حيث خص عدم علمهما بالملك الاموي
مع انهما لا يعلمان شيئا من امثال ذلك الحديث صادق في رواية الامام عن معوية بن وهب
انه قال ما من ليلة فقال يا بني قل اشهد ان لا اله الا الله اقول له اللهم صل على محمد عبدك
ورسولك قال معاوية فيقول الصبي الطيب عند ذكر النبي المبارك قال نعم يا بني
الطيب المبارك الظاهر ان الطيب في كل من الموضعين صفة لما قبله والمبارك
مفعول القول والمراد ان الصبي كان يوصف النبي صلى الله عليه وسلم بصفة المبارك
من عند نفسه في دعائه فيقول اللهم صل على محمد المبارك والامام

صدقة

صدقه نعم يا بني الطيب هو الرسول المبارك خبر نبوي لو كان لي بل
فالله لا استعنت بها على الاكل ظاهره بل على ضرب من الحرب على
ان الاكل والاهتمام به والمقام النبوي صلى الله عليه وسلم منزه عن مثاله كيف لا وقد
قال كفى ابن آدم ثلاث لقيمات يقمن صلبه فلا بد من تاويله وان المراد
به الكسر والقتل والقهر فان استعماله بهذا المعنى شائع ومنه قوله
امرت بقرية تاكل القرى وهي المدينة المشرفة فان اهلها يقهرون
غيرهم ويملكون بلادهم واموالهم فكانهم ياكلونهم فالمراد من الرواية
الاستعانة على قتل الكفار وقهرهم لانه عبادة مفروضة ويحتمل
ان يكون المراد ما ذكره العلامة في جواب مهنا بن سنان من ان اكله
انما كان على وجه العبادة كسائر افعاله اذ لا شك ان غرضه تقوى
البدن على افضل الطاعات وهو من جملة العبادات فلو كان له بل فالله
لا استعان بها عليه ولعل الغرض الاستعانة على تحصيل ما يوكل
ليقوى بتحصيله على الطاعة ويتصدق به على ذوي الفاقة او
التحريث على تعظيم نعم الله تعالى لعدم الاستعانة بها كما ورد من اجتناب
اكل العنب باليدين معا خبر نبوي خير نساء امتي فاطمة على الاما
ولابنة مريم لا يخفى ما فيه من الابهام ويمكن ان يكون الا بمعنى الواو
ونظيره موجود في كلام العرب كما صرح به الاخفش والفراء وابن جني

في المغني والشارح الرضي وجعلوا منه قوله تعالى لئلا يكون للناس
عليكم حجة الا الذين ظلموا منهم وقوله لا يخاف لدي المرسلون الا
من ظلم وبدل حسنا بعد سوء فيكون الكلام من باب ذكر الخاص
بعد العام تنبيها على زيادة الاهتمام والغرض ان المعصومة ع خير
نساء امته ما ولدته مريم ايضا وعيسى ع وتخصيص تلك الامة بالذكر
لكثرة النسوان العابدة الصالحة فيها بخلاف امم سائر الانبياء ولو كانت
الا بمعناها الاصلي ان يكون من باب التعليق على المحال والغرض انها
خير نساء امته الا امرءة ولدتها مريم ويكون الاستثناء منقطعا او
مثل مريم في امتي ويكون متصلا وكل منهما في حيز الممتنع ويكون
فاطمة ع خير نساء العالمين حديث نبوي لضربة علي لابن عبدود
اليوم ترجح عبادة الثقلين الى يوم القيمة اجمع علماء الاسلام على
روايته ثم اعترض عليه بعض النواصب بانه كيف يكون قتل كافر
واحد يرجح عمل الجن والانس الى يوم القيمة ولا يخفى انه غفلة
عن اخر الحديث وهو قوله ع لانه ما بقي بيت في المسلمين الا وقد
دخله السرور بقتل عمرو بن عبدود ولا بيت في المشركين الا وقد
دخله الحزن بذلك ويمكن الجواب نظرا الى نقل الحديث في كثير من المواضع
بدون زيادة التعليل بما ذكره جماعة من الامامية وهو ان ابن عبدود

قد اشتهر بمقاومة الف فارس ولو قتله غير علي ع لافتخر جدا ولم يكن غرض
الامام ع الا اعلاء دين الاسلام حتى انه لما صرعه وجلس على صدره وشتمه فغضب
منه فبقي على صدره حتى ذهب الغضب وقطع راسه حتى ذهب الغضب وقطع
راسه اعزازا للدين النبوي ومثل هذا الاخلاص فهذا العمل العظيم مما يستحق
عليه ذلك الاجر الجسيم والذي حققه بعض علماء الجمهور ان الاسلام كان محصورا
بين جدران المدينة ولما اقبل المشركون من مكة حلف ابن عبدود باللات والعزى
ان يحمل احجار المدينة الى مكة فلو غلب ذلك المشرك كان فيه زوال دين الاسلام
فضربته موجبة لبناء الدين على قواعده وعبادة الثقلين فرع عليها ولا ريب ان الاصل
ارجح من الفرع وهذا توجيه حسن والفضل ما شهدت به الاعداء وبعد ما كتبت هذا
رايت حكاية مليحة وهي ان المخالفين لما نظروا الى الحديث المذكور رووا عن ابي
حنيفة ان يوم القيمة توضع اعمال الخلايق بكفة الميزان وتوضع اعمال ابي بكر بالكفة الاخرى
فترجح على اعمال الثقلين فقال البهلول ان كان هذا الحديث صحيحا ففي العيب في الميزان حديثا صحيح

لو علم الناس ما في زيارة شعبان نصفه للحسين ع لقامت ذكورهم رجال على الخشب
رواه السيد بن طاوس في كتاب الاقبال والمعنى على ما ذكره انهم يتركون التقية
في زيارته فيصلبون على الخشب وقال بعض اهل الحديث ما لا يليق ان يذكر وهو
ان ذلك الثواب يحملهم على كثرة الزنا فتقوم ذكورهم على كل شيء حتى الخشب لعلمهم بانه
لا يضر معه سيئة والاظهر ان المراد انه لو لم يكن لهم رجل يمشون عليها لمشوا من الخشب

اوجلا وسعوا الى زيادة الاهام منه خبر مشهور من عرف نفسه فقد عرف ربه
لعله من قبيل التعليق على المحال يعني انه كما لا يمكن معرفة النفس بالحقيقة كما قال الله سبحانه
قل الروح من امر ربي فكذا الاطلاع على جناب القدس كما قال النبي صلى الله عليه وآله ما عرفناك حق
معرفتك ويمكن توجيهه بوجوه اخرى منها انها كما لا تدرك بالابصار ولا تحس بالحواس
فكذا الله سبحانه ومنها انها موجودة في جميع البدن وليس لها اين فمن عرف ذلك عرف
ان الله سبحانه منزه عنه غير محتاج اليه ومنها ان من علم انها موجودة قبل البدن
باقية بعده علم ان ربه موجود قبل المخلوقات وبعدها ومنها ان نسبتها الى
جميع اجزاء البدن متساوية وليس شيء منها اقرب اليها من اخر فكذا الله سبحانه بالنسبة
الى عالم الوجود فانه يستوى اليه قربه علما وقدرة ومنها انه كما لا يصدر جزئي ولا كلي
من البدن الا باطلاعها فكذا لا يوجد شيء في العالم الكبير الا بارادته وقدرته وقضائه
ولا يعزب عنه مثقال ذرة في الارض ولا في السماء ومنها ان المدبر في الجسد انما هو واحد
والا لامكن التعارض والممانعة فكذا مدبر العالم فانه واحد لا شريك له ولو كان فيهما آلهة
الا الله لفسدتا ومنها ان البدن كما يحتاج الى ما يحركه ويدبر فيه فكذا عالم الكون
يحتاج في قيامه وانتظامه الى الله سبحانه فهي من الادلة الموصلة الى المعرفة الالهية ومنها
ان من عرف النفس بالنقص والعبودية والفناء عرف الله سبحانه بالكمال والربوبية والبقاء ومنها
ان من عرف انه لا يعرف كنه ذاتها عرف انه لم يعرف ربه كذلك بطريق اولى ومنها ان من عرفها
علم انها امارة بالسوء فجاهدها وعبد ربه ومن عبده فقد عرفه حق المعرفة حديث

سئل

ام ع

سئل عن الميت هل تبلى جسده قال نعم حتى لا يبقى له عظم ولا لحم الا طينته التي
خلق منها فانها لا تبلى بل تبقى في القبر مستديرة حتى يخلق منها كما خلق
اول مرة رواه الكليني والصدوق عن الساباطي والاظهر ان تحمل الطينة الباقية
على التراب الذي هو الجزء الغالب في المركبات العنصرية فانها تنحل الى العناصر
الاربعة التي تتركب منها ويتصل كل جزء منها الى كلها ويبقى الغالب متصلا بالارض
وانما يكون مستديرا لانه جزء الكرة وهي كرى مثله ولعل المراد المعنى المجازي
الماخوذ من الدوران بمعنى الحركة وهو الانتقال من حال الى اخرى الى ان يخلق البدن
منه مرة اخرى بانضمام سائر العناصر المتفرقة اليه وقيل في توجيه الرواية وجوه اخر
بعيدة لفظا او معنى منها ان المراد بها النفس الناطقة لانها اصل الانسان وحقيقته
وهي الباقية في القبر لتعلقها بما فيه من اجزاء البدن الذي هو آلة تحصيل كمالاتها واستدارتها
كناية عن تغير احوالها في عالم البرزخ او مطلقا ومنها ان المراد بها النطفة لانه يتولد منها
الاجزاء الاصلية من العظم والعصب والرباط وغيرها فيما سوى ادم وزوجته والمسيح
لكون الاولين مخلوقين من الطين والظاهر من بعض الاخبار ان الاخير قد خلق من
نجارات خرجت من ادم حين ما عطس اولا وقد قبضها جبرئيل في كف بامر الله
وحفظها الى ان نفخها في مريم وانما تبقى النطفة مستديرة لانها في بدو
الفطرة كانت بمقتضى الطبيعة ولا يخفى ان بقاءها كذلك مع تولد الجنين منها بعيد
جدا ومنها ان المراد بها التراب الذي يدخل في النطفة كما في صحيح محمد بن

مسلم عن احدهما عليهما السلام من خلق من تربة دفن فيها وفي رواية حارث بن المغيرة
عن الصادق ع ان النطفة اذا وقعت في الرحم بعث الله ملكا فاخذ من التربة
التي يدفن فيها فخلطها في النطفة فلا يزال قلبه يحن اليها حتى يدفن فيها وعدة
ذلك التراب محمول على المعنى الحقيقي او المجازي على الدوران على الحالات والشؤون
ولا يخفى بعد هذا التوجيه ايضا بحسب عدم امكان الاخذ بظاهر الروايتين المذكورتين
فكيف يحمل غيرهما على ما يظهر منهما ومنها ان المراد بها الذرة المسئولة في الازل بقوله تعالى
الست بربكم بعد قبولها للخطاب بتعلق الارواح بها والاستدارة محمول على المعنى الثاني
وهذا ضعيف جدا لان المسئول عنه هو الروح المجرد لا غيره مع ان هذا الوجه يقتضي
القول بازلية الذرات وعدم كون النطفة اصل الخلقة وهو خلاف مقتضى الادلة
العقلية والنقلية ومنها ان المراد بها القالب الجسماني فقط او مع النفس وهذا قريب
من الاول وبعيد مثله لفظا فتفطن حديث علوي ايها الناس لو ان الموت يشترى لاشتراه
من اهل الدنيا الكريم الابلج واللئيم الملهوج روى الكليني في الروضة عن جابر بن
يزيد عن ابي جعفر ع ان مولينا امير المؤمنين ع خطب الناس بالمدينة بعد سبعة ايام
من وفاة رسول الله ص وذلك حين فرغ من جمع القرآن وتاليفه فذكر خطبة طويلة
مشتملة على الفقرة المذكورة والمراد منها انه لو كان الموت يشترى لاشتراه اثنان احدهما
الكريم الابلج اي الذي وضح ما بين حاجبيه وهذا من علامات اليمن والبركة والكرم في
المثل والثاني اللئيم الملهوج وهذا اللفظ غير مذكور في اللغة واللهج وهو الولوع
بالشيء لازم وما افاده الجوهري في الصحاح من ان الشواء الملهوج بضم الميم وفتح اللام

والواو

والواو بمعنى غير النضيج لا يناسب المقام الا بتكلف والظاهر ان المراد به الحريص
ويمكن توجيه الكلام بان الاول لشدة حرصه في الكرم وقلة بضاعته كما هو الغالب
في اصحابه لا يحصل ما يجود به فيصير محزونا دائما ويتمنى الموت ويشتريه ان وجد
والثاني لا يحصل مقتضى حرصه وقد ينقص من ماله شيء بالضرورة ويرى الناس
في النعم فيحسدهم عليه فهو في شدة لازمة لا ينفك عنها بدون الموت فيتمناه ولعل
المراد ان الاول يشتري الموت بنفسه ليخلص منه البائع ليرفعه من بين الخلق والثاني ايضا
يشتريه لانه حريص على جمع الاشياء حتى الموت ولانه يموت جميع الخلايق ويستقل بالعالم
حديث نبوي التؤدة والرفق والاقتصاد والصمت جزء من ستة وعشرين جزء
من النبوة قد روى ذلك في المشتهيات وبيانه يظهر مما حكاه القطب الراوندي عن الصدوق
في كتاب النبوة من ان النبي لما اتاه جبرئيل وامره ان يقول للناس اني رسول الله اليكم
كان له اربعون سنة وعاش بعد ذلك ثلثة وعشرين ففي مدة ثلثة وعشرين يوحى اليه
بالاحكام التي يحتاج اليها الناس فكانت نبوة عامة وبعثة ظاهرة شاملة بالنسبة الى
جميع الناس وقبل ذلك كان في ثلث سنين يوحى اليه باحكام خاصة نفسه وقبل ذلك اعني في
مدة سبعة وثلاثين كان يحدث باحكام شرعية يحتاج اليها من غير ان يوحى اليه بل ينكت
في القلب ويقرع في السمع على سبيل الالهام فيكون مدة نبوته التي يوحى فيها اليه سواء كان للكل
او لنفسه ستة وعشرين سنة والمراد في الحديث المذكور انه لم يوح الى النبي ص في ستة وا حق
من تلك المدة الا الوصية بالخصال الاربع فكانها جزء منها وما روى من ان الرؤيا الصالحة

جزء من ستة واربعين جزء من النبوة فهو اشارة الى خصوص المدة التي يوحى اليه ص
احكام الكل فانها ثلاثة وعشرون سنة وكان بناء امره ص في ستة اشهر من اولها على
ما يرى في المنام وهي بالنسبة الى تلك المدة مطابق لما في الرواية حديث علوي انا
النقطة انا الخط انا النقطة والخط وقد روى عنه ع في كتاب عزيز الحكم والالف واللام
اللام في النقطة للعهد الذهني فيما روى عن الامام ع من قوله علم ما كان وما يكون
في القران وعلم القران كله في سورة الفاتحة وعلم الفاتحة في البسملة منها وعلم البسملة
في البا منها وانا النقطة تحت الباء والسر فيه كونه مبينا للعلوم والحكم ومتحملا لها كما
ان نقطة الباء تميزها عن الحروف الثلاثة المشتركة لها في المركز وتكشف عن حقيقتها
ويمكن ان يكون اللام للجنس والمراد انه حلال جميع المشكلات كما ان مطلق نقطة الخط مبينة
للحروف الخفية وكما ان الخط كاشف للمطالب فهو ص مبين للعلوم الظاهرة وفائدة
التكرار امتزاج البيانين وقد ذكر الفاضل التستري في نهر الربيع مضافا الى ذلك
وجوها اخرى منها ان يكون المراد من النقطة النقطة الالهية التي هي الاصل ومن الخط عملها
وهو الجسد النوراني ووجه المناسبة ظاهر ومنها ان العلوم والاخبار تنتهي اليه
علمه ممتد الى جميع الائمة ع كما ان النقطة نهاية الخط وهو الامتداد الطولي ومنها
ان يكون اشارة الى قول الامام ع انا الاول انا الاخر انا الظاهر انا الباطن
والمراد من ذلك ما روي عن النبي ص من انه خلق الله نوري ونور علي وسبحنا فسبحت الملائكة
وهللنا فهللت الملائكة وكبرنا فكبرت الملائكة وفي رواية ان الامين جبرئيل قال

انا في

انا في هذا الشاب في عالم الانوار وقال لي انا قال لك ربك من انا ومن انت فقل
انت الرب الجليل وانا الحقير جبرئيل وقد روي ايضا انه قال يا محمد ان الله بعث
عليا مع الملائكة باطنا وبعثه معك ظاهرا وهو يرجع في القبة الصغرى وهو دابة
الارض التي تخرج اخر الزمان وقد كان حاضرا مع جميع الانبياء وخلص كل واحد منهم
من البلية ومن غرايب اسراره حضوره عند كل محتضر من الابرار والفجار ومنها انه
مركز دائرة الكون ومحيطها ولولاه لما خلق الله شيئا كما يستفاد من بعض الروايات
وعليه دارت القرون في الدنيا والاخرة وعلمه وقدرته محيطان بدائرة الامكان
كما يظهر من خطبة البيان ومنها انه ع صاحب رياسة الامامة التي هي مشتركة لا
وادعائها واجب على جميع الموجودات وهي ممتدة منه ع الى ولده صاحب العصر
والزمان صلوات الله عليه ومنها انه اجتمع فيه اسرار النبوة التي هي خاتمة والامامة
العامة الممتدة الى السلطنة القاهرة عجل الله ظهورها ومنها انه العالم العلوي بالنظر
الى اسراره وقدسه وتجرده والسفلي لكونه بشرا مركبا من العناصر الاربعة خبر نبوي ليس
منا من لم يتغن بالقران يحتمل ان يكون التغني بمعنى الاستغناء كما ورد في اللغة
وفي بعض الاخبار اشارة اليه او حسن الصوت كما هو المروي وهذا محكي
كسابقه عن ابي عبيدة او التلذذ [illegible] الاستلذاذ بالتلاوة كما عن ابن الاثير
وتضعيف السيد المرتضى ره بان التلذذ لا يكون الا في المشتهيات
وتلاوة القران وتفهم معانيه من الافعال الشاقة ضعيف جدا ولعل المراد

هو الاقامة وعدم التجاوز لا لشيء آخر كما عن السيد ره فيكون مشتقا
من غني بالمكان اذا طال مقامه ومنه قوله تعالى كان لم يغنوا فيها اي
لم يقيموا بها او بشبه الغناء والحزن كما ان التباكي شبه البكاء فيكون ناجعا
الى تحسين الصوت كما هو كما عن بعض الملوك وقد روي عن ابي الحسن ع
انه ذكر الصوت عنده فقال ان علي بن الحسين ع كان يقرأ القران فربما
مر به المار فصعق من حسن صوته فان الامام لو اظهر من ذلك شيئا
لما احتمله الناس من حسنه قيل ولم يكن رسول الله ص يصلي بالناس ويرفع
صوته بالقران فقال ان رسول الله ص كان يحمل الناس من خلفه ما يطيقون
خبر صادقي من عرف الفصل من الوصل والحركة من السكون فقد بلغ
مبلغ القرار في التوحيد لعل المراد ان من عرف توصله الى الله سبحانه
من البعد عنه والتوبة الى درجات المعرفة الالهية من عدمه فهو موحد
كامل وقد نقل عن الشيخ البهائي ان المراد بالحركة السلوك وبالسكون
القرار في احدية الذات وقد يعبر بالوصل عن فناء العبد باوصافه في
اوصاف الحق وهو المعبر عنه باحصاء اسمائه تعالى كما قال النبي ص من احصاها
فقد دخل الجنة وهذا المعنى مبني على بعض الاصطلاحات لاهل العرفان
خبر علوي يا عجبا اعصي ويطاع معوية فقال له ابن عباس لانه يطاع
ولا يعصى وانت على قليل تعصى ولا تطاع هذا التعليل لا يخلو عن الابهام

ولعل

ولعل المعنى ان علة عصيان الناس لك واطاعتهم له انه مع كونه مطاعا
عندهم لا يعصونه فيما يشتهون بل يعمل بمقتضى ما يهوون من الامور
المخالفة للشرع النبوي ص فكيف اذا فرض توقف اطاعتهم له على اطاعته
لهم فان صدورها منه اكثر واظهر وانت على شيء قليل من ذلك يعصونك
اذا طلبوه منك مع عدم اطاعتهم لك بدون حصول مطلوبهم فكيف اذا
فرض عدم توقف اطاعتهم على عدم عصيانك لهم فان عصيانك لهم اقوى
اذ لو عصيتهم مع خوف المخالفة لعصيتهم مع عدمه بطريق اولى خبر نبوي
كلما ازداد تركه جودة فهو خمر لا يخفى ان الترك اما يكون بمعناه المعروف
او بمعنى الابقاء فالعبارة تحتمل وجهين الاول ان من تناول شيئا
وكان عقله ثابتا على حالة مخصوصة ثم ترك تناوله فان زاد عقله كمالا
وجودة فهو مما يخامر العقل ويستره فيكون الكلام اشارة الى ان كل مسكر
خمر والثاني ان كل تمر زاد ابقاؤه في الماء ولم يبطل ملوحته ويحلو كان
بعضهم يلقي فيه كثيرا منه باقيا مدة حتى يصير نبيذا ولهذا جوز بعض العامة
شربه والمراد بابقاء التمر ينبغي ان يكون بقدر يحلو به الماء ويحصل له جودة فاذا طال
ذلك بحيث يزداد الحلاوة وينقلب عن المائية فهو خمر خبر نبوي المؤمن ياكل
في معاء واحد والمنافق ياكل في سبعة امعاء لما كانت القوى المدركة الحيوانية سبعة
وهي الخمسة الظاهرة المرئية والحس المشترك والواهمة من الباطنة لان غيرهما من اعوانها

جودة اي حلاوة فهو خمر وتوضيحه ان النبي صلى الله عليه وآله رخص للناس ان يلقوا شيئا من التمر في الماء

والكافر لغلبة هواه على عقله مطيع لتلك القوى المكنى عنها بالامعاء السبعة
فحصل لشهواتها الفانية فكانه ياكل فيها وهى التى يفضى الى نار جهنم التى لها
ابواب سبعة لكل باب منها جزء مقسوم واما المؤمن فلما كسر هواه وسلب منافع
وقهر قواه على ملازمة الطاعة وترك المعصية وجعلها بالمجاهدة مطيعة للعقل
فكانه ياكل فى المعى الواحد والمراد بالاكل مطلق الانتفاع كما فى قوله سبحانه ولا تاكلوا
اموال اليتيم وعن الغزالى ان المنافق ياكل سبعة اضعاف ما ياكله المؤمن او شهوته
سبعة امثال شهوته فيكون المعى كناية عنها لانها تقبل الطعام وتاخذه ولعل
المقصود هو المثل كما صرح به الجوهرى اى كثرة الاكل والمراد ان الاول لزهده فى
الدنيا لا يتناول الا القليل بخلاف الثانى فانه لعدم قناعته لا يبالى من اين ياكل
ويوافقه ما ذكره اهل الحديث من ان المؤمن ياكل الحلال وحده فى ظاهر الشرع
واما المنافق فياكل كلا من الحلال والحرام والشبهة والاحتمالات الاحادية والثنائية
مع الثلاثى سبعة كما لا يخفى وقيل ان الخطاب فى معين كان ياكل كثيرا فاسلم فقل اكله
وقد يحكى عن اهل الطب ان لكل انسان سبعة امعاء المعدة وثلاثة دقاق متصلة بها
ثم ثلاث غلاظ والمؤمن لاقتصاده وتسميته يكتفى بملء احدها بخلاف الكافر فى
رضوى ما بال القرآن لا يزداد على النشر والدرس الا غضاضة فقال لان الله تبارك
وتعالى لم يجعله لزمان دون زمان ولا لناس دون ناس فهو فى كل زمان جديد
وعند كل قوم غض الى يوم القيمة رواه الصدوق فى العيون عن ابراهيم بن العباس بحديث
عن

عن الرضا ع عن ابيه ع ان رجلا سئل ابا عبد الله ع عن ذلك ولعل وجه التعليل
ان الكلام الجارى مكررا على الالسنة المذكورة فى الكتب المتداولة مما لا يحصل الالتفات
اليه غالبا لاغلب الناس كما يدل عليه المشاهدة فلو كان مفاد القرآن ما استفاده
جماعة خاصة فى زمان مخصوص لعرضه ما يكتفى غيرهم باستماعه وفيه نقله بالمعنى ولا
يرغب النفس الى التفكر فيه بعد تلك مكررا لاستفادة شئ جديد ولذلك جعله الله
بحيث كلما راجع اليه شخص واحد كرة بعد اخرى يحصل له فى الزمان الثانى ما لم يحصل
له فى الاول وكذا كل من تدبر بعده فلما كان مرغوبية فى كل ان تاملا واستفادة
مطلوبا له تعالى جعله بحيث كلما تدبر فيه يحصل فايدة جديدة ليشتاق اليه النفوس
ويتلقوه بيد القبول والرغبة وهذا وجه اخر للاعجاز يبقى فى الدهور والازمنة خبر
مشهور حب على حسنة لا تضر معها سيئة وبغضه سيئة لا تنفع معها حسنة
لا يخفى انه ليس باقيا على اطلاقه وظاهره ولا بد من تاويله كسائر نظايره ولعل المراد
ان محبته الامام ع منشا دخول الجنة وعدم الخلود فى النار وان استحق المحب بسبب المعاصى
قدرا من العذاب فلا يضر السيئة فى دخولها بخلاف اعدائه ع فانهم مخلدون فيها ولا ينفعهم
الطاعات كما يدل عليه اخبار ويمكن الحمل على ان المحبة الكاملة توجب عدم صدور المعصية
لان من كان محبا لشخص حقيقة وعارفا بحقه لا يخالفه ولا يعانده فلا يعصى الله حتى
ولا يصدر منه الكباير البتة وتركها كفارة لارتكاب غيرها ان صدر منه احيانا فلا
يضره سواها من الصغاير وهذا هو الذى اختلج بالبال فى بادى الخيال الان يقع

التأمل على وجه الكمال حديث نبوي لما نزلت هذه الآية انك ميت وانهم ميتون
قلت يا رب ايموت الخلايق كلهم ويبقى الانبياء فنزلت كل نفس ذائقة الموت ثم
الينا ترجعون رواه الصدوق في العيون عن مولانا الرضا عن النبي ص اقول في توجيهه الاعلى
وجهان ذكرهما بعض المحشين على الكتاب المذكور احدهما ان يكون سؤاله عن موت الانفس
بعد قطع تعلقها عن الابدان بالموت الطبيعي وذلك لانه لما نزل قوله تعالى ونفخ في الصور
فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون
فقد جوز النبي ص ان يكون الانبياء هم المستثنون فيكون نفوسهم باقية بعد خراب ابدانهم
فسئل عن ذلك فنزلت الآية الثانية الدالة على انه يموت جميعها ويبقى الله وحده كما كان
قبل خلق الاشياء ويدل عليه خطبة لامير المؤمنين في نهج البلاغة ورواية مذكورة في كتاب
الاحتجاج للطبرسي في باب احتجاج ابي عبد الله ع وثانيهما ان المراد بالانبياء الملائكة
الذين يجيئون بالوحي على الانبياء ع ولا يخفى بعد الحملين اما الثاني فظ لكنه قد وجد
في صحيفة الرضا ع انه قال قلت يا رب ايموت الخلايق كلهم ويبقى الملائكة فنزلت الخ
ومع لا اشكال في ذلك واما الاول فلان الظ ان السؤال بعد نزول الآية الاولى
خاصة لا غيرها وايضا الاظهر ان قوله ص تصديق لكلام الله سبحانه بعنوان الانكار
مع التعليل والغرض انه كيف يجوز ان يموت الناس كلهم ويبقى انبياؤهم لان وضع
النبي انما هو لاجل تبليغ الاحكام الالهية اليهم فاذا كان الموت مكتوبا على الخلايق
كلهم فيكون مكتوبا على الانبياء البتة فنزلت الآية الثانية المشتملة على انه ليس فرض
الموت

الموت على الانبياء لفقد غاية النبوة اذ قد يكون النبي نبيا على نفسه خاصة
بل لان ذلك من لوازم النفوس او لانه مكتوب عليهم باجمعهم وليس معلقا
على عدم التمكن من التبليغ او غيره من الشروط حديث صادق روى الصدوق
في الفقيه عن ابي حمزة انه قال قلت لابي عبد الله ع جعلت فداك ربما استنزل الرزق
بشيء من التعقيب فيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فقال ع اجل ولكن الا اخبرك
بخير من ذلك اخذ الشارب وتقليم الاظفار يوم الجمعة لا يخفى ان تصديق الامام ع
لا يلايم ظاهر قوله ع اخيرا بل ينافيه ولعل قوله اجل متعلق بقول الراوي ع
كذا لا بصحة المحكي ولو سلم ذلك فيمكن ان يوجه ان الخيرية في كثرة الثواب لا في استنزال
الرزق ثم ان الظ ان المقصود من الحكاية الاستفهام عن صحة هذا الكلام ولا اشكال
في وقوع اجل في جوابه على ما في الصحاح والقاموس من ان نعم احسن في الاستفهام من اجل
واجل احسن في الخبر من نعم لان المتبادر هو الاستفهام الصريح لا ما يراد من الخبر وعليه
يحمل ايضا ما ذهب اليه جماعة من النحاة من عدم مجيء اجل بعد الاستفهام مع انه جوزه
جمع منهم كابن هشام في المغني من دون فرق بينهما ولو اغمضنا عن ذلك فقول الامام ع
كاف في صحة وقوعه خبر نادر ع من عرف الحق لم يعبد الحق اقول اما ان يكون الفعل الثاني
من العبودية اي الجحود او العبادة والحمل على الاول على تقدير كون الجملة الثانية انه لا ينبغي ان ينكره
العارف وعلى تقدير كونها خبرية انه من عرف الحق على وجه صحيح لم ينكره بعد ذلك كما يظهر من
بعض الاخبار المروية في الكافي وبه قال السيد المرتضى فيكون تجدد الكفر دالا على كون الايمان

ظاهرياً وعلى الثاني ان من وصل في معرفة الله سبحانه الى غاية ما يمكن ان يصل اليه كما في الخواص
او باي نحو كان كما في العوام ايضاً لم يعبده حق العبادة فيجب اعتراف الكل بالتقصير وتحقيق قراءة
الفعل الثاني بالتشديد فيكون ماخوذاً من الطريق المعبّد اي المذلل والمراد بالحق هو الدين
او القرآن او حقايق الاشياء او ما اوجب الله سبحانه على عباده او حق العز وبالتذليل ما ينافي
ذلك من الاستخفاف بشعائر الله والقصور والفتور في خدمته او ترك التلاوة وبذل
الحقايق لغير اهلها او عدم امتثال احكام الله تعالى او عدم ايصال الحق الى اهله والجملة
كل من التقادير محتملة لاحتمالها ولعل المراد من الكلام او خصوص الجملة المنفية هو الاستفهام
الانكاري وبالجملة فالاحتمالات كثيرة لا يخفى استخراجها على المتأمل الفطن فتأمل حديث

نبوي نية المؤمن خير من عمله ونية الكافر شر من عمله هذا مذكور في الكافي بكلا جزئيه
وزيادة كل عامل يعمل على نيته وفي الرواية اشكال مشهور وهو ان الجزء الاول
ينافي ما يدل عليه ان العمل افضل من النية على ما ورد في الاخبار النبوية من ان افضل الاعمال
احمزها اي اشقها ولا ريب ان العمل احمز وقد ورد ايضاً ان المؤمن اذا هم بحسنة
كتبت له حسنة واحدة واذا فعلها كتبت له عشر حسنات والثاني يخالف لما
في الاخبار وعليه اجماع الاخيار من ان النية المجردة لا يعاقب الانسان
عليها ويجاب عن ذلك بوجوه منها ان افعل التفضيل قد يكون مجرداً
عن الترجيح كما في قوله تعالى ومن كان في هذه اعمى فهو في الآخرة اعمى واضل سبيلاً
فيكون المراد ان النية خير من جملة الاعمال الا ان اطلاق العمل عليها على

سبيل

سبيل التجوز لانها من افعال القلوب لا الجوارح ومنها ان لفظة خير هي الموضوعة لما فيه
منفعة لا التي يكون بمعنى افعل التفضيل ومنها ان المراد نية المؤمن لغير عمل خير من عمله بلا نية
وهذا الجواب كما بعده منقول عن السيد المرتضى ويرد عليه ان المفضل عليه لا خير فيه
فكيف يكون داخلاً في باب التفضيل ولذا لا يقال العسل احلى من الخل ومنها ما نسب الى ابي
دريد اللغوي من ان المؤمن ينوي الاشياء من ابواب الخير كالصدقة والصوم والحج ولعله يعجز عنها
او عن بعضها فيوجر على ذلك لانه معقود النية عليه ومنها ان النية يدوم الى آخر العمل حقيقة
او حكماً بخلاف اجزائه فانها تتصرم شيئاً فشيئاً والدائم يمكن فيها الدوام بخلاف ما انه قد ينفصل
عنها المكلف احياناً فاذا نسب الدائم الى المنقطع كان خيراً منه ومنها ما ذكره الغزالي وهو
انه لا يطلع عليه سوى الله سبحانه وعمل السر افضل من الظاهر ومنها انها من اعمال القلب وهو افضل
من الجوارح فعمله افضل من عملها الا ترى انه قال الله سبحانه اقم الصلوة لذكري حيث جعل الصلوة
وسيلة الى الذكر والمقصود اشرف من الوسيلة ومنها ان خلود المؤمن في الجنة ليس بعمله وانما هو
بنيته انه لو عاش ابداً لاطاع الله ابداً وخلود الكافر انما هو بنيته انه لو بقي ابداً لكفر ابداً ومنها
انها لا يتخللها رياء او عجب بخلافه ومنها ان المراد هو المؤمن الخاص المغمور بمعاشرة اهل
الخلاف فان غالب افعاله واجبة كانت او غيرها جارية على التقية ومداراة اهل الباطل
بخلاف النية فانها خالية عنها ومنها ان الخبر ورد في مورد خاص وهو ان وقوع العمل بالنية وكونها
وعدة فيه الباعث الى الجنة وكذا الكلام في الشر ومنها ان المراد بنية المؤمن عقايده الحقة
من معرفة الله سبحانه والتصديق بصفاته الكمالية ومعرفة النبوة واحوال النشأة الاخروية لا

انما افضل من العمل وتحصيلها اخرى وبنية الكافر عقابه الكفرية التي يواخذ بها وهي شر من
اعماله الظاهرة ومنها ان الخبر مخصوص او مطلق مقيد والمراد ان نية بعض الاعمال الكبار كالجهاد
خير من العمل الخفيف كتسبيحة او تحميدة او قراءة اية لما في تلك النية من تحمل المشقة الشديدة والتعرض
للقتل والهم الذي لا يوازيه تلك الاعمال وما ذكره المرتضى من كونه خلاف الظاهر انه متعين عند وجود
ما يقتضي العطف عند الجمع بين الاخبار المتعارضة ومنها ان طبيعة النية خير من طبيعة العمل لانها
لا يترتب عليها عقاب فانها ان كانت خيرا اثيب عليها وان كانت شرا كان وجودها كعدمها
بخلاف العمل كما قال الله سبحانه ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ومنها
انه لا يحصل النية الكاملة المعتد بها في العبادة الا من دون الميل الصادق اليها و لا
الحقيق عليها وقمع الصوارف والاشغال وذلك لا يتيسر بدون صرف القلب عن
الامور الدنيوية وتطهير النفس عن الصفات الدنية فيكون النية اشق من العمل ومنها ما نسب ان
الحديث ان رجلا انصاريا نوى ان يعمل جسرا على باب المدينة قد انهدم فسبقه يهودي فعله
فاغتم الانصاري لذلك فقال النبي ص نية المؤمن خير من عمله والكافر ومنها
ان كلا من الخير والشر منصوب على المفعولية من المصدر المضاف الى الفاعل وهو النية وقوله من عمله
خبر وفي الكلام تنبيه على انه من العمل المذكور في الاية الشريفة ثم في الوجوه المذكورة
واخترعنا ما يوافق ما قلت والاظهر منها ما يدل عليه الاخبار الواردة في المقام وهي ثلاثة
احدها ما روي في الكافي عن ابي عبد الله ع قال انما خلد اهل النار في النار لان نياتهم كانت في الدنيا
ان لو خلدوا فيها ان يعصوا الله ابدا وانما خلد اهل الجنة في الجنة لان نياتهم كانت في الدنيا ان لو بقوا
فيها

فيها ان يطيعوا الله ابدا فبالنيات خلد هؤلاء وهؤلاء ثم تلا قوله تعالى قل
كل يعمل على شاكلته وثانيها ما رواه الصدوق في العلل بسنده الى زيد الشحام
قال قلت لابي عبد الله ع اني سمعتك تقول نية المؤمن خير من عمله
فكيف يكون النية خيرا من العمل قال لان العمل ربما كان رياء للمخلوقين والنية
خالصة لرب العالمين فيعطي الله على النية ما لا يعطي على العمل قال ابو عبد الله ع
ان العبد لينوي من نهاره ان يصلي بالليل فتغلبه عينه فينام فيثبت الله
له صلوته ويكتب نفسه تسبيحا ويجعل نومه عليه صدقة وثالثها ما رواه في
الكتاب المذكور باسناده عن ابي جعفر ع انه كان يقول نية المؤمن افضل من
عمله وذلك لانه ينوي من الخير ما لا يدركه ونية الكافر شر من عمله وذلك
لان الكافر ينوي الشر ويأمل من الشر ما لا يدركه حديث باب لقنوا موتاكم
ما تلقنون موتاكم لا اله الا الله عند الموت ونحن نلقن موتانا محمد
رسول الله ص قد رواه الصدوق في الفقيه عن مولانا ابي جعفر ع وهو
مروي في الكافي عن محمد ابن مسلم وحفص ابن البختري عن الصادقين ع
والظاهر انه توبيخ وانكار للاقتصار على تلقين كلمة التوحيد عند ظهور علامات
حلول الموت وترغيب على تلقين الرسالة سواء كان المحتضر من الخواص
ام لا لان الاقرار بها يتضمن التصديق بما جاء به النبي ص ومنه التوحيد
والولاية فاذا اقر بها وكان مات عليه يبعد عنه ابليس وجنوده فيكون حرزه

الاستفهام في اول الكلام محذوفة والواو حالية والمراد ان اللازم الاقتداء بالائمة
في تلقين الرسالة ويؤيده ما روي انه ما من احد الا ويجيء الشيطان الى المحتضر ويجلس عند يساره ويقول
اترك هذا الدين حتى تنجو من هذه الشدة وهذا الشيطان يسمى بالعديلة وربما يجيء
بصورة ابيه وجده واقاربه ويقول انا لعلى عن هذا المذهب فاني كنت عليه وانا
الان متقذب واما ما ورد عن النبي ص من انه من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة
فهو مشروط بشروط منها الاقرار بالنبي والاوصياء بعده واحد بعد واحد وما ذكر
من الجمع بين الروايات الدالة على تلقين التوحيد خاصة او مع الرسالة والولاية ايضا وما
قيل في توجيه الحديث من ان كلا من الفقرتين امر صدق الخبر ووجهه ان العقل يستقل
في التوحيد من دون توقف على اخبار نبي او حجة باخذ مثل بنوع الدامن بين الاصابع وشاع
الخلق الكثير من الطغاة القليل فلا يجوز غفلة الخواص عن ذلك بخلاف النبوة فان
العلم به وثبوته في نفسه متوقف على ذلك فينبغي تلقينه في حال السكرات
واما العوام فيمكن اغفالهم عن التوحيد ايضا فيحتاجون الى التذكير فيكون
نظر من وجوه اما اولا فلجواز غفلتهم في تلك الحالة عن الرسالة طريقا اولى بالنسبة
الى غفلتهم عن التوحيد الذي هو اظهر والى غفلة من هو اعلى رتبة منهم واما
ثانيا فلانه لا حاجة في اثبات النبوة الى الارتباط المذكور بل يكفي فيه القرآن
العزيز ونحوه واما ثالثا فلان الوجه المذكور مخدوش بما روي من انه ما من احد
يحضره الموت الا وكل به ابليس من شياطينه من يامره بالكفر ويشككه في دينه حتى
يخرج

يخرج نفسه فاذا حضرتم موتاكم فلقنوهم شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله ص واما رابعا فلانه ليس جميع موتاهم عليهم السلام سواء كانوا عشيرتهم
او اهل بيتهم من الخواص الذين لا يقدر الشيطان على اغفالهم واضلالهم عن التوحيد
فليستغن عن تلقينه خبر نبوي من صام رمضان واتبعه بست من شوال
فكانما صام الدهر الوجه في ذلك قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فيكون
الست مع شهر رمضان ثلاثمائة وستين يوما وهي سنة كاملة ولذا
خصص العدد المذكور بالذكر واما الموجود في قوله تعالى هو الذي خلق السموات
والارض في ستة ايام فلعله باعتبار كونه اول عدد تام لكونه مساويا للاجزائه
اي كسوره وهي النصف والثلث والسدس ولا ريب انه احسن من الناقص
كالاربعة والزائد كالاثني عشر كما ان الانسان الذي خلق سويا احسن من
ناقص الاعضاء وزائدها ثم ان الوجه على رواية من صام ذلك العدد بعد شهر
رمضان ان ثواب صيام الدهر مجردا عن المضاعفة او في غير هذه الملة فان المضاعفة
من خصايصها فلا يرد انه لا يتصور كون الجزء مساويا للكل وهو دهر القائم
وانما خص الشوال من بين شهور السنة لان الافضل ان يكون الصيام بعد العيد
بلا فصل وان كان الاستحباب باقيا عند التاخير لانه رفق بالمكلف لكونه
جديد العهد بالصوم فالدوام عليه اسهل من الابتداء بعد الانقطاع

ثم ان التعبير برمضان كما في اكثر النسخ مع انه قال الله سبحانه شهر رمضان وفي
الحديث لا تقولوا رمضان فانه من اسماء الله تعالى تنبيه على جواز ذلك وان
كان غيره اولى منه ولفظه كانما كما ذكره الشهيد في قواعده اشارة الى ان المراد
تشبيه الصوم بالصوم ولو قال كان لكان تشبيها للصائم بالصوم وليس مطلوبا
كما لا يخفى ولعل وجهه ان الضمير راجع الى الشخص والخبر ان كان مشتقا ومعناه عن الذات
وصفه صوم الدهر فيلزم تشبيه النفس بها او بوصفها فالمناسب التعبير بكانما
التي ليس فيها ضمير راجع الى الذات ولا يخفى ما فيه لان الضمير كالخبر راجع الى المركب من
الامرين ولما كان تشبيه الذات بنفسه مما لا يعقل كان المراد تشبيه الاول
بالثاني في الفضل والشرف والاظهر في التوجيه ان يقال ان لفظة كان مع الضمير
وبدونه انما يفيد التشبيه اذا كان الخبر جامدا كما نقل ابن هشام عن بعض النحاة
واما اذا كان مشتقا فمفاده الظن بوقوع الخبر ولما لم يكن ذلك في امثال المقام
مناسبا عبر بكانما التي يفيد التشبيه مطلقا فانه لا اشكال في تذكير الستات لان هذا
اللفظ انما يجب تانيثه اذا كان تمييزا بخلاف ما اذا كان صفة لموصوف مذكر
وهو الايام فان تذكيره واجب ح ويمكن الجواب ايضا بما ذكره الشهيد ره من انه
للجرى على قاعدة الكلام العربي في تغليب الليالي على الايام كقوله تعالى يتربصن بانفسهن
اربعة اشهر وعشرا خبر صادق ما توسل الى احد بوسيلة ولا تذرع
بذريعة اقرب له مما يريده مني من رجل سلف اليه مني يد فاتبعها اختها

فاحسن

فاحسن ربها فاني رايت منع الاواخر يقطع لسان شكر الاوائل ولا سمحت نفسي برد
بكر الحوائج حاصل المعنى انه من سأل عني شيئا ليس له وسيلة وذريعة يقربه الى
اخذ ما يريده مني احسن من تقدم سؤاله منه ووصول يد اي نعمة اليه فاني اذا
انعمت على احد ثم سألني ثانيا اتبع النعمة الاولى بثانية واتقرب بذلك الى الله سبحانه
لاني اعلم ان منع النعمة ثانيا يوجب ان يقطع السائل شكره على الاولى ولما توهم من
كلام الامام ع انه لا يبالي برد السؤال ابتداء دفع ذلك بقوله ولا سمحت اي ما جادت اي
نفسي قط برد بكر الحوائج اي ابتدائها فلا ارد السؤال اصلا لا اولا لعدم رضا
النفس به ولا ثانيا لئلا يوجب قطع الشكر على اوائل النعم خبر مشهور عن الولد
سر ابيه يمكن ان يقرء بكسر السين كما هو المشهور او بفتحها والمعنى على الاول اخفاء
في النفس كما في المجمع ومنه السر بمعنى السرور لانه لذة يحصل فيها او من السر بمعنى محله او
ما يكتم كما في القاموس او جوف الشيء كما في النهاية الاثيرية ولا بد من تقدير
المضاف على الاولين والمراد ان الولد صاحب اخفاء امور ابيه او صاحب مكتوماته
بخلاف الغير فان المعنى ح ان الولد باطن ابيه فيخفى فيه اسراره التي لا يخبر عنها
لاحد سواه والولد على كل من التقادير الثلاثة محمول على العاقل الرشيد الذي
له ابوه ما يستره عن غيره ويشبهه في خلقه وخلقه فاللام في الولد للجنس والمراد
به الكامل في الولدية فانه يستعمل فيه ايضا ولذا يسلب عن غيره والمعنى على الثاني
السرور سببه ولا ريب في صدقه على الولد فانه يستلذ الاب به لذة روحانية

ويبتهج ببهجة عقلانية ولذا يقال له قرة العين ونورها وضياؤها وثمرة الفؤاد وسرور
النفس والريحانة وامثال ذلك ويمكن ان يكون المراد بالاب هو النبي صلى الله عليه وآله وبالولد الكامل
من الامة وهم الاولياء والعلماء فان نسبتهم اليه بالولادة المعنوية كنسبة ساير الناس
الى الولادة الصورية فالمراد انهم صواحب اسراره او سروره ويحتمل ان يكون المراد
ان ما يتولد عن كل شخص من اقواله وافعاله تدل على صفاته وسماته فان الظاهر عنوان
الباطن وسيقع تبيان سره في خبر علوي الولد الحلال يشبه بالخال الا ان
كالقضية السابقة من القضايا المهملة التي هي في قوة الجزئية لان المفرد المحلى باللام
لا يفيد بحسب وضعه على العموم والاستغراق كما هو المحقق في علم الاصول وعليه جماعة
من الفحول والغرض منه اي دفع ما توهم من ان الولد اذا لم يكن شبيها بابيه المنسوب
ولدا لمن يشبه به كما هو مقتضى القياس والتخصيص بالخال من باب التمثيل وهذا
كاف في دفع الوهم المذكور وتفصيل ذلك يظهر مما روي عن مولانا الحسن بن علي بن ابي طالب
في جواب مسائل الخضر ع من ان الرجل اذا اتى اهله فجامعها بقلب ساكن وعروق هادئة
وبدن غير مضطرب واسكنت تلك النطفة في جوف الرحم خرج الرجل يشبه
اباه وامه وان اتاها بقلب غير ساكن وعروق غير هادئة وبدن مضطرب اضطربت النطفة فوقعت
حال اضطرابها على بعض العروق فان وقعت على عرق من عروق الاعمام اشبه الولد
اعمامه وان وقعت على عرق من عروق الاخوال اشبه الولد اخواله وتوضيح ذلك
ان طمأنينة نفس الابوين سبب لمشابهة الولد بهما او باحدهما لانه يستقر النطفة

في الرحم

في الرحم بهيئتها التي انفصلت منهما وعلى الشكل والمقدار والخواص التي
التي خلقها الله تعالى عليها فاذا انعقدت وصارت جنينا يحصل فيها المشابهة
الكاملة بهما والشكل المتوسط بين شكليهما ان كانت طمأنينة كل منهما في
غاية التمامية او باحدهما ان كان كذلك وان تغيرت احوالها ولم يستقر في مقرها
لحصول الاضطراب لهما فيقل المناسبة ويشتبه بما يشبه باحدهما لحصول الاطمئنان
في الجملة له دون الاخر وهذا هو المراد على سبيل الكناية بكونها في عرق احدهما
والظاهر كما يستفاد من بعض الروايات ان ازدياد مني كل منهما وسبقه في
اللذاذة عند الانزال ونقصان ذلك مما له مدخل في اختلاف المشابهة
وربما يزول بالكلية للاضطراب الشديد منهما فلا يكون شبيها باحدهما
ولا بمن يتقرب بهما والاغلب مشابهة الولد بالاخوال ويدل عليه ما روي
عن الائمة الهداة تخيروا لنطفكم فان الولد يشبه في الاكثر بالخال وبما
ذكر ظهر وجه التخصيص به في الرواية المذكورة لا يقال قد تقرر ان الحكم
راجع الى القيد مثبتا كان او منفيا مع ان التعليق على الوصف مشعر
بالعلية فيلزم منها ان يكون الولد الذي لا يشبه بالخال حلالا وان لا يكون
للحرام مشابهة به اصلا وهما خلاف الواقع لانا نقول منطوق الرواية على ما تقدم
من كونها في قوة الجزئية ان بعض الولد الحلال يشبه بالخال لا جميع افراده
فلا يلزم المحذور الاول ومفهومها ان بعض الولد الحرام لا يشبه بالخال فلا يلزم

الثاني حديث صادقي كل شيء في القرآن او فصاحبه بالخيار يختار ما يشاء وكل شيء
في القرآن او فصاحبه بالخيار يختار ما يشاء وكل شيء في القرآن فمن لم يجد كذا
فعليه كذا فالاول الخيار معنى الجملة الاولى ان كلما كان فيه لفظة او التي هي للترديد
بين الامرين فالمكلف مخير بينهما واما الثانية فالمراد منها ان كل موضع عبر فيه بتلك
العبارة فالاول من الامرين متعين بالاختيار اي هو المخير الذي يلزم اختياره والثاني
منهما لك اضطراري لم حديث نبوي لا يرى عورتي غير علي الا كافر هذا الخبر
مروي في العيون والظاهر ان المراد بالعورة سيدتنا فاطمة الزهراء وصلوات الله عليها
والكلام محمول على النفي او النهي والمعنى انه لا ينظر اليها متعمدا احد من غير
محارمها النسبية سوى زوجها علي بن ابي طالب صلوات الله عليه الا من هو كافر
لان المؤمن المعتقد بالرسالة عالم بعدم امكان الاطلاع على اسرارها
فلا يريد بخلاف الكافر المنكر لها فانه جاهل بذلك والمستفاد من بعض الروايات
ان المراد نهي غير علي عن غسل النبي ص بعد الموت حديث صادقي اذا
خفت الشهرة في التكاة فقل بجزئك الخضع يديك على الارض ولا
تضطجع واوي باطراف اصابعك من كفك اليمنى فوضعها على الارض
قليلا رواه الشيخ في التهذيب والمراد بالتكاة هي الضجعة على اليمين
مستقبل القبلة من دون نوم بعد نافلة الفجر ذاكرا لله سبحانه وهي عند
الطائفة المحقة من السنن المؤكدة لقوله تعالى الذين يذكرون الله
قياما وقعودا وعلى جنوبهم ومذهب العامة استحباب النوم بين صلوة
الليل

الليل والفجر وحاصل المعنى ان التكاة لما كانت شعار الشيعة فخاطب الراوي
بقوله اذا خفت فحج يعني انه اذا كنت في موضع التقية مخفت الاشتهار بالتشيع
لاجل ايقاع ذلك المستحب فضع مكانه اطراف اصابعك من كفك اليمنى على الارض
واشار الامام ع الى ذلك ببيع الشريعة خبر نبوي ان الله خلق ادم على صورته
يمكن توجيهه بوجوه ثلثة الاول وهو الاظهر ما رواه الصدوق في العيون باسناده
الحسين بن خالد قال قلت للرضا ع يا بن رسول الله ص ان الناس يروون
ان رسول الله ص قال ان الله تبارك وتعالى خلق ادم على صورته فقال قاتلهم الله
لقد حذفوا اول الحديث ان رسول الله ص مر برجلين يتسابان فسمع احدهما
يقول لصاحبه قبح الله وجهك ووجه من يشبهك فقال له يا عبد الله
لا تقل هذا لاخيك فان الله خلق ادم على صورته والثاني ما رواه الكليني
في الكافي عن محمد بن مسلم قال سئلت ابا جعفر ع عما يروون ان الله خلق ادم
على صورته فقال هي صورة محدثة مخلوقة اصطفاها الله واختارها على سائر
الصور المختلفة فاضافها الى نفسه كما اضاف الكعبة الى نفسه والروح الى نفسه فقال
ونفخت فيه من روحي الثالث ما حكي عن عوالي اللئالي من ان المراد
بالصورة هي المعنوية كما قال النبي ص تخلقوا باخلاق الله ولعل المراد من الخبر المذكور
ان الله تعالى خلق ادم على صورته التي خلق عليها ابتداء من غير ان يتقلب
عليها الصور نطفة ومضغة وعلقة وعظاما او بدون ان يصور منتقلا
من الآباء والامهات كما هو المتداول في اولاده على ما روي من ان ملائكة

التصوير اذا ارادوا تصوير النطفة ذكرا او انثى يقولون يا رب على اي صورة
فان كان ذكرا قال الله سبحانه احضروا صورة اباءه الى ادم وصوروه مثل واحد
منها وان كان انثى قال الله تعالى احضروا صورة امهاتها الى حوا وصوروها مثل
واحد منها ويمكن ان يقال النطفة على بعض مع والجمع ان الله يخلق مع صورتهم و
تاليفهم فيكون ردا على ما زعمه الطبيعيون من انها من مقتضيات المادة و
مخلوقة عليها او نفيا لاحتمال كون تاليفهم من جنس مقدور البشر كما حكي عن السيد
المرتضى ره وهذا التوجيه منه مبني على اصله وهو عدم الاعتماد على العمل باخبار
الاحاد وقد ذكر في مقامات النجاة للفاضل التستري انه حكى ابن طاووس في
كتاب سعد السعود عن صحايف ادريس ع انه قال خلق الله آدم على صورته التي
صورها في اللوح المحفوظ فاسقط بعض المسلمين اخر الكلام ولذا احتاجوا
الى التاويلات والله تعالى اعلم حديث علوي عقول النساء في جمالهن وجمال
الرجال في عقولهن رواه الصدوق في الفقيه والامالي باسناده عن الصادق ع عن
ابائه عن علي ع ولعل المراد انه ينبغي ان يكتفين بجمالهن ولا يردن العقل والتدبير
والرأي منهن فانه يغني عنها وهو عوض منها او ان عقولهن لا ادراك لجمالهن بل جمالهن
عاقلة والاجمل اعقل ولذا قيل من حسن خلقه حسن خلقه او مصروفة في تحصيل الجمال
بالتطيب والصبغ والدهن وبعض الادوية والاغذية دون تحصيل تكميل العقل
العلم او خفية في جنب جمالهن الظاهر لدقتها وضعفها فكانه سترها او اخفاها
او كامنة فيه بمعنى انه يبديها ويقويها وان كانت ضعيفة وعدم تخفيها

ويوهنها

ويوهنها وان كانت قوية ولذا لا تقبل القلوب الى غير ذات الجمال وان
كان اعقل منها والحكم في الرجال بعكسهن في ما ذكر في كل من الوجوه الخمسة
ويمكن حمل الفقرتين على الاستفهام الانكاري والمراد من الاولى انكم تظنون
ذلك ولذا تميلون الى الجميلة ولا تسئلون عن عقلها وليس الامر كذلك فانه لا بد
ان يكون الغرض الاهم هو العقل دون الجمال كما في بعض الاخبار من النهي عن
تزويج المرءة لاجل مالها او جمالها والامر بتزويجها لدينها المستفاد من
عقلها والمراد من الثانية ان جمال الرجال ليس في عقولهم وحدها كما ظننتم
بل لا بد من تحقق العلم والكرم والشجاعة والمروة وساير الصفات الكمالية حديث صادقي
حقيق على الله ان يدخل بعض الضلال الجنة فقيل كيف ذلك جعلت فداك
قال يموت الناطق ولا ينطق الصامت فيموت المرء بينهما فيدخله الله الجنة
قد روي في الكافي في الكتاب ما المراد بالبعض من لم يعرف امام زمانه وانما يدخل
الجنة مع ضلاله بان يموت الامام الناطق ولم يظهر من يكون بعده اماما
فيموت ذلك الرجل بينهما فيصدق الضلال عليه مع كونه من اهل الجنة لعدم
تقصير منه في عدم معرفة الامام حديث صادقي ادنى الادام قطع الخبز بالسكين
رواه الكليني في الكافي عن السياري عن الصادق ع وفيه ايضا عن علي بن ابي حمزة
عنه ع قال كان امير المؤمنين ع اذا لم يكن له ادام يقطع الخبز بالسكين ولعل
الغرض كما قيل تجديد الحيلة يخدع بها النفس وتفيدها لذة موهومة

مرغبة مسكنة محركة الى الاكل والالتذاذ به فقصير قانعة بذلك لما فيه من التشبيه بالاكل
مع الادام بالكسر والادام بالضم اى ما يؤكل مع الخبز ويحتمل ان يكون نفوذه بتخفيف
فيه لجعله موافقا للمزاج الانسانى لما بينهما من الملائمة الجوهرية لما كان كلا من الجزو
الجبن داء فاذا اجتمعا صارا دواء كما فى بعض الاخبار واما الذى فى الكافى عن
ابى عبد الله ع قال قال رسول الله ص لا تقطعوا الخبز بالسكين ولكن اكسروا باليد
فهو محمول على غير حالة الاكل كالبيع او على الكراهة عند عدم الضرورة بوجود الادام
فان القطع لا يخلو من الاهانة وترك الاعظام وقد ورد فى بعض الروايات الامر باكرام
الخبز فان الله انزله من بركات السماء حديث باقرى ان الله فوض الامر الى ملك
من الملائكة فخلق سبع سموات وسبع ارضين فلما راى الاشياء قد انقادت له قال
من مثلى فارسل الله اليه نويرة من نار قلت وما النويرة قال نار مثل الانملة
فاستقبلها بجميع ما خلق فتخللت حتى وصلت الى نفسه رواه الصدوق فى عقاب
الاعمال والبرقى فى المحاسن وفيه اشكال لانه يدل على تفويض امر الخلق الى غيره تعالى
وعدم عصمة الملائكة من العجب وثبوت الخرق والالتيام فى الافلاك والاول مناف
للاخبار وانكار اهل الاخبار على المفوضة والثانى خلافا لنصوص المتواترة
واجماع الامامية والثالث مشهور الاستحالة عند اهل الحكمة اليونانية و يمكن
ان يقال ان مدلول الرواية انكار التفويض عموما فى الخلق والرزق لا باعتبار كل
من الافراد لصدور فعل العبث على رايهم ويؤيده قوله سبحانه فتبارك الله احسن
الخالقين

الخالقين وما فى عدة من الاخبار من ان الله يبعث الى الجنين ملكين خلاقين
يصورانه ويحتمل ان يكون المراد بالخلق انشاء الصورة الخاصة كما صنعها عيسى ع
من الطين وليست الرواية صريحة فى احتراق الملك حتى يدل على كونه عاصيا ووصول
النار الى نفسه لا يستلزمه ولعله خوفه الله بقربها منه لترك الاولى وهو السرور
بالاطاعة والاستحالة المشهورة مما لا اصل لها وليس عليها دليل قاطع [illegible]
المتواترة يكفيها قوله ع الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر رواه العامة والخاصة
ولا يخفى ان المشاهد عكسه لكثير من الفريقين ولعل المراد ان الدنيا بالنسبة
الى الاخرة فالمؤمن وان كان فيها فى النعم فهى بالنسبة الى الاستقامة الآخرة فى السجن
بالنسبة الى حالة النار وهذا التوجيه مروى عن مولانا الحسن ع او الحكم مبنى
على الاغلب بالنسبة الى مجموع المؤمنين والكفار كما هو المتداول فى المقامات
الخطابية ولعل وجه الشبه الرغبة فى الخروج من الدنيا وعدمها والضيق والتوسعة
بالاضافة الى صاحب كل من الصنفين او المشقة فى فعل الاوامر وترك النواهى وعدمها
بصرف الهمة فى قضاء الشهوات واللذات والاقتصار على العمل بقول ائمة الهدى ع واتباع
الجاهل بمتابعة الراى والهوى ويمكن ان يحقق ان المراد كون الدنيا سجنا للمؤمن لانه
يعدها على نفسه كذلك فلا يرغب فيها ولا يميل الى ملاذها بل يحتقرها بخلاف الكافر
وربما يحمل الكلام على اعتبار المشقة التى تنال المؤمن واللذة التى تحصل للكافر
وهذا لا ينافى وقوع خلافه لكل منهما لان الحيثية معتبرة الا ترى انه قد يحصل لبعض

حديث نبوى صح

اللذات للمتبجح ومشقة التكليف الشرعي وغيره لمن كان في ابتغاء هذه الوجوه المذكورة
مبني على حمل الكلام على الحقيقة ولعله جرى بعض الامر الا انه الاول حقيقي وهذا الثاني مجازي
والغرض هو التهديد كما في قوله تعالى اعملوا ما شئتم انه بما تعملون بصير وان كان اللام
اشارة الى الفرد الكامل في صفة الايمان او التكلف فلا اشكال في الجزو يؤيده ما روي ان
اشد الناس بلاء في الدنيا الانبياء ثم الاوصياء ثم الامثل فالامثل حديث صادقي
روى العياشي في تفسيره عن المفضل الجعفي قال سالت ابا عبد الله ع عن قول الله عز وجل
حبة انبتت سبع سنابل قال الحبة فاطمة عليها السلام والسبع السنابل سبعة
سابعهم قائمهم قلت الحسن قال الحسن امام من الله مفترض طاعته لكن ليس من
السنابل اولهم الحسين وسابعهم القائم فقلت قوله في كل سنبلة مائة حبة
فقال يولد للرجل منهم في الكوفة مائة من صلبه وليس ذلك الا هؤلاء السبعة لا يخفى
ان المعنى المذكور من بطون الاية الشريفة وقد ورد في النصوص المستفيضة ان القرآن
له ظاهر وباطن وان اكثر الاية الشريفة وقد ورد في النصوص المستفيضة ان القرآن له
وباطن وان اكثر الايات لها معان متعددة ولبعضها سبعون معنى وما يعلم ذلك الا الراسخون
في العلم وهم الائمة ع وخفاء الحكمة في عدم عد مولانا الحسن صلوات الله عليه من السنابل
السبعة لا يقتضي نفيها ولعله لا يولد له بالكوفة في الرجعة مائة من صلبه والوجه الاخبار
عن اصحاب هذا القدر كما هو صريح الرواية وهذا لا ينافي تعدده في جهة اخرى وذكر السبعة
لا يدل على انحصار الاولاد فيهم لان مفهوم العدد ليس بحجة على الاصح الاقوى وانما خص ذلك بالذكر
مع

مع انهم بدون مولانا الحسن صلوات الله عليه عشرة لان المراد من كان له اولاد كثيرة
ولم يولد للثلثة منهم اعني مولانا الرضا والجواد والعسكري صلوات الله عليهم الا واحد
خلاف غيرهم على ما صرح به المفيد في الارشاد من ان الاولاد لمولانا امير المؤمنين
سبعة وعشرون وللحسن المجتبى خمسة عشر وكذا السجاد ولسيد الشهداء ستة وللباقر
سبعة وللصادق عشرة وللكاظم سبعة وثلاثون وللهادي ع خمسة وللجواد ع وان كان
له ثلاث بنات ايضا الا ان الظاهر الاولاد الذكور ولعل غرض الامام ع سبعة
من العشرة يكونوا اولهم سيد الشهداء واخرهم القائم ثم كما في الخبر والمراد منهم من اتصف
بالصفة المذكورة وانما ابهم ذكرهم لعدم اقتضاء الحكمة تعيينهم فخذ ما اتيتك وكن
من الشاكرين حديث علوي اول صلوة تكلم الركوع رواه الشيخ في التهذيب وغيره وفي
رواية اول صلوة احدكم الركوع ولا يخفى ان الاولية ليست حقيقية ولعل المراد
انه اول فعل اعتنى به الشارع من حيث الايجاب او اول ما تميز به المصلي عن غيره
او صلوة المسلم عن صلوة اليهودي والمؤيد للاول انه لما نزل قوله تعالى اقيموا الصلوة
لم يعلموا كيف يصلون فنزل قوله سبحانه اركعوا واسجدوا فيكون الركوع مقدما
في الايجاب على النية والتحريمة والقراءة والقيام وان كانت متاخرة عنها بحسب
الفعل وللثاني انا ولو اتى بالامور المذكورة فلو لا يطلع عليه احد والتابع اعم من
الجزئية وانا لنا ما نقله الشيخ الطبرسي في مجمع البيان من ان صلوة اليهودي ليس فيها
ركوع ويحتمل ان يكون الاولية باعتبار الافضل فانه مقدم على الفضول تعظيما

معنويا والاظهر ان المراد هو الخشوع والخضوع على سبيل التجوز كما في قول الشاعر لا تهن
الفقير علك ان تركع يوما والدهر قد رفعه والمعنى انه اول ما ينبغي للمصلي قبل الشروع في الصلوة
ركوع القلب وهو اقباله عليها والانقياد لله تعالى ويمكن ان يتكلف بما قيل من ان المراد كونه اول
فعل يدرك به المصلي فضيلة الجماعة ويبطل الصلاة بتركه او زيادته عمدا او سهوا او لا يلتفت
عند الدخول فيه الى ما نسخه الا فعال السابقة او خصوص الاذان والاقامة او الى وجدان
الماء فيه اذا تيمم اولا حديث صادق ان الله تبارك وتعالى اوحى الى موسى بن عمران ان
اخرج عظام يوسف ع من مصر ووعده طلوع القمر وساق الحديث الى ان قال فاستخرجه من شاطئ
النيل في صندوق مرمر فلما اخرجه طلع القمر فحمله الى الشام رواه الصدوق في الفقيه وورد
في جملة من الاخبار ايضا حمل نوح عظام ادم من الكعبة ودفنها في الغري والظاهر منها
جواز نقل الموتى بعد الدفن الى المواضع الشريفة ومما ذكره المحقق الخراساني في الذخيرة
من ان وقوعه في الشريعة السابقة لا يدل على جوازه في شريعتنا لا يخفى ما فيه لان الظاهر
من حكاية الائمة ع للشيعة وتقريرهم عليه جوازه كما هو الواقع في جملة من المواضع
كتجويز ذكر الله سبحانه في الخلاء نقلا عن موسى ع انه قال الله تعالى ذكري حسن على كل
حال وكجعل المهر اجارة الرجل نفسه مدة كما حكى الله عن موسى في تزويجه بابنة شعيب
وغير ذلك مما يقف عليه المتتبع وتحقيق المسألة يقتضي بسطا في الكلام ومن اراد
الوقوف عليه فليراجع الى محله والمهم دفع التنافي بين ذلك وبين ما ورد في
الاخبار من ان الانبياء والاوصياء عليهم السلام يرفعون بعد الدفن بابدانهم من الارض
بعد ثلاثة ايام او اربعين يوما والذي سنح بالبال ان يقال ان المستفاد من جملة من الاخبار
المروية

المروية في الكافي وغيره ان دفن كل ميت انما يقع في موضع تربته التي خلق
منها فيجب تقييد الثانية بما اذا دفن في الموضع الاصلي الذي اخذت منه الطينة ويحمل
الاولى على الدفن في غيره على جهة الايداع لمصلحة لا نعلمها ويمكن حمل اخبار الرفع
كما قيل على انهم يرفعون بعدها ثم يرجعون الى قبورهم كما ورد في بعض الروايات
من ان كل وصي يموت يلحق بنبيه ثم يرجع الى مكانه او على انها صدرت لنوع مصلحة
تورية لقطع طمع الخوارج والنواصب الذين كانوا يريدون نبش قبورهم وقد عزموا على ذلك
مرارا فلم يتيسر لهم ذلك واما ما ذكره صاحب الوافي من تخصيص الرفع بالاجساد المثالية
لعدم تعلقهم بالعنصرية فكانهم وهم في جلابيب من ابدانهم قد نفضوها وتجردوا عنها
فضلا عما بعد وفاتهم والدليل على ذلك من الحديث قولهم ع ان الله خلق ارواح شيعتنا مما
خلق منه ابداننا فابدانهم ليست الا المثالية اللطيفة واما العنصرية فكانها ابدان الابدان
وكذا ما يدل على نقل عظام ادم ويوسف فلولا ان الاجساد العنصرية منهم تبقى في الارض
فلا وجه لنقلها من موضع الى اخر بعد سنين عديدة ففيه نظر من وجوه اما اولا فلان
ما ذكره انما يتم لو ثبت الاجساد المثالية للارواح في النشاة الدنيوية وهو مما لم يقم عليه
دليل وغاية ما يستفاد من الاخبار ان المؤمن اذا مات جعل الله روحه في عالم البرزخ
في قالب كقالبه في الدنيا بحيث لو رايته لقلت هذا فلان ثم ينقل الى وادي السلام من ظهر
الكوفة وانهم يجلسون حلقا حلقا يتحدثون واما ثانيا فلانه لا ينطبق ذلك على بعض
الاخبار مثل ما رواه المشايخ الثلاثة عن زياد بن ابي الحلال عن ابي عبد الله ع قال ما من نبي

او وصي نبي يبقى في الارض اكثر من ثلاثة ايام حتى يرفع بروحه ولحمه وعظامه الى السماء وانما يؤتى
مواضع اثارهم من قريب والظاهر الوقوف على ظواهر الاخبار الدالة على ظهم بالابدان العنصرية
كما صرح به المفيد في شرح عقايد الصدوق ومما يؤيد ذلك ما روي في التهذيب عن سعد الاسكاف قال
قال حدثني ابو عبد الله ع قال انه لما اصيب امير المؤمنين ع قال للحسن والحسين غسلاني وكفناني ان الى
فاخذ اللبنة من عند راسه فاذا ليس في القبر شيء واذا هاتف يهتف امير المؤمنين كان
عبدا صالحا فالحقه الله بنبيه الحديث وحمله على رفع البدن الثاني كما في الوافي تكلف بارد
وتحمل شارد مع انه لم اقف في الاخبار على ثبوته للانبياء والائمة عليهم السلام بعد
الموت ولو سلم فليس مختصا بهم كما عرفت واما ثانيا فلانه يمكن حمل الابدان في حديث
الطينة على العنصرية لصفاء جوهرها ونورانية مادتها في الملك العالم واما نقل
العظام فهو محل الاشكال والاظهر في دفعه ما ذكرناه اولا والايراد عليه بانه ينافي
ما روي في كتب الحديث من ان طينة الانبياء ع انما اخذت من تحت صخرة في مسجد السهلة
يمكن رده بان الظاهر في الجمع بين الاخبار بان يقال يجوز ان يكون اصل الطينة من الموضع
المذكور وان عرض لها التفرق في الامكنة التي صارت محالا لقبورهم كما يظهر من بعض
الروايات ولا حاجة الى ما قيل من تخصيص عموم الاخبار المروية في الكافي بالانبياء عليهم
السلام ثم ان من رواية زياد انهم يرفعون بعد ثلاثة ايام وقد روى الشيخ في التهذيب عن عطية
الابزاري قال سمعت ابا عبد الله ع يقول لا تمكث جثة نبي ولا وصي نبي في الارض اكثر من اربعين
يوما ويمكن جمعهما بحمل الاول على اقل المدة او على اكثرهم والثاني على اكثرها او على بعضهم
ولعله

ولعله يرفع كل منهم بعد الموت الاول ثم يرجع الى قبره ثم يرفع بعد الثاني حديث علي
لو كشف الغطاء ما ازددت يقينا لا يخفى ان ظاهره يدل على بلوغ الامام في المعرفة
غاية لا يتصور فيها الزيادة فيلزم ان يكون فيها اكمل من النبي ص لانه قال ما عرفناك
حق معرفتك اللهم زدني فيك معرفة وهو خلاف الاجماع والاظهر عندي في الجمع بينهما
ان تلك المرتبة التي وصل الامام هي التي طلب النبي الزيادة عليها لكون فارقة
بين مقامي النبوة والامامة محققة لعلو مقامه على الائمة الطاهرة عليهم الوف التحية فان قيل
سؤال النبي ص للزيادة مستلزم لامكان وجودها بعد كشف الغطاء فكيف لا يحصل للامام
قلنا ان اليقين بالمعرفة كما يقبل الزيادة والنقيصة قبل الكشف فهو قابل لهما بعده ايضا
بحسب مراتب الاستعداد والقابلية ولا مانع من اختصاص النبي ص بالزيادة بعده كما انه مختص
بها قبله فلا اشكال في الرواية على هذا الوجه الوجيه ويمكن دفعه بوجوه اخرى منها
ان كلام امير المؤمنين ع محمول على امور الاخرة من الجنة واهلها والنار واهوالها والصراط
والميزان واحوالهما والغرض انه لو كشف الغطاء عنها لم ازدد فيهما يقينا كما قال كاني
انظر الى جهنم وزفيرها على اهل المعاصي وكاني انظر الى اهل الجنة متكئين فيها على
ارائكهم وهذا التوجيه يحكى عن الشيخ البهائي ره وبه صرح بعض شعراء العجم في ترجمة
الرواية وفيه انه لا اختصاص له بالامام لانه روي في الكافي في صدره وشبه ذلك عن حارثة
بن مالك بن نعمان الانصاري وعن الشاب الذي رآه رسول الله ص في المسجد وهو يخفق
ويهوي براسه مصفرا لونه قد نحف جسمه وغارت عيناه في راسه فظاهر الحديث

الوارد في مقام الافتخار اختصاص تلك المرتبة بالأئمة ع دون غيرهم من الرعية الا ان يكون
ذلك بالنسبة الى اغلبهم ويؤيده بالفرق بين الكلامين كما هو الظاهر فافهم ومنها ما نقل عن
العلامة ره وهو انه لما كانت مادة النبوة اقبل من مادة الامامة في ترقيات اهما في طلب النبي ص
الازدياد فيها واعترف بان ما حصل له لا يليق بالكبرياء تعالى شانه بخلاف الامام ع فانه لما وصل
الى الحد اللائق بدرجته وقف عنده ويؤيده ما نقل عن بعض اهل العرفان من ان قول الامام لو
كان قبل رفع الحجاب ولما تكلم في الموقف قال ما كنت اعبد ربا لم اره بل رايته بحقايق الايمان
وهذا الوجه ضعيف جدا كما لا يخفى ومنها ان كشف الغطاء يعني التجرد عن التعلق بالبدن
والانسلاخ عن ملابسته وقطع علايقه انما هو بعد الوفاة وهذا لا ينافي تزايد الرتبة في
الدنيا كما يستفاد من قول النبي ص ومنها ان نفي الزيادة في اليقين لا يستلزم الازدياد
المطلق فان عين اليقين يقيني مع انه زايد عليه ومنها ان الجزم المحقق عن التصديق بوجود الله سبحانه وتعالى
وصفاته الجلالية والجمالية لا يزداد بالنظر الى ما يتعلق به نعم يزداد بعد ذلك ومنها ما ذكره في قضاء ذنبا
والانوار النعمانية من ان النبي ص يتزايد مراتب علومه يوما فيوما حتى انه ربما عد مرتبته في
بالنسبة الى يومه ولذا قال اني لاستغفر الله كل يوم سبعين مرة وقد تكامل علمه بانقضاء اجله
ولما دنا الحق طلب ص لسان امير المؤمنين ع وادخله تحت ثوبه وعلمه الف باب فتح من كل باب الف باب
فقال تلك المرتبة العليا ولا ينافي ذلك مسئول النبي ص ايام حياته زيادة المعرفة ومنها ما حكم
في الكتاب الثاني عن بعض المعاصرين وهو ان يكون يقينا منصوبا على المفعولية لا التمييز
والظرفية

والظرفية وحاصل المعنى ان لي علما بوجود الصانع حتى انه لو كشف الغطاء لما حصلت ما يغايره او
لان علي الحصل لي الزيادة لان المعاين ابلغ من المعرفة القلبية ثم انه ليس المراد من الرواية ادراك كنه الذات
كما توهم فانه مستحيل على العقول والاوهام كما قيل اعتصام الورى بمعرفتك عجز الواصفون
عن صفتك تب علينا فاننا بشر ما عرفناك حق معرفتك والاقرب ان يحمل ذلك
على وجهين احدهما ان المؤمنين يعلمون احوال الاخرة بالكسب والاستدلال وينكشف لهم
يوم القيمة باليقين والمعاينة بخلاف الامام ع فانه لا يتفاوت يقينه في الدارين ولم يفرق
بين هذا الوجه وما ذكره الشيخ البهائي مع ان الاصل واحد ان المنافي هو ازدياد اليقين
لا الازدياد فيه كما هو مبني ذلك التوجيه وثانيهما ان الغرض هو الاستغراق الكامل
وكشف الغطاء اشارة الى الاعراض عن العلايق واللذات البدنية والشوائب المادية
والامام ع وان كان ظاهرا ملتحفا بجلباب البدن الا انه اعرض عما سوى الله سبحانه فرفع
الغطاء وطلع الغشاء حتى انه ما زاد ذلك بعد مفارقة البدن بالكلية حديث
رضوي الصلوة لها اربعة الاف باب رواه الصدوق في الفقيه مرسلا وفي
العيون والعلل مسنده الى مولانا الرضا ع وروي في الكافي والتهذيب مسندا الى الصادق
وفي الفقيه مرسلا انه قال الصلوة لها اربعة الاف باب وقد نقلها الشهيد الاول ره
في الرسالة النفلية ثم قال لما وفقني الله سبحانه لاملاء الرسالة الالفية في الواجبات الحقت
بها ثانيا المستحبات واوردت منها ما يزيد على ثلاثة الاف تيمنا بالعدد تقريبا وان كان المعدود
لم يقع في الخلد تحقيقا وهذا الوجه قد نقله المجلسي ره عن والده العلامة مضافا
الى ان المراد اسباب ربط القلب الى الجناب قدس تعالى فانا نعرف من حين توجه اليه تعالى

[illegible]

من ابواب المعارف ما لا يحصيه الا الله ويمكن حمل الحدود على المسائل والابواب على الفيض والفضل
فان الصلوة معراج المؤمن وبما ذكرناه ظهر وجوه ثلاثة وللمحقق العماد السيد الداماد ضروب اخرى من
المقالات احدها ان اول المراتب من المفروض الف ومن المسنون مثله ويتبع الاول الفحوا والثاني
الفضل كما ذكره جماعة من المحققين من ان الصلوة لكل واجب جزء ولكل مندوب ومكروه كما
فيكمل حينئذ نصاب العدد وثانيها ان مسائل ابواب العبادة المتفرعة عنها بفروع الدين تبلغ ذلك
المبلغ بل يتجاوزه على التضاعيف وقبول الجميع منوط بقبول الصلوة كما هو المروي فالكل
المحدودها وثالثها ان المراد صعود الملائكة الموكلة عليها ويمكن الحمل على ابواب السماء
التي ترتفع منها كما عن المحقق المجلسي ولعل ذكر العدد المخصوص من باب الكناية عن التكثير كما ذكر في
الوافي فان التعبير عن الكثير بالالف شايع فكما ان للصلوة فرايض ونوافل ولها محرمات
ومكروهات فمنها حدودها وابوابها فانها اربعة آلاف حد باعتبار كثرة كل من الاربعة
المذكورة والاظهر تحمل الرواية على ما يظهر مما رواه السيد رضي الدين بن طاووس في كتاب
فلاح السائل عن ذكر احمد بن علي في خبر طويل من انه القت الامام زادهم
ابي جعفر محمد الجواد عليه السلام فقال له اخبرني عن الصلوة وحدودها فقال الصادق عليه السلام
للصلوة اربعة آلاف حد لست تواخذ بها فقال لا اخبرني بما لا يحل تركه ولا تتم الصلوة الا به
فقال ابو عبد الله عليه السلام لا تتم الصلوة الا لذي طهر سابغ وتمام بالغ غير نازع ولا زائغ عرف الحق
الى آخر الحديث وهذا ان كان مجملا بالنسبة الى اثبات العدد الا انه صريح في كونه من الآداب
والسنن وليس مما يتعلق بصحة الصلوة ولا قبولها ولا مما يتناول الواجبات وضدها
وغيرها مما هو مقتضى الوجوه السابقة فافهم حديث نبوي من سره ان يحيى حيوة

ويموت

ويموت ميتتي ويدخل الجنة التي وعدنيها ربي ويتمسك بقضيب غرسه ربي
بيده فليتول علي بن ابي طالب واوصياءه من بعده رواه الكليني في باب الكون مع
عليهم السلام ولعل المراد من القضيب المغروس بيد الرب شجرة اهل البيت عليهم السلام ويمكن ان
يكون التمسك به كناية عن دخول الجنة وتاكيدا لما قبله او عن دخول موضع خاص
منها او عن الوصول الى الحق وكيف كان فاليد في الخبر بمعنى القدرة او النعمة كما في نظائره
يمتنع فيها حملها على ظاهرها والغرس بها اشارة الى مزيد الاصطفاء والاهتمام والتشريف
لغويهما حديث علوي سئل علي عليه السلام عن اشعر الشعراء فقال ان القوم لم يجروا في
حلبة تعرف الغاية عند قصبتها فان كان ولا بد فالملك الضليل رواه السيد الرضي في
اخر نهج البلاغة والمعنى انهم لم يجروا في حلبة بفتح الحاء المهملة والباء الموحدة اي ميدان
واحد وانما تعرف الغاية بالقصبة التي تكون في آخره كما هو طريقة العرب عند المسابقة
ومن اخذها حاز السابق وان كان ولا بد من تعيين الاشعر فهو الملك الضليل والمراد
به امرء القيس كما قال السيد والمعنى واضح ان حمل الكلام على التوقف في الحكم بالترجيح
لان حسن الشعر عليه يختلف باختلاف الطباع والانظار والفنون وان كان في ظاهره ففيه
اشكال لان كثيرا من اهل الاسلام وغيرهم احسن شعرا منه بحسب اللفظ وامتن لفظا
ومعنى ورب ما يظهر في كلامه عيوب كثيرة واقوال ردية ومعان سخيفة ومطالب
ناقصة ويمكن الجواب بما قيل من انه اشارة الى كونه احق الشعراء بالذم المذكور
في قوله تعالى والشعراء يتبعهم الغاوون الم تر انهم في كل واد يهيمون وانهم
يقولون ما لا يفعلون الا الذين امنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا
وانتصروا من بعد ما ظلموا وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون فيكون ذا جلا

محولا على

النبوية من انه قال النبي ص في امرئ القيس يجئ يوم القيمة يحمل لواء الشعراء الى النار وهذا
التوجيه لا يخفى ما فيه لانه لا يناسب اول كلام الامام ع ولعله لفرط شجاعته وعلو همته كانت
اشعاره ابلغ كما يظهر من كلام بعض الملوك والهمم العالية بالنسبة الى الاراذل والاخسة
ولذا اشتهر ان كلام الملوك ملوك الكلام مع انه يجوز ان يكون في اشعاره محاسن
ذاتية لا يدركها كل احد ويمكن ان يكون المراد كونه اكثر الشعراء شعرا وان ابدرس لطول
العهد او اقدمهم على النظم وان لم يكن احسن ولا اكثر او اشعر المتقدمين على زمان
مولنا امير المؤمنين ع ولهذا الوجه اندفع التنافي بين الحديث المذكور وبين
روايات اخرى منها ما روي في كتاب رجال الكشي من ان اباعبدالله ع لقى السيد اسمعيل بن محمد
الحميري فقال سمتك امك سيدا ووفقت في ذلك وانت سيد الشعراء وقد ذكر
الكشي مثل ذلك وروى الطوسي في الامالي عن المتوكل اسمعيل بن محمد عليهما السلام عن اشعر الشعراء
فقال فلان بن فلان العلوي حديث صادق خلق الله المشية بنفسها ثم خلق الاشياء بالمشية
رواه الصدوق في كتاب التوحيد ويمكن تأويله بوجوه منها ما نقل عن المحقق الداماد
من تشبيه العباد لافعالهم الاختيارية لتقدسه سبحانه عن مشية مخلوقة زائدة على ذاته
عز وجل وبالاشياء افاعيلهم المترتب وجودها على تلك المشية وبذلك تنحل شبهة ربما
اوردت في المقام وهي انه لو كانت افعال العباد مسبوقة بارادتهم لكانت الارادة مسبوقة
بارادة اخرى وتسلسلت الارادة لا الى نهاية ومنها ما قيل من انه لما كان ههنا مظنة
سؤال وهو انه ان كان خلق الاشياء بالمشية فيلزم ان يكون قبل كل مشية مشية والاشياء
مشية الى ما لا نهاية له فافاد الامام ع ان الناظر الى الوجود غير مخلوقة بها واما نفسها
فلا يحتاج الى اخرى بل هي مخلوقة بنفسها لا انها كما انها متعلقة بالشئ وهو صفة له

قديمة

قديمة يكون نفس الواجب ثم ومعناها كون ذاته سبحانه بحيث يختار ما هو
الخير والصلاح فكذا تتعلق بالشئ وهي حادثة بحدوثه ومعناها ايجاد الله سبحانه
اياها بحسب اختياره وليست صفة زايدة على ذاته تعالى على مخلوقة بل هي نسبة بينه وبين
بوجودها العلمي والعيني ولذا اضاف خلقها الى الله سبحانه لان كلا من الوجودين له
فيه ومنه وفي قوله بنفسها دون نفسه اشارة لطيفة الى ذلك ومنها ان ارادة الله المتجددة
نفس افعاله الكائنة الفاسدة فارادته لكل حادث بالمعنى الاضافي ترجع الى ايجاده وبمعنى المرادية
ترجع الى وجوده وكذا المشية المخلوقة وهي نفس وجودات الاشياء فان الوجود خير ومؤثر
لذاته ومجعول بنفسه والاشياء موجودة به وهو شئ بالذات وهي مشية به ومكانه
حقيقة واحدة متفاوتة بالشدة والضعف والكمال والنقص فكذا الخيرية والمشية وليس الخير
المحض الذي لا يشوبه شر الا الوجود البحت الذي لا يشوبه العدم والنقص وهو ذات الباري تعالى شأنه
فهو المراد الحقيقي وحاصل المعنى كما عن بعض المحققين ان حال مشيته سبحانه كحال ارادتنا
وشهوتنا فانا اذا فعلنا شيئا بقدرتنا واختيارنا اردناه اولا ثم فعلناه بسبب الارادة
وهي منبعثة من انفسنا بذاتها لا بارادة اخرى والا لزم التسلسل فالارادة مرادة بالذات
والفعل مراد بها وكذا الشهوة لذيذة بنفسها وساير الاشياء مرغوبة بها ومنها ان
خلق المشية بنفسها كناية عن كونها لازمة لذاته غير متوقفة على تعلق ارادة اخرى
فيكون نسبة الخلق اليها كناية عن تحققها بنفسها منتزعة عن ذاته تعالى بلا توقف على مشية
اخرى او هو كناية عن اقتضاء حكمته الكاملة حصول جميع الاشياء بالعلم بالاصلح فالمعنى انه لما

كمال ذاته ان لا يصدر عنه شيء الا على الوجه الاصلح والاكمل فلا يصدر عنه شيء الا باراته
المقتضية لذلك ومنها ان المراد بالمشية العلم بمراتب التقديرات التي اقتضت الحكمة
جعلها من اسباب وجود الشيء كالتقدير في اللوح فانه وما اثبت فيه لم يحصل بتقدير
اخر في لوح اخر وانما وجد سابقا لان شيئا باقيا حتى في ذلك اللوح فيكون الخلق في الرواية بمعنى
التقدير وهذا الوجه مع سابقه يستفاد من بعض الروايات المذكورة في كتاب العدل من
البحار فلاحظ حديث صادق من عرفنا فامامه اليقين ومن جهلنا فامامه السعير
رواه علي بن ابراهيم في تفسيره والظاهر ان المراد انه يحصل للعارف بالائمة اليقين
بالمثوبات الاخروية بعين اليقين والمشاهدة في الاخرة ومقتضى المقابلة مع الفقرة
الثانية وان كان ذكر الجنة الا انه عدل عنها الى اليقين اشارة الى حصول العلم بها لمن عرفنا
بخلاف الجاهل بهم فان السعير معد لهم بدون تيقنهم بها ثم انه ذكر في صدر الحديث انه قال
الامام ع نحن المثاني التي اعطاها الله نبينا ولا يخفى انه اشارة الى حصول العلم بها لمن عرفنا
بخلاف الجاهل بهم فان السعير معد لهم بدون تيقنهم بها ثم انه ذكر في صدر الحديث انه قال
الامام ع نحن المثاني التي اعطاها الله نبينا ولا يخفى انه اشارة الى قوله سبحانه ولقد اتيناك
سبعا من المثاني والقرآن العظيم ويحتمل كونهم سبعا لكون اسمائهم كذلك وان تكرر
بعضها او لانحصار اكثر العلوم في سبعة منهم وكيف كان فالمثاني من الثناء لانهم
الذين يثنى عليهم تعالى حق ثنائه بحسب الطاقة البشرية ويمكن ان يكون من التثنية لتثنيتهم
مع القرآن او لكونهم ذوي جهتين احدهما التقدس والروحانية والارتباط التام بجنابه
تم

تعالى والاخر الارتباط بالخلق بسبب البشرية ولعل المعنى كونهم مقصودين بالمثاني في هي
سورة الفاتحة لاشتمالها على وصفهم ومدح طريقتهم وذم اعدائهم في قوله صراط الذين
انعمت عليهم الى اخرها وهذه الوجوه من بطون الاية وظاهرها انها تلك السورة
كما هو المشهور او السبع الطوال او مجموع القرآن المقسوم اسباعا فان كلا من ذلك مثنى قراءته
والفاظه او قصصه ومواعظه او لكونه مثنيا بالبلاغة والاعجاز او للثناء عليه بهما
او لاشتماله على الثناء على الله بما هو اهله من صفاته العظمى واسمائه الحسنى حديث زينب
روي في كشف الغمة في خبر طويل في حق زينب المشهورة بالكذابة فان كانت حقا بضعة
من علي وفاطمة فان لحمها حرام على السباع فيه اشكال لان ظاهره حرمة لحوم السادات على
السباع مع ان المشاهد خلاف ذلك لانه ربما يأكلهم الذئب وغيره ويمكن ان يقال ان القرابة الرحمية
على قسمين احدهما الانتساب الواقعي بان يستقر نطفة رجل مخصوص في رحم امرأة
معينة على الوجه الشرعي فيتولد منهما ولد وثانيهما الظاهري وان لم يكن في نفس الامر كذلك
وحصوله سواء كان بالاقرار او الاستفاضة او الفراش او نحو ذلك لا يفيد الا الارتباط الظاهري
فان زنا شخص والعياذ بالله بزوجة رجل امكن وصوله اليها فالولد ملحق بالزوج كما هو مدلول
الخبر المشهور الولد للفراش وللعاهر الحجر ولا يحكم بكونه من الزاني وان تحقق انه منه في الواقع واذا حملت
المرأة جالسة في الحمام ونحوه من جذب رحمها مني اجنبي فانه يلحق الولد على هذا التقدير بزوجها
ويجري عليه حكم الميراث ويحل له الخمس ويحرم عليه الزكوة ان كان الزوج سيدا ويتعلق به سائر
الاحكام اذا عرفت ذلك فاعلم ان من يأكله السباع هو الذي يحكم ظاهرا بكونه ولدا للسيد

بسبب الفراش او الاستفاضة او غيرهما لا الولد الواقعي وهو المراد في الخبر كما يدل عليه لفظ
حقا لا يقال ربما يحصل اليقين به للقطع بعدم الاحتمالات المذكورة لانا نقول لو تحقق الفرض فهو
انما يكون بالنسبة الى مرتبة واحدة ولا يمكن القطع بذلك في ساير الاباء لانه يحتمل ان يكون نطفة
احد اجداده من غير السيد في نفس الامر وحيث انتهى الكلام في هذا الاشكال على ما يتعلق بالباب
فلا باس بذكر الخبر الطويل وهو انه كان بخراسان امرءة تسمى زينب فادعت انها علوية من سلالة
فاطمة عليها السلام فصارت تصول بنسبها فسمع بها علي الرضا فلم يعرف نسبها فاحضرت اليه فرد نسبها
وقال هذه كذابة فسفهت عليه فقالت كما قدحت في نسبي فانا اقدح في نسبك فاخذته
الغيرة العلوية فقال للسلطان بخراسان وكان لذلك السلطان بخراسان موضع واسع فيه سباع مسلسلة
للانتقام من المفسدين يسمى ذلك بركة السباع فاخذ الرضا تلك المراة واحضرها وقال
هذه كذابة على علي وفاطمة عليهما السلام وليست من نسلهما فان كانت حقا بضعة من علي
وفاطمة فان لحمها حرام على السباع فالقوها في بركة السباع فان كانت صادقة فان السباع
لا تقربها وان كانت كاذبة فتفترسها السباع فلما سمعت ذلك منه قالت فانزل
انت الى السباع فان كنت صادقا فانها لا تقربك ولا تفترسك ولم يكلمها وقام فقال
له ذلك السلطان الى اين قال الى بركة السباع والله لانزلن اليها فقام السلطان والناس
والحاشية وجاؤا وفتحوا باب البركة فنزل الرضا والناس ينظرون من على البركة فلما حصل
بين السباع اقعت جميعها الى الارض على اذنابها فصار ياتي الى واحد واحد يمسح راسه
ووجهه وظهره والسبع يبصبص له هكذا الى ان اتى على الجميع ثم طلع والناس يبصرونه فقال
لذلك السلطان انزل هذه الكذابة على علي وفاطمة والحسن والحسين ليتبين لك فامتنعت فالزمها
ذلك

ذلك السلطان والزمها السلطان امر اعوانه بالقائها فمذ راها السباع وثبوا اليها وافترسوها
فاشتهر اسمها بخراسان بزينب الكذابة وحديثها هناك مشهور ومن تامل في ذلك
يظهر له انه لا منافاة بين مقتضى الرواية واكل السباع لمن يحكم عليه في ظاهر الشرع
بالسيادة وكذا ما يدل على حرمة لحومها على الشيعي فانه محمول على الامامي الكامل الذي
يكون كالكبريت الاحمر الموصوف بالتشيع فلا اشكال فيما روي في كشف الغمة ايضا
عن علي بن ابي حمزة البطائني قال خرج ابو الحسن موسى ع في بعض الايام من المدينة الى ضيعة
له خارجة عنها فصحبته وكان ع راكبا بغلة وانا على حمار لي فلما صرنا في بعض الطريق اعترضنا
اسد فاحجمت عنه خوفا واقدم ابو الحسن ع غير مكترث به فرايت الاسد يتذلل لابي الحسن ع
ويهمهم فوقف له ابو الحسن ع كالمصغي لهمهمته فوضع الاسد يده على كفل بغلته وقد
همتني نفسي من ذلك وخفت خوفا عظيما ثم تنحى الاسد الى جانب الطريق وحول ابو الحسن ع
وجهه الى القبلة وجعل يدعو ويحرك شفتيه بما لم افهمه ثم اوما بيده الى الاسد ان امض فهمهم
همهمة طويلة وابو الحسن ع يقول امين امين وانصرف الاسد حتى غاب عنا ومضى ابو الحسن
لوجهه فلما بعدنا عن الموضع قلت جعلت فداك ما شان هذا الاسد فلقد خفته والله
عليك وعجبت من شانه معك فقال لي ابو الحسن ع انه خرج يشكو الي عسر الولادة
على لبوته وسالني ان اسأل الله تعالى ان يفرج عنها ففعلت ذلك والقي في روعي انها
تلد له ذكرا فخبرته بذلك فقال لي امض في حفظ الله فلا سلط الله عليك ولا على ذريتك
ولا على احد من شيعتك شيئا من السباع فقلت امين حديث ثاقب اذ ما المومن

التي كان يعبد الله عليها وابواب السماء التي كان يصعد فيها وثلم في الاسلام ثلمة لا يسدها
شيء لان المؤمنين الفقهاء حصون الاسلام كحصن سور المدينة رواه الكليني في الكافي
وقيل في توجيه الفقرة الاولى وجوه لا بعد فيها والاظهر ان يقال لما كانت العلة الغائية
لخلق العالم هي المعرفة الالهية والايمان وارشاد العباد والجاهلين قامت به وهو المؤمن
الفقيه فلو فقدت كان الجاد بلا غاية ولا ريب انه يعرض الخلل والفساد فيه بعد فقد
تلك الغاية فلا ادعى البكاء في بعض المذكورات المعنى المجازي لمناسبة الحقيقي بقدر ما
ولا اشكال بان موت المؤمن العالم سبب الخلاص من مكاره الدنيا والوصول الى لقاء المحبوب
الحقيقي والتنعم الابدي مدفوع بان سببه راجع الى نقص الباكين بفقدان الفيض
لا المبكي عليه او الى ما ينزل به من شدايد الموت والسكرات والحرمان من الكمالات الممكنة
في الدنيا لو كان باقيا فيها ولذا ورد في ادعية كثيرة من الائمة الطاهرة عليهم السلام طلب
طول العمر والعافية والحاصل انه لما كانت الدنيا محل استكمال النفس ومزرعة الآخرة
لانه يمكن ان يحصل في كل نفس حسنة فلذا يكون البقاء فيها مطلوبا وان تضمن المرادات
الكثيرة والمشاق المتعددة الا ترى ان الزارع يطلب طول الشتاء ليكمل زرعه مع انه ليس
محل الراحة وتحصيل الفائدة ويؤيده ما يظهر من بعض الاخبار من انه لما جاء عيسى ع
على قبر امه مريم الصديقة قال الله تعالى انظر الى السماء حتى تطلع على علمها فلما نظر اليها
منعمة بالنعم الكثيرة فقالت يا ولدي اني مع هذه الى الآن ارجع الى الدنيا
واصلي ركعتين واما الفقرة الثانية فمعناها واضح وقد استشكلها لفظا بعض
المعاصرين

المعاصرين بان الظاهر من بعض كتب اللغة ان الثلم بفتح الكسر فيكون متعديا بنفسه
لا بالواسطة كما في الرواية وفيه ان المستفاد من الصحاح انه يستعمل لازما ايضا
فيمكن ان يكون ثلمة فاعلا من باب التجريد والمراد ان المؤمن الفقيه لما كان حصنا
من حصون الاسلام فاذا مات حصل فيه فرجة اثرت ثرثها واظهرت مفسدها
فيفرج ذلك الفرجة ويفتح باب المفسدين ولعله من طريق مجاز المشارفة نحو قوله من
قتل قتيلا فله سلبه وان كان الفاعل موت المؤمن فالثلم بالكسر او الفتح مفعول مطلق
ثم ان الحديث المذكور اشارة الى افضلية العلماء من العباد والزهاد المشغولين
بالعبادة والمناجاة مع الله تعالى ولا ان الاشتغال بتحصيل العلم والارشاد اولى
من التحلي بالدعاء والعبادة لان العباد بمنزلة الندماء للسلطان والعلماء كالحراس
الشجعان الذين يحفظون ليلا ونهارا من الاعداء ولا شك ان من جعل نفسه في معرض
الهلاك وحرم عن لذة الاكل والشرب والنوم وغيرها لحفظ السلطان وسلطنته
اعز لديه من صحبه والعابد الذي اكتفى بخلاص نفسه في صحبة ربه بمنزلة النائم
وامرهم سهل والعالم العارف بمنزلة الاول اذا كان مع نقص العيش في اوقاته
لحوزة الدين المستقيم وقوانين الشرع القويم وهداية الضالين وتعليم الجاهلين
وحفظ النواميس الالهية والشرائع النبوية عن شرور الشبهات والشكوك
الفاسدة باسلحة الافكار الدقيقة الثاقبة والجادات الحسنة مع الاعتماد والاستمداد من الله
والاشتغال بالتدريس وتخلية النفس عن حب الرياسة والحسد والنفور والعجب والكبر وغير

ذلك من الصفات الذميمة فطوبى لعالم عمل بما علم وترقب في حصول ما لم يعلم والله الهادي الى
سواء الطريق ومنه العصمة والتوفيق حديث نبوي اقسم ربي ان لا يشرب عبد
في الدنيا خمرا الا سقيته مثل ما شرب منها من الحميم يوم القيمة معذبا بعد او مغفورا له
رواه الكليني عن الصادق ع عن رسول الله ص وفيه اشكال لان ظاهره سقي شارب من
الحميم قبل التوبة وبعدها وهذا مناف لقبولها ولعل المراد ان من مات بعد وفيها يعذب به
سواء اخرجه الله من النار وعفى عنه او بقي فيها بقدر معصيته ثم اخرج منها او كان
مخلدا فيها والكتاب على هذا الحمل انه ثبت بالايات الشريفة والاخبار الكثيرة واجماع العلماء
ان التوبة كفارة الحقوق الالهية وقد ورد في نصوص متعددة قبولها من شارب الخمر وانه
يدخل الجنة ويسقى من الرحيق المختوم من ترك مسكرا للتقرب الى الله بل هذا هو المستفاد
من بعض الروايات في حق من ترك الخمر وان كان لاجل الخوف من الناس والقول بالاختصاص
عن لم يشربه امر تخصيص بلا دليل فانه اعم منه وممن شربه ثم تركه ويؤيد ذكره في اخر الرواية
ايضا وهو قوله ولا يسقيها عبد لي صبيا صغيرا او مملوكا الا سقيته مثل ما سقاه من الحميم
يوم القيمة معذبا بعد او مغفورا له نعوذ بالله من ذلك ولا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم حديث رضوي روي عن البزنطي انه قال رجل الى الرضا ع فقال هل يقدر
ربك ان يجعل السموات والارض وما بينهما في بيضة قال نعم وفي اصغر من البيضة قد
جعلها في عينك وهي اقل من البيضة لانك اذا فتحتها عاينت السماء والارض وما بينهما
ولو شاء لاعماك عنها رواه الصدوق في التوحيد والكليني في الكافي عن هشام بن الحكم
في حديث

في حديث طويل واللفظ منه ع ان الابصار بالانطباع كما هو مذهب طائفة من الحكماء
ويحتمل ان يكون مبناه على ما هو المشتهر لدى الجمهور من ان الرؤية بدخول
المرئيات في العضو البصري فيكون الدليل اقناعيا وكيف كان فالاستدلال لا يخلو
عن الاشكال ولعل الامام ع اجاب بالمتشابه لعلمه بقصور السائل عن فهم الحق الصريح
وعدم فرقه بين الوجود العيني والانطباعي ولو صرح بعدم تعلق القدرة بذلك لعانده
بخلاف غيره من السائلين ولذا ذكر لهم في الجواب ما هو الصواب كما روي في التوحيد انه
لما سئل عن ذلك عن مولانا امير المؤمنين ع قال ان الله لا ينسب الى العجز والذي سألتني لا يكون
وفي رواية قال ويلك ان الله لا يوصف بالعجز ومن اقدر ممن يلطف الارض ويعظم البيضة
وروي عن ابي عبد الله ع عن عيسى ع في جواب ابليس ويمكن تاويل الرواية ايضا بان
يكون الغرض ان الذي يقدر على ان يدخل ما تراه في الحدقة لا يصح ان يتوهم فيه العجز
ذلك انما هو من نقصان ما فرضته من جهة المحالية لا من القصور في مقدرته ولعل المعنى ان
ما يتصور من ذلك انما هو بحسب الوجود الانطباعي وقد فعله الله تعالى واما المعنى فهو محال
لا يصح لكونه مقدورا ويحتمل ان يكون مراد السائل الاستفهام عن جواز حصول الكثير
في صغير بحيث لا اخفاء وح قول الامام ع تحقق نحو من التحقق وهو دخول الصورة المقدرة
ما لمقدار الكبير في مادة الحاسة الصغيرة والقناعة بذلك وعدم الاعتراض عليه
على ان المراد هو المعنى الاعم والله اعلم حديث نبوي خير الصفوف في الصلاة المقدم
وخير الصفوف في الجنائز المؤخر قيل يا رسول الله ص ولم قال صار سترة للنساء رواه

الكليني عن السكوني عن ابي عبد الله ع عن رسول الله صلعم والمعنى على ما ذهب جماعة من الفقهاء
كالصدوق في الفقيه والعلامة في المنتهى والتذكرة والشهيد الاول في الذكرى ان خير صفوف
المصلين في صلوتهم الصف المقدم وخير صفوفهم في الصلوة على الجنازة الصف الاخر
والعلة في ذلك مع عموم الحكم بالافضلية للرجال ترغيب النساء في التأخر منها لهن عما وقع
منهن في عهد النبي صلعم من الاختلاط بالرجال في الصلوة على الجنائز وطعن عليهم المحقق المجلسي ره بانه
بعيد من وجوه الاول التعبير بالصلوة عن سائر الصلوات من غير تقييد والثاني ارتكاب التجوز في
الجملة الثانية والمجاز بان يكون المراد صلوة الجنائز والثالث تخصيص التعليل بالنساء مع
جريانه في الاول الا ان يقال ان التاخر يرغبهن في سائر الصلوات الى الصف الاول وهذا
مبني على احتمال لا يعلم تحققه بل الظاهر خلافه والرابع عدم استقامة التعليل في الاخير ايضا لان
الغرض ان كان ابعد الحيلة فلا يخفى بعده عن منصب النبوة وان كان تقرير الحكم وجريانه فهو
تكلف ايضا لكفاية النهي الصريح ولا يخفى ان التقييد في الكلام بقرينة الحصر شايع وكذا التجوز
والمجاز وليس على تخصيص العلة الا من وقوع الاختلاط في الجنائز في زمانه صلعم الا عدم رغبتهن
في غيرها الى الصف الاول حتى يقال انه خلاف الظاهر وربما يكون الغرض ردعهن عما هو طريق بدون
النهي الصريح عنه لنقص عقلهن المانع عن قبوله وربما يخفى الحكم الواقعي عليهن كما هو المشهور في نقل الاحكام
وبالجملة فلم يظهر من المحقق المذكور بعيد جدا الا ان الاظهر في توجيهه ما افاده المحقق المذكور من ان خير
الصفوف في جميع الصلوات الا الصلوة الجنازة وغيرها المقدم اي ما كان اقرب الى القبلة وخير
الصفوف في نفس الجنائز اذا وضعت للصلوة عليها المتأخر وهو ما يكون ابعد من القبلة

ولما كان الاشرف في جميع المواضع متعلقا بالرجال صار الحكم فيهما بسبب ستر
النساء لان تأخرهن في الصفوف سترة لهن وكذا تقدمهن بجنائزهن لكونه
سببا لبعدهن عن الرجال المصلين حديث صادقي اسلم ابو طالب بحساب
الجمل وعقد بيده ثلاثا وستين رواه الكليني في ابواب التاريخ باسناده
الى اسمعيل بن زياد والصدوق في معاني الاخبار عن مفضل بن عمر عن
ابي عبد الله ع وقد قيل في توجيهه وجوه منها ما روى في الكتاب المذكور
واكمال الدين وغيرهما والراوندي في الخرائج والجرائح عن محمد بن المظفر
عن محمد بن احمد الداودي عن ابيه قال كنت عند ابي القاسم بن الحسين
بن روح قدس الله روحه فسأله رجل ما معنى قول العباس للنبي ص ان
عمك ابا طالب قد اسلم بحساب الجمل وعقد بيده ثلاثة وستين فقال
عنى بذلك اله احد جواد وتفسير ذلك ان الالف واحد واللام ثلاثون
والهاء خمسة والالف واحد واللام ثلاثون والهاء خمسة والالف احد
والحاء ثمانية والدال اربعة والجيم ثلاثة والواو ستة والالف واحد والدال
اربعة فذلك ثلاثة وستون وحاصل المعنى ان قوله وعقد الخ عطف
تفسيري لما قبله والمراد منها ان ابا طالب اخبر عن اسلامه باشارة حسابية
يفهم منها اهل الخبرة انه اقر باسماء اسمائه وصفاته التي علمها ان يرجع
اليها البراءة وانما اظهر الاسلام بحساب الجمل وهو لا يجد للتقية من قريش

ولئن يمكن من معاونة النبي صلعم وهذا اظهر الوجوه واوثقها ومنها انه اشار بذلك
العقد لكلمتي لا والا في كلمة التوحيد لان العمدة فيها هو النفي والاثبات ومنها انه علم نبوة
نبينا قبل البعثة بالجفر بحساب مفردات حروف نبي بحساب الجمل ومنها انه اشار بذلك الى عمر الخطاب
حين اظهر الاسلام ومنها انه اسلم بثلث وستين لغة ويؤيده مارواه الكليني رضه عن محمد بن
عبد الله رفعه عن ابي عبد الله ع وقد سئل ان ابا طالب اسلم بحساب الجمل قال بكل لسان واو زقاني
اسلم كان بحساب الجمل غير مختص بالهندوانية وقد روي عن ابي ذر الغفاري انه قال والله الذي
لا اله الا هو ما مات ابو طالب حتى اسلم بلسان الحبشة وقال لرسول الله صلعم يا محمد اتفقه لسان الحبشة
قال يا عم ان الله علمني جميع الكلام قال يا محمد اسدن لمصاقا قطالاها يعني اشهد مخلصا لا اله الا الله
فبكى رسول الله صلعم فقال ان الله قد اقر عيني يا ابا طالب ومنها ما نقل عن الشيخ البهائي من انه اشار ب
العقود كما ستعرف الى كلمة سبح من التسبيح وهو التغطية اي غط واستر هذا فانه
من الاسرار والرمز الى الامر بالاخفاء اتقاء عنهم ويؤيده ما في بعض الاخبار من انه قال الصادق ع بعد القول
المذكور ان مثل ابي طالب مثل اصحاب الكهف اسروا الايمان واظهروا الشرك فآتيهم الله اجرهم مرتين
ومنها انه اشار باصبعه المسبحة الى كلمتي التوحيد والشهادة بالرفع او ذكرهما مع الاشارة
بها على حساب الجمل اي اصطلاح اهل العقود وهذا وان كان غير معهود الا انه يؤيده ما رواه
ابن شهراشوب المازندراني في كتاب المناقب باسناده عن شعبة عن قتادة عن الحسن في خبر طويل
مغنيه انه لما حضرت ابا طالب الوفاة دعا رسول الله صلعم وبكى وقال يا محمد اني اخرج من الدنيا
ومالي غم الا غمك الا ان قال النبي صلعم يا عم انك تخاف علي اذى الاعادي ولا تخاف على نفسك
عذاب

عذاب ربي فضحك ابو طالب ع وقال يا محمد دعوتني وزعمت انك ناصحي ولقد صدقت
وكنت قدما امينا وعقد بيده على ثلاث وستين عقد الخنصر والبنصر وعقد
الابهام على اصبعه الوسطى واشار باصبعه المسبحة يقول لا اله الا الله محمد رسول الله
الحديث وحاصل التوجيه انه اسلم اسلاما ظاهرا بوضع سبابته اليمنى عند التشهد كما
هو المتعارف في تلك الحالة والشرح في ذلك ان التوحيد الكامل انما هو عند اتفاق الجنان
واللسان والاركان فلا سبيل الى الاخير الا من جهة الاشارة لحال الاخبار عن الوجه
وغيره وهو لا يتيسر بدون اوضاع الاصابع وذلك لان القدماء جعلوا اوضاع الخنصر
والبنصر والوسطى من اليمنى للاحاد والسبابة والابهام منها للعشرات ومن اليسرى للمئات
والثلاثة الباقية منها للالوف وتوضيح ذلك انهم عينوا تسعة من اوضاع اصابع
اليمنى للواحد وضع رأس الخنصر فقط على الكف قريبا من اصله وللاثنين وضع البنصر مع
معه كك وللثلاثة وضع الوسطى معهما كك كما هو المتعارف بين الناس في عد الواحد الى
الثلاثة وللاربعة رفع الخنصر مع وضع الباقيين وللخمسة رفع الخنصر والبنصر مع
وضع الوسطى وللستة وضع رأس البنصر فقط على وسط الكف منبسطا مايلا
الجهة الوسطى وللسبعة وضع الخنصر فقط عليه كك وللثمانية ضم البنصر اليه في
هذا الوضع وللتسعة ضم الوسطى اليهما كك وللعشرة وضع رأس ظفر السبابة
على العقدة الفوقانية من الابهام ليصير الاصبعان معا كحلقة مدورة وللعشرين وضع ظفر
الابهام تحت العقدة التحتانية من السبابة على وجه يرى انملة الابهام ماخوذة بين

اصلي السبابة والوسطى وللثلاثين وضع رأس انملة السبابة على طرف ظفر الابهام مع انحنائهما
فيشبه وضعهما بهيئة القوس مع وترها ويجوز انحناء الابهام ايضا كما قيل وللاربعين
وضع باطن انملة الابهام على ظهر العقدة التحتانية من السبابة بحيث لا يبقى بينهما فرجة
وللخمسين وضع الابهام على الكف محاذيا للسبابة مع انتصابها وللستين وضع باطن
العقدة التحتانية من السبابة على ظهر الابهام مع انحنائه كما يفعله الرماة وللسبعين وضع
باطن انملة السبابة او عقدتها الوسطى على اصل ظفر الابهام مع انتصابه وللثمانين
وضع ظفر انملة السبابة على ظهر العقدة الفوقانية من الابهام مع انتصابه وللتسعين وضع
رأس ظفر السبابة على العقدة التحتانية من الابهام ثم ان كل وضع يدل في اليمنى على العقد من
الاحاد والعشرات فهو دال في اليسرى على نظيره من احاد الالوف وعشراتها وبما ذكر ظهر ان اوضاع
الاصابع الخمسة اليمنى وهي ثمانية عشر لضبط الواحد الى تسعة وتسعين ومثلها من اوضاع
الاصابع الخمسة اليسرى لضبط الواحد الى تسعة وتسعين ومثلها من اوضاع الاصابع
الخمسة اليسرى لضبط المائة الى تسعمائة فالمجموع ستة وثلثون وضعا ثم عينوا للعشرة
الالاف وضع طرف انملة الابهام على طرف السبابة بحيث يصير ظفراهما متحاذيين والظاهر
عدم اختصاص هذا الوضع باليمنى او اليسرى ولذا قيل لو جعلناه مختصا باليسرى
لامكن ضبط العدد من الواحد الى عشرة الالاف وتسعة وتسعين فاحتفظ بذلك
فانه مفيد في عدة من الروايات منها ما رواه الكليني عن خلف بن حماد في حديث طويل
سأل موسى بن جعفر عليهما السلام عن امرأة اشتبه عليها دم الحيض بدم العذرة قال وعقد
بيده

بيده اليسرى تسعين ثم قال تستدخل القطنة ثم تدعها مليا ثم تخرجها اخراجا
رفيقا فان كان الدم مطوقا في القطنة فهو من العذرة وان كان مستنقعا في
القطنة فهو من الحيض الى اخر الخبر والمراد من قول الراوي وعقد الخ ان الامام ع عقد التسعين
على الوجه المذكور لكن الظاهر انه كونه باليد اليسرى اذ يبعد عقد تسعماة ولعل المراد انه
عقد باليسرى ما لو كان باليمنى لكان تسعين لكون الاحاد والعشرات في الحساب بينهم
اشهر ويمكن ان يكون ما ذكره اصطلاحا غير معهود في حساب العقود وانما اعتبروها
في اليسرى مع ان عقد اليمنى اخف واسهل تنبيها على انه ينبغي لتلك المرأة ادخال القطنة
بالتي يعقد بها اليسرى صونا لليمنى والمسبحة عن اولئك امثال هذه القذورات لا استيما

جميع ... نعى ... خارج

فانهم ع الانبياء الا على يونس بن متى فان معراجي الى السماء ومعراجه الى الماء
فقد حكي عن ارباب الطريقة القرب الذي حصل ليونس في بطن الحوت لم يوجد له مثله
قبله ولا بعده حتى جعلوا المقامه من احواله وقد نقلوا الخبر المذكور ولا يخفى انه
على تقدير ثبوته وصحته يحتاج الى التاويل فان نبينا ص افضل المخلوقات واكمل الموجودات
ومعراجه افضل من معراج كل ذي معراج لانه بلغ الى مرتبة اخبر عنها بقوله ثم دنى فتدلى
فكان قاب قوسين او ادنى والمقصود شدة قربه وتمثيل ملكة الاتصال الحقيقي
استماعه الوحي الالهي بنفي البعد والكناية بدنوه عن رفع مكانته وقبوله عن عجز بر
بشراشره الى جناب القدس ولا ريب انه ما حصل لغيره عشر عشير من ذلك ويمكن ان يقال ان في
الا على طهر بمعنى الواو كما ذهب اليه جماعة من الادباء ومنهم صاحب المغني فيكون المعنى

الاهتمام ودفع ما عسى ان يتوهم من كون النبي افضل من يونس لانه ذو المعراج افضل
بالاباء الا تفاوت المعراجين في حصول القرب والرتبة فبينهما بون بعيد فيكون
من باب تشبيه المعقول بالمحسوس لا لحصول الوصول الى السماء والنزول الى الماء وقيل ان المعنى
على تقدير ارادة الاستثناء تفضيله على جميع الانبياء منهم ابن متى الا في خصوص كونهما ذوي معراج
من غير ملاحظة تفضيل احد المعراجين على الاخر فتم حديث باقري الاثنى عشر الامام من آل
محمد كلهم محدث من ولد رسول الله وولد علي بن ابي طالب فرسول الله وعلي هما الوالدان
رواه الكليني في الكافي وظاهره ان الائمة ثلثة عشر وهو خلاف النصوص المتواترة واعتقاد الامامية
ويمكن توجيهه بان الامامة اعم من الحقيقية كما في فاطمة عليها السلم ومن المجازية كما في مطلق
المعصوم الحجة قولها وفرض طاعتها ايض واما علي بن ابي طالب صلوات الله عليه فامامته معلومة
من ادلة كثيرة كالاخبار المتواترة وهذا الوجه متعين في خبرين الفريقين ويجري في الكافي ايضا
عن ابي جعفر عليه السلام انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اني واثنى عشر من ولدي وانت يا علي زر الارض
يعني اوتادها وجبالها بنا اوتد الله الارض ان تسيخ باهلها فاذا ذهب الاثنى عشر من ولدك
ساخت الارض باهلها ولم ينظروا والثاني انه قال قال رسول الله صلعم من ولدي اثنا عشر
نقيبا نجيبا محدثون مفهمون اخرهم القائم بالحق الحديث ولعل الحكم في الرواية الاولى
محمول على الاكثر فيكون بمنزلة التغليب كما في وصف اهل البيت بالمعصومين بالخمسة والصلاة ويحمل على
الكل مع التخصيص بالادلة القطعية الصريحة بعيد كتعميم الولد بحيث يشمل مولينا امير
المؤمنين ع كما هو صريح بعض الاخبار وظاهر قوله تعالى النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجه
امهاتهم

امهاتهم وفي مصحف ابن مسعود وهو اب لهم حديث نبوي انا الفتى ابن الفتى اخو
الفتى روى الصدوق في معاني الاخبار باسناده الى ابان بن عثمان عن الامام جعفر بن محمد
عن ابيه عن جده قال اتى اعرابيا الى رسول الله صلعم فخرج اليه في رداء ممشق فقال
يا محمد لقد خرجت الي كانك فتى فقال نعم يا اعرابي انا الفتى ابن الفتى اخو الفتى
يا محمد اما الفتى فنعم وكيف ابن الفتى واخو الفتى فقال اما سمعت الله عز وجل
يقول قالوا سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابراهيم فانا ابن ابراهيم واما اخو الفتى فان مناديا
ينادي في السماء يوم احد لا سيف الا ذو الفقار ولا فتى الا علي فعلي اخي وانا اخوه وبعد
كتبت هذا رايت في الكتاب المذكور اخبارا اخرى قد ذكر فيه اولها ايضا ما روي عن محمد بن
سنان عن المفضل بن عمر قال سألت ابا عبد الله ع يقول ان رسول الله ص نظر الى علي والحسن والحسين ع
فبكى وقال انتم المستضعفون بعدي قال المفضل فقلت ما معنى ذلك يا ابن رسول الله
قال معناه انكم الائمة بعدي ان الله يقول ونريد ان نمن على الذين استضعفوا في الارض
ونجعلهم ائمة ونجعلهم الوارثين فهذه الاية جارية فينا الى يوم القيمة ومنها ما روي عن الصقر
ابن ابي دلف في حديث طويل قال لما حمل المتوكل سيدنا ابا الحسن ع جئت اسال عن خبره الى ان قال
ثم قلت يا سيدي حديث روي عن النبي لا اعرف معناه قال وما هو قلت قوله لا تعادوا
الايام فتعاديكم ما معناه فقال نعم الايام نحن ما قامت السموات والارض فالسبت اسم رسول الله
والاحد امير المؤمنين والاثنين الحسن والحسين والثلثاء علي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد
والاربعاء موسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وانا والخميس ابني الحسن والجمعة ابن ابني

واليه تجمع عصابة الخلق وهو الذي يملأها قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا وهذا معنى الائمة
فلا تعادوهم في الدنيا فيعاديكم في الاخرة ثم قال ودع واخرج فلانا من عليك ومنها
ما روي عن محمد بن ابي عمير قال حدثني بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع انه قال الناس اثنان واحد اراح
واخر استراح فاما الذي استراح فالمؤمن اذا مات اراح الشجر والدواب وكثيرا من الناس ومنها
ما روي عن ابي المفضل محمد بن محمد الكاتب النيسابوري باسناده الى امير المؤمنين ع انه قال كان
الرجل بست خصال باصغريه واكبريه وهيئته فاما اصغراه فقلبه ولسانه ان قاتل
قاتل بجنان وان تكلم تكلم بلسان واما اكبراه فعقله وهمته واما هيئته فماله وجماله ومنها
ما روي عن ابان قال ذكر بعضهم عند ابي الحسن ع فقال بلغنا ان رجلا هلك على عهد رسول الله ص
وترك دينارين فقال رسول الله ص ترك كثيرا قال ان ذلك كان رجلا يأتي اهل الصفة فيسألهم
فمات وترك دينارين ومنها ما روي عن عبد المؤمن الانصاري قال قلت لابي عبد الله ع
ان قوما رووا ان رسول الله ص قال ان اختلاف امتي رحمة قال صدقوا قلت ان كان
اختلافهم رحمة فاجتماعهم عذاب قال ليس هذا حيث ذهبت وذهبوا انما اراد
قول الله عز وجل فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم
اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون فامرهم ان ينفروا الى رسول الله ص ويختلفوا اليه فيتعلموا
ثم يرجعوا الى قومهم فيعلموهم انما اراد اختلافهم من البلدان لا اختلافا في دين الله انما الدين
ومنها ما روي عن احمد بن المبارك قال قال رجل لابي عبد الله ع حديث يروى ان رجلا قال لامير
المؤمنين ع اني احبك فقال له اعد للفقر جلبابا فقال ليس هكذا قال انما قال له اعددت لفاقتك
جلبابا

جلبابا يعني يوم القيمة ومنها ما روي عن القاسم بن سليمان عن ابي عبد الله ع قال
قال ابي عبد الله ع ما ضرب رجل القرآن بعضه ببعض الا كفر وقال الصدوق قده
ذكره وسئلت محمد بن الحسن رضي الله عنه عن معنى هذا الحديث فقال هو ان تجيب الرجل في تفسير اية
بتفسير اية اخرى اقول لعل المراد تفسير والجمع بين ايتين او استنباط الاحكام منها فانه
لا يعلم ذلك سوى المعصوم ولو قدر الا استخفافا او ارتكب التجوز في الكفر فلا اشكال
في الرواية ومنها ما روي عن فضيل بن يسار عن ابي عبد الله ع قال لا يحرم من الرضاع الا المجبور
قال قلت وما المجبور قال ام مربية او ظئر مستأجرة او خادمة مشتراة وما كان مثل
ذلك موقوف عليه ومنها ما روي عن مفضل بن عمر عن ابي عبد الله ع قال من ركب زاملة ثم وقع
منها فمات دخل النار والمعنى كما ذكره الصدوق ان الناس كانوا لا يركبون الا الى الزوامل
والمحامل المحدثة والغرض النهي عن الوقوع منها من غير ان يتعلق بالرجل كما هو دأب الناس
سابقا فمن فعله متعمدا كان قاتل نفسه فيستوجب للنار وليس المراد النهي عن ركوب الزوامل
وكذا ما روي عن ان من ركب راحلة فليوص ان المراد انما هو الامر بالوصية كما قيل من
خرج في حج او جهاد فليوص ومنها ما روي عن احمد بن ابي عبد الله باسناده رفعه قال
قال رسول الله ص نعم العبد الحجامة يعني العادة تجلو البصر وتذهب بالداء ومنها
ما روي عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال كان علي بن الحسين ع يقول ويل لمن غلب
احاده عشراته فقلت له وكيف هذا فقال اما سمعت الله عز وجل يقول من جاء
بالحسنة فله عشر امثالها ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها فالحسنة الواحدة اذا

عملها كتبت له عشرا والسيئة الواحدة اذا عملها كتبت له واحدة فنعوذ بالله
ممن يرتكب في يوم واحد عشر سيئات ولا يكون له حسنة واحدة فتغلب حسناته
ومنها ما روي عن جعفر بن بشير عن غياث قال سمعت ابا عبد الله الحسين عم يقول
لا جلب ولا جنب ولا شغار في الاسلام قال الجلب الذي يجلب مع الخيل
يركض معها والجنب الذي يقوم في اعراض الخيل فيصيح بها والشغار كان يزوج
الرجل في الجاهلية ابنته باخته يعني انه كان الرجل في الجاهلية يزوج ابنته
من رجل على ان يكون مهرها ان يزوجه ذلك الرجل اخته ومنها ما روي
عن اسمعيل بن زياد السكوني عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام عن رسول الله
قال النساء اربع جامع مجمع وربيع مربع وكرب مقمع وغل قمل قال احمد بن
ابي عبد الله البرقي جامع مجمع اي كثيرة الخير مخصبة وربيع مربع التي في
حجرها ولد وفي بطنها اخر وكرب مقمع اي سيئة الخلق مع زوجها وغل قمل
اي عند زوجها كالغل القمل وهو غل من جلد يقع فيه القمل فياكله فلا يتهيأ
ان يحل منها شيئا وهو مثل للعرب ومنها ما روي عن زيد بن ثابت قال قال لي النبي صلعم
يا زيد تزوجت قلت لا قال تزوج تستعف مع عفتك ولا تزوجن خمسا قال
زيد من هن يا رسول الله فقال رسول الله صلعم لا تزوجن شهبرة ولا لهبرة
ولا نهبرة ولا هيدرة ولا لفوتا قال زيد يا رسول الله صلعم ما عرفت مما قلت شيئا
واني باهن لجاهل فقال رسول الله صلعم الستم عربا اما الشهبرة فالزرقاء البذية
واما اللهبرة

واما اللهبرة فالطويلة المهزولة واما النهبرة فالقصيرة الذميمة واما الهيدرة
فالعجوز المدبرة واما اللفوت فذات الولد من غيرك حديث صادق ومنها ما
روي عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سألته عما روي عن النبي صلعم انه قال ولد
الزنا شر الثلاثة ما معناه قال عنى به الاوسط انه شر ممن تقدمه وممن تلاه وهذا
معنى جيد نقل عن بعض العلماء فقال لعله من جهة الاصل والنسب وتولده من الخبيث
او لان حدهما كفارة لذنبهما بخلافه فافهم حديث صادق روي في الكافي عن ابي عبد الله
في قول الله عز وجل وانه لذكر لك ولقومك وسوف تسئلون فرسول الله
الذكر واهل بيته المسئولون وهم اهل الذكر قيل في توجيهه ما لا يليق ان
يذكر واهل المضاف مما قطع القلم اصحابه فكما في قوله تعم واسئل القرية ولعل
ان رسول الله صلعم صاحب الذكر هو القرآن ويمكن ان يكون بمعنى المفعول كقوله سبحانه
هذا خلق الله يعني انه صلعم مذكور في قوله لك ولقومك لكون الخطاب معه او الحمل
وارد على سبيل المبالغة للاختصاص به صلعم ويحتمل ان يكون الخبر تفسيرا لآية اخرى ايضا
وهي قوله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ولعله كان اصله حديثين سقط عجز احدهما وصدر الاخر
او وقع تبديل لاحدى الآيتين بالاخرى سهوا من الراوي او الناسخ ومما يؤيد ذلك
عدم ذكر القوم وثبوت الاهل فيه فاندفع الاشكال عنه والشافي بينه وبين
علة من الاخبار الواردة في المقام منها ما رواه الكليني ايضا باسناده الصحيح عن ابي
عبد الله عم في قول الله عز وجل وانه لذكر لك ولقومك وسوف تسئلون قال الذكر

القران ونحن قومه ونحن المسئولون وبما كانت هذه الرواية كما ترى موافقة
لظاهر الاية فيكون ارجح من الخبر المذكور مضافا الى كثرتها ووثوق اسانيدها فلابد
من تاويله باحد الوجوه المتقدمة او بغيرها مما يصح عند ارباب الاذهان المستقيمة
وما افاده المحدث الحر العاملي ره من ان المراد بالذكر الامم الخالية كما هو المفهوم من كلام
بعض قدماء المخالفين قريب من عصر الائمة لانهم يسمون القمر كناية وذكرا بعيد لفظا ومعنى
كما لا يخفى ثم دعاء مشهور هو اللهم صل على محمد وال محمد كما صليت على ابراهيم وال
ابراهيم قد رواه العامة والخاصة وهو مذكور في بعض الادعية الماثورة عن الائمة
الطاهرة عليهم ازكى السلام واشرف التحية وفيه اشكال وهو ان المشبه به ينبغي ان
يكون اقوى واشد من المشبه والامر في العبارة المذكورة بعكس ذلك فان النبي ص
واله صلى الله عليهم ارفع درجة من ابراهيم واله فيكون الصلوة عليهم ايضا اتم واكمل
وقد تعرض المخالف والموالف لدفع ذلك بوجوه عديدة منها ان التشبيه المذكور انما
هو لاصل الفعل باصل الفعل لا القدر بالقدر وليست للاشدية والاغلبية اصلا وانما
لتحقق التشبيه بدونها كما يقول احد الولدين لابيه اعطني دينارا كما اعطيت اخي دينارا
ومنه بعض قوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم وقوله تعالى واحسن كما احسن الله
اليك ومنها ان الكاف للتعليل كما في قوله تعالى كما ارسلنا رسولا منكم وفي قوله تعالى واذكروه كما
هداكم ومنها ما اختاره اكثر المحققين من الفريقين وهو انه لما كان نبينا واله صلوات الله
عليهم من جملة ال ابراهيم كما ان جماعة من الانبياء كذلك كانت الصلوة عليهم حاصلة في ضمن
الصلوة

الصلوة على ال ابراهيم على الوجه الاتم الاكمل فالمطلوب بهذه الصلوة ان يخصهما من الله سبحانه
بصلوة اخرى على حدة مماثلة للصلوة التي عمتهم وغيرهم ولا ريب ان الصلوة العامة
للكل من حيث العموم اقوى من الخاصة بالبعض وهذا الجواب قد نقله المحقق المجلسي ره عن
والده العلامة عن شيخنا البهائي ره وهو مبني كما قيل على تقدم العطف على التشبيه كما هو قول
بعض اهل العربية حتى يكون المقصود تشبيه المجموع بالمجموع ولو قيل بعكس ذلك كما عليه الحذقة
لانه يرجع ح الى تشبيه المجموع الاول بالجزء الاول من الثاني مرة وبالثاني منه مرة اخرى
فالاشكال باق في التشبيه الاول كما لا يخفى ومنها انه لا يلزم كون المشبه به اقوى من كل
وجه بل اللازم كونه واضحا ظاهرا كما في قوله تعالى مثل نوره كمشكوة فيها مصباح الخ ولما كان
تعظيم ابراهيم واله ظاهرا عند الناس شبه به ويؤيده ما في بعض الدعوات من ضم الطلب
المذكور بكونه في العالمين والحاصل كما ذكره الطيبي انه ليس التشبيه من باب الحاق الناقص بالكامل
بل هو من باب الحاق ما لم يشتهر بما اشتهر ومنها ان ابراهيم ع لما كان افضل من الانبياء
المتقدمين عليه كان الصلوة عليه افضل من الصلوة عليهم وكذا الصلوة على نبينا ص افضل
من الصلوة على من قبله ومنهم ابراهيم واله و فضل الصلوة على ابراهيم على من قبله افضل من
فضل الصلوة على نبينا على من قبله وما ذكره الشيخ البهائي ره من ان اثباته متعسر ومتعذر فيه
انه يكفي الاحتمال المجيب عن الشبهة والاشكال ولا يجب عليه الاثبات ومنها ان سبب التشبيه ان
الملائكة قالت في بيت ابراهيم رحمة الله وبركاته عليكم اهل البيت انه حميد مجيد وقد علم
نبينا واله صلوات الله عليهم كما اجبته عند قولهم في ال ابراهيم ولذا ختم في بعض الادعية

بما ختم به الاية وهو قوله انك حميد مجيد ومنها ان التشبيه المذكور واقع من النبي صلى الله عليه وآله تواضعا
وقد شرع ذلك لامته ليكتسبوا به الفضيلة وهذا الوجه كالذي قبله منقول عن ابن حجر وقد
نقل ايضا منه ما لا يخفى ضعفه وهو ان العبارة المذكورة وردت قبل ان يعلم ان النبي صلى الله عليه وآله افضل
من ابراهيم ومنها ان الصلوة بهذا اللفظ جارية في كل صلوة على لسان كل مصل الى انقضاء
التكليف فيكون الحاصل لنبينا صلى الله عليه وآله بالنسبة الى مجموع الصلوة اضعافا مضاعفة ومنها ان مطلق
كل من المصلين صلوة اضعف من الصلوة على ابراهيم وآله الا انها اذا اجتمعت هذه الصلوات كانت
زائدة على تلك الصلوة ولا يخفى ان هذا الوجه كسابقه لا يدفع الاشكال لان التشبيه واقع
في كل صلوة تذكر لا جامعها ومنها ان الدعاء انما يتعلق بالمستقبل والواقع قبل هذا الدعاء ان نبينا
افضل من ابراهيم عليهما السلام فيه زيادة على هذا الفضل مساوية للصلوة على ابراهيم فهما وان تساويا
في الزيادة الا ان الاصل المحفوظ خال عن معارضة الزيادة وهذا التوجيه ذكره في قواعد الشهيد الاول
قدس سره عند قوله انما يتعلق الامر والنهي والدعاء والاباحة والشرط والجزاء والوعد والوعيد
والترجي والتمني الا بالمستقبل فلو وقع تشبيه بين لفظ دعاء الامر الواقع وآخر
يقع في المستقبل ثم ان بعضهم وجه بعض الوجوه المذكورة وهو ان الصلوة على النبي وآله صلوات الله عليهم
نافعة في رفع الدرجة ومزيد المثوبة بخلاف ما ذهب اليه الاكثر وفي الشهيد ان قدمنا انه لم
يبق لهم كمال منتظر ليحصل لهم بسبب الصلوة لانهم حازوا الكمالات ولا يتصور للبشر اكثر مما ذكر لان صلوتنا لا يزيدهم
شيئا بل انما تعود فائدة ذلك الينا كما ورد في الحديث من صلى علي واحدة صلى الله عليه عشرة
ومن صلى علي عشرة صلى الله عليه مائة ومن صلى علي مائة صلى الله عليه الف

لا يبعد به

لا يبعد به في التاويل ابدا ما انا امرنا بذلك اظهارا لحبهم واخلاصهم ويترتب عليه ان
يفيض الله علينا فيوضه ويستجيب دعاءنا الا ترى ان المحتاج الى الحبيب يتوسل اليه بالثناء
على محبوبه وطلب شيء له مما اعطاه كلما يمكن ويمكن ان يقال ان فائدة الصلوة على النبي
وآله صلوات الله عليهم الحاجة اليها فيه لانها سبب لامور منها مزيد قربهم وكمالاتهم في
النشأة الاخروية على ما يدل عليه بعض اخبار التفويض من انه اذا انقضى عمر امام العصر في
اولا عطا رسول الله صلى الله عليه وآله ثم على امام امام حتى ينتهي الى امام العصر حتى لا يكون آخرنا اعلم من اولنا
ولا يبعد ان يكونوا على الدوام متصاعدين بحسب مراتب القرب والكمال لعدم انتهائها لانها غير
متناهية ومنها زيادة المثوبات الاخروية على ما ورد في كثير من الاخبار من انه يصل
الى الميت اثار الصدقات الجارية وغيرها كالاولاد والاعمال الصالحة مثل التلاوة والدعاء
انهم اباء هذه الامة المرحومة ولا دليل على استثنائهم من ذلك فكلما يصدر من الامة
من الخيرات والطاعات يصل نفعها وبركاتها اليهم ومنها رواج دينهم وكثرة امتهم واستيلاء
قائمهم ومنها تعظيمهم وذكرهم في الملأ الاعلى بالجميل والثناء عليهم وقد ورد في بعض الاخبار
في معنى التسليم عليهم ان المراد به سلامتهم وسلامة دينهم وشيعتهم في زمان القائم عليه السلام
وبعد ما كتبت هذا وقفت على توجيهات اخرى منها ما ذكره العلامة من ان قولنا اللهم صل
على محمد وآله كلام تام غير متصل بما بعده والتشبيه متعلق بالصلوة على آل محمد وابراهيم
وفيه مضافا الى كونه تكلفا ركيكا انه انما يستقيم على اصولهم الفاسدة لانه قد ثبت
عندنا بالاخبار المتواترة افضلية ائمتنا على جميع من قبلهم من الانبياء سوى نبينا

وايضا فقد ورد في بعض الادعية بطرق الخاصة ما يمنع عن ذلك وهو عطف الجمل المتعددة
قبل التشبيه كما في قولهم اللهم صل على محمد وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد وترحم على
محمد وآل محمد كما صليت وباركت وترحمت الخ ومنها ما ذكره بعضهم من ان المشبه
المركب منه هو المجموع الصلوة على ابراهيم وآله ومعظم الانبياء من آله والمشبه مجموع الصلوة على نبينا وآله
فاذا قوبل آله بآله رجحت الصلوة عليهم على الصلوة على آله فيكون الفاضل من الصلوة على آل
براهيم لمحمد صم فيزيد به على ابراهيم وهذا ايضا مبني على مذهبهم الفاسد من عدم ترجيح
الآل مع انه خلاف اللفظ كما ذكره الشهيد الاول لتشبيه الصلوة على محمد بالصلوة على ابراهيم
وتشبيه الصلوة على آله بالصلوة على آل ابراهيم فلا يؤخذ من احدهما للاخر ومنها ما خطر ببالي
المحقق المجلسي وان لم يكن مختاره وهو ان المعلوم من مذهب الامامية فضل كل واحد من نبينا
والائمة صم على كل واحد من الانبياء لا فضل كل واحد على الجميع ولا منافاة بين فضل مجموع ابراهيم
وآله المشتملين على ثلاثة عشر واولوا العزم والاف من غيرهم اذا جمعت فضائلهم وثوابهم على نبينا وآله
وبين فضل كل واحد منهم على كل واحد من تلك الجماعة اضعافا مضاعفة وفيه انه يفهم من الاخبار
فضلهم على الجميع كما لا يخفى على المتتبع ومنها ما ذكره بعض المعاصرين للمحقق المذكور وهو ان المشبه به
هو الصلوة على ابراهيم وآله من لدن خلق الدنيا او من لدن خلق ابراهيم الى هذا الآن والصلوة
على نبينا صم في كل آن وان كان افضل من الصلوة على ابراهيم صم ايضا في ذلك الآن لكن لا يبعد
ان يقال كان طرف الصلوة على النبي صم هذا الآن الجزئي وطرف الصلوة على ابراهيم مجموع الزمان
الممتد الطويل الذي هذا الآن جزء صغير منه كان الصلوة على ابراهيم في كل الصلوة على نبينا
زمان افضل من صم

في

في هذا الآن وفيه انه لا يخفى ان الظاهر كون المراد من صلوة الله على نبينا صم والآية الشريفة
ثنائه عليه وتبجيله وتعظيمه كما يستفاد مما رواه ابو بصير قال سألت ابا عبد الله ع عن هذه
الآية فكيف صلوات الله على رسوله فقال يا ابا محمد تزكيته له في السموات العلى فقلت قد عرفت صلواتنا
عليه فكيف التسليم فقال هو التسليم له في الامور ولا ريب ان ثناء الله عليه في آن واحد اكثر من ثنائه
على ابرهيم في المدة المتطاولة وكذا رحمته عليه على تقدير كونها مرادة من الصلوة عليه كما قيل واما
تفسيرها بالمغفرة فهو غير موجه على اصولنا الا بتأويل فافهم حديث رضوي وذلك قوله تع
وفديناه بذبح عظيم ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم رواه الصدوق في العيون عن الفضل
بن شاذان في خبر طويل وحاصله ان المراد بالفداء العظيم هو مولانا الحسين ع وفيه اشكال لان
الفداء يكون احط رتبة من المفدى عنه والامر في المقام بعكس ذلك ويمكن ان يقال على
وفق الجواب الثالث مما ورد على ظاهر الخبر المتقدم انه لما كان نبينا وعلي بن ابي طالب والحسن والحسين
وفاطمة وسائر الائمة صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين من اولاد اسماعيل فلو ذبح في ذلك الوقت لم يوجد
احد منهم فكان الامام صار فداء نفسه وجده وابيه وامه واخيه واولاده المعصومين جميعا ومع
اسمعيل ولا شك ان رتبة كل السلسلة اعظم من رتبة جزء الواحد وهو الحسين ثم بالتقصي كشف ما فيه
فمن اعظمها حديث صادقي لما امر الله عز وجل ابرهيم واسمعيل ببنيان البيت وتم بناؤه
امره ان يصعد ركنا ثم ينادي في الناس الا هلم الحج فلو نادى هلموا الى الحج لم يحج الا
من كان يومئذ انسيا مخلوقا ولكن نادى هلم الحج فلبى الناس في اصلاب الرجال لبيك داعي الله
لبيك داعي الله فمن لبى عشرا حج عشرا ومن لبى خمسا حج خمسا ومن لبى اكثر فبعدد ذلك ومن

م

بى واحد حج واحدا ومن لم يلب لم يحج رواه الصدوق في العلل والكليني في الكافي ونحله
للواقعة والمراد ان ابراهيم نادى هلم الى الحج بلا اتصال المنادى عليهم اى كل من يجب في ذلك
الوقت فلذا يعم المعدومين ايضا فلو نادى الموجودين وقال هلموا الى الحج فاجابه لم يكن مخصوصا
بهم فيكون الحج منصوبا بنزع الخافض ويحتمل ان يكون مرفوعا بان يجعل خطابا للناس انه مرتبط
في نفسه من غير خصوصية بحاضر فيكون الحج في افادة الخطاب العامة وهذا كما في الخصوص عادى
في الكتابين واما المروي في الفقيه فهو مخالف لذلك من وجهين احدهما وجود كلمة الحج في المواضع
الثلاثة وثانيهما ذكر ضمير الحج في قوله فلونا داهم وتوجيه ذلك بما تقدم كما عن بعض الفضلاء
مع كونه تكلفا لا حاجة اليه لانه يمكن ان يقال الوجه فيه ما ذكره المحقق الجلالي من ان الفرق بين
العبارتين افراد الصيغة وجمعها وذلك لان الاصل في الخطاب ان يكون متوجها الى الموجودين واما
شمول الحكم للمعدومين فيستفاد من دلائل اخرى لا من نفس الخطاب الا ان يكون المراد به العام المخرج
الكل من يصلح له فانه شامل للواحد والكثير والموجود والمعدوم والشائع في مثله ان يكون بلفظ المفرد
بل صرح بعض اهل العربية بانه لا يتاتى الا به ولم يوجد في القرآن ولا في كلام العرب لوابه خطاب عام بصيغة
الجمع كما نقل في حاشية الچلبي عند قوله [illegible] وقد يترك الخطاب الى غير المعين ليعم الخطاب كل مخاطب
على سبيل البدل خبر نادر قد ورد ان مولينا علي بن ابي طالب طلق عائشة يوم الجمل لا يخفى ما فيه
من الاشكال لاشتماله على طلاق الزوجة بعد موت زوجها وهذا من جملة المسائل التي هيأها
سعد بن عبد الله القمي حتى يسئل عنها مولانا العسكري صلوات الله عليه فاشار اليه فقال
الغلام يعني صاحب الدار عليه التحية والسلام وقد كان صبيا يلعب برمانة في المجلس فقال ان الله
وتم

وتعالى عظم شان نساء النبي ص فخصهن بشرف الامهات فقال رسول الله ص يا ابا الحسن ان
هذا الشرف باق لهن ما دمن على الطاعة فايتهن عصت الله بعدي بالخروج عليك
فاطلق لها في الازواج واسقطها من شرف امومة المؤمنين خبر نبوي حبب الي
من دنياكم ثلث الطيب والنساء وجعل قرة عيني في الصلوة قيل جعلها من لذات الدنيا مع
انها فيها وهي محلها والاظهر ان يقال لما عد من الثلث اثنين اضرب عنها وترك ذكر الثالث
منها فكانه قال الذي اما هي من امور الاخرة واعظم لذاتي فيها هو الصلوة ويؤيد ذلك
ما روى الكافي في الصحيح عن الصادق ع قال قال رسول الله ص ما احببت من دنياكم الا
النساء والطيب وغيره لكن [illegible] فيه فيها الصلوة من اللذات الدنيوية حديث صادقي
لا تشرب وانت قائم ولا تطف بقبر ولا تبل في ماء نقيع فانه من فعل فاصابه شيء
فلا يلومن الا نفسه ومن فعل شيئا من ذلك لم يكد يفارقه الا ان يشاء الله رواه
الصدوق في العلل والخبر [illegible] على كراهة الطواف او حرمته وان كان حول قبر المعصوم ع
ويمكن الجواب بوجوه منها انه مخصوص بقبور غير الائمة لان الطواف حول قبورهم شرف
وعبادة ومنها ان المراد النهي عما تعارف حول الكعبة المعظمة من تعيين الاشواط [illegible] فان
به على تلك الكيفية ومنها انه رد على ما كان الناس يصنعون بقبورهم [illegible] الملازمة
لها والطواف حولها والتبرك [illegible] والاظهر ان المراد التغوط حول القبر.
بقرينة المقام وشيوع استعمال الطواف بهذا المعنى في اللغة كما يظهر من النهاية
والقريبين والقاموس ومما يدل ايضا على ذلك انه رواه محمد بن مسلم بطريق اخرى [illegible]

[illegible]

موافق لهذه العلل والاخر مروي عن مولانا ابي جعفر ع قال من تخلى على قبر او بال قائما
او بال في ماء قائم او مشى في حذاء واحد او شرب قائما او خلا في بيت وحده او بات على
غمر فاصابه شيء من الشيطان لم يدعه الا ان يشاء الله واسرع ما يكون الشيطان الى الانسان
وهو على بعض هذه الحالات خبر نبوي ما من قلب ادمي الا وهو بين اصبعين من اصابع
الله فاذا شاء ان يثبته ثبته واذا شاء ان يقلبه قلبه رواه انس عن رسول الله ص
والمثل ما روي عن عبد الله بن عمرو انه قال سمعت النبي ص يقول ان قلوب بني ادم كلها
بين اصبعين من اصابع الرحمن يصرفها كيف شاء ثم يقول رسول الله ص اللهم مصرف
القلوب اصرف قلوبنا الى طاعتك ويمكن توجيه الخبرين بوجوه منها ان الاصبع في كلام
العرب وان كانت عبارة عن الجارحة المخصوصة الا انه ربما تطلق في الفصيح على الاثر
الحسن او النعمة فيكون المعنى انه ما من ادمي الا وقلبه بين نعمتين جليلتين حسنتين
وهما نعم الدنيا ونعم الاخرة وكل منهما وان كان كثيرا لا يحصى الا انهما كالجنسين او النوعين
ولذا صح التثنية وانما سميت النعمة اصبعا لانه يشار بها اليها اعجابا بها او تنبيها عليها كما هو
عادتهم في تسمية الشيء بما يقع عنه ويتعلق به ولعله عدل عن اليد وهي النعمة الى الاصبع
لانها تكون منها ومنها ان المراد تقريب تقلب القلوب وتقليبها على الله سبحانه ودخول ذلك
تحت قدرته كما تقول هذا الشيء في اصبعي وتحت خنصري وفي يدي وفي قبضتي والمقصود وصف
بالتسهيل وارتفاع المشقة والمؤنة فيه ومنه قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيمة والسموات
مطويات بيمينه وهذا المعنى اوضح من الاول واشبه بطريقة العرب ونحوهم كما عن السيد المرتضى
وفصلها صل

ومنها ما قيل من انه يجوز ارادة الاصبع المخلوق من اللحم والدم وغيرهما ولا بعد
في ان يشتمل على القلب جسمان على شكل الاصبعين يحركه الله بهما ويقلبه بالتصرف فيهما
وانما سميا بهما لكونهما على شكلهما والوجه في اضافتهما الى الله تعالى وان كان جميع ما له
مضافا اليه تعظيم الملك والقدرة انه لا يقدر غيره تعالى على الفعل فيهما وتحريكهما من فوق
عما جاورهما فكانهما اصبعان له لاختصاصه بالتصرف فيهما على هذا الوجه ومنها ان يراد
ما روي من انه على قلب كل احد ملك عن يمينه وشيطان عن يساره فهذا يامره بالخير وذلك
يامره بالشر وانما سميا اصبعين لان الاول من مخلوقاته وهو الذي يسلط على الانسان
له ومنها ان يكون اشارة الى الاسرار الالهية التي يفعل الله سبحانه بقلب ابن ادم بدون
ان يصل الحد الالجاء والاضطرار من غير ان يطلع عليها فيكون ذلك على قول مولانا امير المؤمنين
ع رضا الله بفسخ العزائم وهذا الوجه احد معنى كلمة يا من يحول بين المرء وقلبه فافهم
حديث صادق صاحب هذا الامر لا يسميه الا كافر رواه الكليني في الكافي والمراد من
شبيهها بالكافر في الجرءة على مخالفة الاوامر والنواهي كما يقال لا يجترئ على هذا الامر الا اسد
ثم ان هذا الخبر يدل على المنع من التسمية ويدل عليه ايضا اخبار كثيرة منها ما رواه داود بن
القاسم الجعفري قال سمعت ابا الحسن علي بن محمد عليهما السلام يقول الخلف من بعدي
الحسن فكيف لكم بالخلف بعد الخلف فقلت لم جعلني الله فداك فقال لانكم لا ترون شخصه ولا يحل
لكم ذكره باسمه فقلت كيف نذكره قال قولوا الحجة من آل محمد وقد ورد في التوقيع
انه قال من سماني في مجمع من الناس فعليه لعنة الله والظاهر اختصاص التحريم بوقتهم وما قاربه

من اوقات الخوف والتقية واليه ذهب جماعة كالمحقق الطوسي وصاحب كشف الغمة والشيخ البهائي
ويدل عليه ما روي في الكافي عن بعض اصحابنا انه قال سالني اصحابنا بعد مضي ابي محمد عليه السلام ان
اسال عن الاسم والمكان فخرج الجواب ان دللتهم على الاسم اذاعوه وان عرفوا المكان
دلوا عليه فلا مانع من التسمية في امثال زماننا لكن الاحوط الاكتفاء بلفظ الحجة وروي
عن انه لا يسميه باسمه الا كافر الى ان يخرج وقد وجد اسمه في بعض الاخبار مكتوبا
بالحروف المقطعة وهذا ليس ذكرا للاسم الشريف وتعجب صاحب كشف الغمة من الشيخ المفيد
والطبرسي حيث ذكرا انه لا يجوز ذكر اسمه ولا كنيته ثم قالا انه اسم النبي صلى الله عليه وآله وكنيته
كنيته وهكذا ذكرهما عجيب جدا كما لا يخفى حديث باقوري ان سليمان في لما بلغ وادي النمل
وقالت النملة يا ايها النمل ادخلوا مساكنكم الاية وطلبه سليمان وتكلم معها في ذلك
فقالت النملة انت اكرم ام ابوك داود قال سليمان بل ابي داود قالت فلم زيد في حروف
اسمك حرف على حروف اسم ابيك داود قال سليمان ما لي بهذا علم قالت النملة لان اباك
داود داوى جرحه بود فسمي داود وانت يا سليمان في ارجو ان تلحق بابيك رواه الصدوق في
العلل ولا يخفى ان المراد من هذا التعليل على ما يفهم من عنوانه حيث قال باب العلة
التي من اجلها زيد في حروف اسم سليمان حرف من حروف اسم ابيه داود انك لما كنت سليما
اريد ان يشتق لك اسم يشتمل على السلامة ولما كان ابوك داوى الجرح بود وصار كاملا
بذلك اراد الله تعالى ان يكون في اسمك حرف من حروف اسمه لتلحق به في الكمال وزيد فيه
الالف وما يرادفه لتصحيح التركيب تاما وهو النون لنقصان سليما والا لكفى السليم في الدلالة
على

على السلامة وهذا المعنى يابى عنه كلمة على والاولى ان يوجه بوجوه اخرى منها
ان المراد ان اصل اسم ابيك كان اكثر من اسمك وانما صار بكثرة الاستعمال داود
والغرض من قولها ارجو الخ المسألة بالالحاق في الفضل والكمال ومنها ان اباك وان كان
اكبر منك سنا الا انك اكبر منه باعتبار السلامة من الخطيئة والمرجو الحاقك به في التوبة
ومنها انه لما علم الله انقطاع ابيك عن الدنيا وانه داوى جرحه بود سماه داود ولما طلبت
منه ملكا وسيعا فيها كان جرحك باقيا وارجو ان داوى منك ايضا ومنها ان اباك
نفسه من جرحه وتوقع نجاة منه فلم يحصل له وكان دواؤه لحفظ الصبر لا للدفع عنه
وانت سليم الان فلذا سميت سليمان والمرجو الحاقك به في ذلك فتسمى باسمه ومنها
ان هذا الاسم مشتمل على السليم او ماخوذ منه وهو قد يستعمل في الجريح واللديغ
تفالا بالصحة والسلامة كما يقال القافلة عند الذهاب للتفال بالرجوع وانما سميت
سليمان للسلامة من المداواة التي حصلت لابيك بعد كونه مجروحا بترك الاولى
فالحرف الزائد للدلالة على انه وجد فيك الجرح الزائل في الكل ومنها ان اباك لما صار قلبه
مجروحا فداواه بود الله سبحانه فلذا سمي داود اشتقاقا من الدواء بالود ولما كنت
سليما من ذلك سميت سليمان لخصوص الحرفين الملتين للتثنية صار علة لزيادة اسمك
على اسم ابيك وفيه اشارة الى ان القاعدة المشهورة وهي ان زيادة المباني تدل على زيادة
المعاني ليست كلية ولما كان كلام النملة موهما لكونه افضل من ابيه استدركت بان ما صدر
عنه لم يصر سببا لنقصه بل هو موجب لكمال محبته وارجو ان تلحق بابيك في ذلك وهذا

المخفي الطريق سوابقه واما الاشكال في الرواية بانه ليس اعتراف سليمان بالجهل لائقا
بحاله لان النبي يجب ان يكون اعلم من غيره عقلا ونقلا فهو مدفوع بانه تحتمل ان يكون
ذلك للاعلام بعجزه عن النطق لئلا يطغى كما هو مقتضى البشرية وبانه ليست من الرعية
المكلفين عنا بعثته حتى يجب اعلميته منهم مع انه لا يتعلق ما علمته بالتكاليف والاعتقادات
وبانه يجوز ان يكون المدفوع العلم من قبل نفسه كما قالت الملائكة لا علم لنا الا ما علمتنا
على ان الشيء مخصوص لا يدل على الاعلمية وما قيل من احتمال التعليم على لسانها وكونها ملكا
بعثه الله اليه بتلك الصورة لكونها انسب من غيرها في ذلك المقام فهو بعيد كما لا يخفى
على من له دربة باساليب الكلام ثم ان الظاهر ان الله سبحانه اوحى الى داود بقوله داود
ولما كانت الباء ايدة للتعدية سقطت عند التسمية لعدم فعل يحتاج اليها فبقي
اللفظ بواوين لفظا وبواحدة كتابة ولعل الجزء الاول من الاسم مبتدأ محذوف الخبر
والثاني بعكسه اي بك داء دواؤه وداء دواء سقى به حذف فلذه ومما كان سليمان سائلا
عن الجوح سمي بما يدل على السؤال وانما صغر الاسم لكونه اصغر سنا او لغيره من فوائد التصغير
صادق لو علم ابوذر ما في قلب سلمان لقتله رواه الكليني في الكافي ورواه في الكافي
ويحكى توجيهه بوجوه ثلاثة احدها انه ان اعطى علما لم يطق كتمانه
عن الناس واذا اذاعه حكموا بقتله لغرابة ذلك العلم وعدم اطلاعهم
عليه سابقا كما اتفق لجماعة من اصحاب الائمة ع وثانيها ان سلمان
لوفور علمه كان يتقي من ابي ذر في اظهار تفاصيل علومه لانه لو اظهرها
لما اتسع

لما اتسع عقله بل ظن انه ساحر لانه ليس نبيا ولا وصيا ويؤيد ذلك قول الصادق ع
في رواية اخرى لو علم ابوذر ما في قلب سلمان لقال رحم الله قاتل سلمان وقد روي
عنه ع ايضا انه كان سلمان يطبخ قدرا فدخل عليه ابوذر فانكبت القدر فسقطت
على وجهها ولم يذهب منها شيء وردها على الاثافي ثم انكبت الثانية فلم يذهب منها شيء
وردها على الاثافي فخرج ابوذر الى امير المؤمنين مسرعا قد ضاق صدره مما رأى وسلمان يقفو اثره
حتى انتهى الى امير المؤمنين ع فنظر امير المؤمنين ع الى سلمان فقال يا ابا عبد الله ارفق
بصاحبك وقد يحكى انه اتى يوما الى سلمان وعنده قدر يغلي وقد ادخل رجله تحت
القدر موضع الحطب والنار يشتعل فيه لطبخ ما في القدر فرجع ابوذر متعجبا بل شكاه
الى النبي ص وثالثها ان ضمير الفاعل في قوله لقتله راجع الى العلم والمراد انه لو علم ما علمه لما امكنه
احتماله بل قتله كما روي ان جابر الجعفي قال حدثني ابو جعفر ع سبعين الف حديث
لم احدث بها احدا قط فربما جاش في صدري حتى اخذني منه شبه الجنون فيقول لي يا جابر
اذا كان كذلك فاخرج الى الجبانة واحفر حفيرة ودل رأسك فيها ثم قل حدثني محمد بن علي
كذا وكذا فتستريح الى ذلك والارض حافظة لاسرارهم دعاء كما حكي عصيتك ربي بلساني
ولو شئت وعزتك لاخرستني رواه الكليني وقد تامل فيه صاحب كشف الغمة لانه لا ينطبق
على مذهب الشيعة وهو عصمة الائمة الطاهرة عليهم السلام والتحية فسال السيد علي بن
طاووس فقال اولا ان الغرض تعليم الناس ثم تفكر في ان الامام ع ربما كان يقول ذلك
في الليل ولم يكن عنده من يعلمه فعدل عن ذلك الى انه كان على سبيل التواضع ثم قال

السائل بعد الاشارة الى عدم وقوع الجوابين عنده ان الله سبحانه اوقفني على كشف هذا
الحجاب بعد السنين المتطاولة بما حاصله ان اوقاتهم مستغرقة بالانقطاع الى الله سبحانه
وخواطرهم متعلقة بالملاء الاعلى فهم ابدا في المراقبة والتوجه اليه سبحانه فمتى انحطوا عن
تلك المرتبة العالية الى الاشتغال بالاكل والشرب والتفرغ الى النكاح وغيره من الامور المباحة
عدوه ذنبا واعتقدوه خطيئة واستغفروا منه الا ترى ان بعض عبيد ابناء الدنيا لو قعد
للاكل ونحوه وهو يعلم انه بمرأى ومسمع من سيده لكان ملوما عند الناس ومقصرا فيما يجب عليه
من خدمته فما ظنك بسيد السادات وملك الاملاك وبهذا الحمل يحاور من ان حسنات الابرار سيئات
المقربين وما روي في الكافي عن الصادق من ان رسول الله ص كان يتوب الى الله عز وجل في كل يوم
سبعين مرة والحاصل ان معاشرة الخلق والاشتغال في بعض الازمان بما هو ضرورة الابدان
يقطع الالتفات الى عالم القدس وهذا معنى شريف وليت السيد كان نحى الى هذه الحضرة
واجلوا عرايسها عليه وما اظن ان هذا المعنى تفوه لغيري وقد ينتج الخاطر العقيم فلله بما انتج
ونعم ما قيل مع الخواطر سهم صائب وهذا الوجه هو الذي اعتمد عليه جماعة من الفحول وتلقوه
بالقبول وتبعهم الشيخ البهائي ره في مفتاح الفلاح ويؤيده ما ذكره الشيخ الطبرسي ره في مجمع البيان
من ان الانقطاع الى الله هو المراد بالتوبة في قول النبي ص ايها الناس توبوا الى ربكم فاني اتوب الى الله
في كل يوم مائة مرة وما قيل من ان قوله ص فيما رواه العامة انه ليغان على قلبي واني لاستغفر الله بالنهار سبعين
مرة كناية عن الاشتغال بمصالح الدنيوية عن المراقبة فانها وان كانت ضرورية الا انها كاللهو
في مقابل الامور الاخروية ثم انه يمكن توجيه الجواب بوجوه اخرى منها ان يكون اعترافهم بالذنوب

لرعيتهم

لرعيتهم وشيعتهم فكانهم عدوا ما صدر منهم صادرا من انفسهم فاستغفروا
منها لهم كما ذكر في تاويل قوله تعالى ليغفر لك الله وهذا المعنى ليس ببعيد فانه
اذا ولي سلطان شخصا على جماعة وصدر منهم ذنوب كثيرة فاذا استشفع لهم وقال اخطأنا
ونطلب منك العفو عنا لا يعد هذا القول خارجا عن الاستقامة بل هو من اعلى فنون
البلاغة ومنها ان كلامهم ليس من قبيل الاخبار حتى يستلزم الكذب او صدور
الذنب بل هو انشاء للخضوع والتذلل والاستكانة في مقام العبودية ولهذا يقال
اياك نعبد واياك نستعين مع ان اطاعة الشيطان عبادة له والاستعانة بالخلق
في اكثر الامور كثيرة ومنها ان عباداتهم مختلفة في مراتب الكمال وشئونهم متفاوتة في التقرب
الى رب العزة والجلال كما قال النبي ص ان لي مع الله وقتا لا يسعني فيه ملك مقرب ولا نبي
مرسل فاذا نزلوا عن تلك المرتبة القصوى بامور تتعلق بالارشاد للخلق واصلاح امور المعاش
ثم فازوا بمجالس الصفا يعتذرون من ذلك الى ربهم كما ان العاشق اذا فارق معشوقه
لبعض خدماته ثم فاز بقربه يعتذر اليه لاظهار ما لحقه من الحرمان وكذا من كان مقربا عند
السلطان اذا فارقه للاتيان ببعض اوامره وهذا واضح لمن شم رائحة المحبة والالفة
والمؤانسة ومنها ما عليه بعض المحدثين من الالهام ما هو ان عصمتهم عليهم السلام من الذنوب
انما هو من الالطاف الالهية لا من نفوسهم البشرية فانها امارة بالسوء كما قال يوسف
وقد روي انه قال النبي ص وهو ساجد رب لا تكلني الى نفسي طرفة عين ابدا فقالت له بعض
ازواجه لو وكلت الى نفسك ما كنت فاعلا فقال ما فعل اخي يونس بن متى في رواية

ان الله سبحانه ارسل داود الى دانيال و قال له قل له قد عصيتني ثلاثا فغفرت لك
فان عصيتني بعد ذلك لم اغفر لك فقال دانيال وقت السحر مناجيا لربه وقال
يا رب ان نبيك داود هكذا قال لي عن عزتك وجلالك لئن لم تعصمني لعصيتك ثلاثا
ومنها ان مرادهم كونهم من نوع يصدر عنهم تلك الامور ولا يبعد منهم الاتيان بها
ومنها ان الله سبحانه طلب من العبد شكر النعم وكلما كانت عظيمة عليه كان الطلب منه اكثر وقد انعم الله
على الائمة الطاهرة عليهم السلام بما لا يحصى وصفه فهم يرون بان شكرهم المقابل لها ويعدون عنه
فيعدونه ذنبا وتقصيرا فيستغفرون منه ويبكون لاجله كما يظهر من الاخبار وكتب الادعية
ومنها انهم لما كانوا دائما مستدرجين في مدارج الايمان والايقان ولعل هو اليهم في الاخبار كثيرة
ان اشرف علومنا هو العلم الذي يحدث بالليل والنهار اشارة الى ذلك فلا يبعد ان يعدوا
انفسهم في المرتبة السابقة ناقصة في العلم والعرفان بالنسبة الى ما يحدث لهم بعدها فيستغفرون
الله عما اتوا به سابقا من المرتبة والعمل فمرادهم هو التذلل واظهار العجز عما يستحقه سبحانه
ومنها ان ما يقع منهم للاحتياج الى صدور تلك لانهم يشاهدون القدرة والجلال لما خصهم به
من القرب والاطلاع على اسرار الجبروت ولذا يحصل لهم الخوف الموجب للنوح والبكاء لا الاقرار
بالذنوب اما سمعت ان الملائكة الساجدين والراكعين لا يرفعون رؤسهم الى يوم القيمة
خوفا من الله جل شانه وكذا جميع انبيائهم لقربهم من الحضرة الالهية ومثاله ان الذي في غاية الشجاعة
ان دخل على ملك السلطان اشتد خوفه منه ويراقبه في كل الحالات وان لم يكن مذنبا الذي رمان الحسا
اذا عرض لهم اسد في الطريق يفزعون ويعلو صراخهم وبكاؤهم ويتفاوت خوفهم منه على
خلاف

الوجه

اختلاف قربهم فكل من كان اقرب اليه يكثر فزعه واما البعيد منه جل فلا يخاف اصلا
فاحتفظ بهذه الفقرة الكاملة واجعلها منها في نظاير الفقرة المذكورة خبر نبوي
الشقي من شقي في بطن امه والسعيد من سعد في بطن امه لا يخفى ما فيه
من الاشكال لانه يدل على ان ما ياتي به العبد ليس باختياره وكذا
قيل ان المراد بالام هي الدنيا والمخرج كما هو والاظهر ان يحمل على
ان علمه بالاشياء قبل وجودها كعلمه بها بعده ويدل عليه ما روي
عن ابي الحسن عليه السلام بعد ما سئل عن الرواية المذكورة من انه قال الشقي من
علم الله عز وجل وهو في بطن امه انه سيعمل اعمال الاشقياء والسعيد
من علم الله وهو في بطن امه انه سيعمل اعمال السعداء وبهذا
يحمل ما ورد في اخبار الطينة من ان العمل انما هو بسببها فيكون المعنى
انه لما علم الله ما يأتي به بالاختيار اعطى كل نفس طينة يناسبها وما ذكره
السيد المرتضى من انها اخبار احاد مخالفة للكتاب والسنة فيكون مردودة
فيه ما فيه وكذا ما حكي عن ابن ادريس من كونها متشابهة يجب التوقف
عندها وتسليم امرها الى الائمة مع انه يرد عليه ان القاء تلك الروايات
الى الشيعة انما كان لاجل تعليمها ولو كان بالقرائن الحالية والمقالية وما
قيل من انها محمولة على المجاز والكناية كما يقال طينة الفلان عجنت
على الخير او على الشر والمراد المبالغة في وضعه بالسداد او الفساد

فيه هضا فالاعدم الحاجة الى ارتكابه انه لا يجري في خبر الطويل المذكور
في خاتمة العلل فانه مبني على الحقيقة والاظهر في توجيهه ما يستفاد من
بعض الروايات ان الله تعالى خلق الارواح قبل الاشباح وكلفها وخاطبها
واجج لها نارا فامرها بالدخول فيها فقبل قوم وابى اخرون اختيارا
لا اجبارا فلما تعلق التكليف هناك وعين الطايع من العاصي جعل لكل
قالبا من الطين يليق به الاجزاء لذلك التكليف وثوابا عليه واما النهي
الوارد في ذلك الخبر عن اذاعة ما ذكر فيه فهو محمول على التقية او خوف
الجراة من العوام على المعصية خبر نادري اغفل الناس عن الله اكثرهم
ذكر الله لعل ان من غفل راسا ولم يذكره اصلا فله غفلة واحدة وحسرة بخلاف
تنبه وتذكر ثم غفل وهكذا لتعدد غفلاته فمن كان اكثرهم غفلة فهو اكثرهم
ذكرا لانه ليس التذكر الا من الغفلة والنسيان والهم الحزين ونحو والاشتباه
والتذكر ان خبر علوي المرء حقا ام يعد المراد انه اذا وعد المرء صار رقا ولا
من الرقية الا الوفاء به وهذا ظاهر في وجوبه كما اختاره السيد الجزائري وفاقا لبعض
الاصحاب وهو الاحوط ويدل عليه امور احدها ان مولانا امير المؤمنين ع
لما ذكر مطاعن معوية كما في نهج البلاغة عد من جملتها انه يعد ولا يفي ولو كان الوفا
مستحبا لما عابه عليه لان حاله اجل من ان يذم على ترك المندوبات وثانيها ان سيد
الساجدين ع قال في دعاء يوم الاثنين من ملحقات الصحيفة الكاملة اللهم اني استغفرك
لكل

واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون

لكل نذر نذرته وكل وعد وعدته وكل عهد عاهدته ثم لم اف به فان ذكره مع
بين الواجبين يرشد الى وجوبه وثالثها ما روي عن مولانا الصادق
ع من انه اذا قال الرجل للرجل هلم احسن بيعك يحرم عليه الربح ورابعها ما
روي في الكافي عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص من كان يؤمن بالله
واليوم الاخر فليف اذا وعد ويدل عليه عدة من الروايات ويمكن حملها على كثرة
المبالغة او الكراهة المؤكدة ولذا ذهب اكثر الاصحاب الى ان الوفاء بالوعد من الامور
المندوبة والشبهة الموردة عليهم بان قولهم يستلزم جواز الكذب في الوعد وليس
من المواضع التي تجوز فيها كوعد المرأة واصلاح ذات البين والخدعة في الحرب
ذلك لا يصح دفعها بما قيل من ان الوعد من باب الانشاء لا الاخبار حتى يحتمل الصدق
والكذب فانه لا يخفى فساده فالصواب ان يقال ان الكلام الخبري كالانشائي يدل
على الاحكام الخمسة وان كانت دلالته عليها التزامية فمن قال لصاحبه سأصلي
نوافل الظهرين غدا فاذا تركها فعل حراما لصدور الكذب منه لا من جهة انها كانت
واجبة بمجرد الاخبار وكذا الوفاء بالوعد عند الشيخ فاذا قلت لصاحبك سأعطي
دينارا اليك غدا ولم تف به كنت فاعلا للحرام وتاركا للمندوب من وجهين
فلا منافاة بين قولهم بتحريم الكذب وحكمهم باستحباب الوفاء فافهم حديث صادقي
اذا خرج القائم قتل ذراري قتلة الحسين ع بفعال ابائهم هذا مناف لمقتضى
الادلة العقلية والنقلية ويمكن دفع الاشكال بما رواه الصدوق باسناده الى

عبد السلم بن صالح قال قلت لابي الحسن الرضا عم يا بن رسول الله صم ما تقول في حديث
روى عن الصم اذا خرج القائم قتل ذراري قتلة الحسين بفعال ابائهم قال عم هو كذلك فقلت
فقول الله عز وجل ولا تزر وازرة وزر اخرى ما معناه قال صدق الله في جميع اقواله ولكن
ذراري قتلة الحسين عم يرضون بفعال ابائهم ويفتخرون ومن رضي شيئا كان كمن اتاه
ولو ان رجلا قتل بالمشرق فرضي بقتله رجل بالمغرب لكان الراضي عند الله شريك
القاتل الحديث وبما ذكرنا ظهر توجيه ما ورد في الاخبار الكثيرة من ان الامام المهدي عم
اذا ظهر في امره بان المسجد المدينة شرفها الله تعالى ويخرج الشيخين من قبريهما ويحييهما
الله سبحانه له ثم يعذبهما ويلزمهما بكل ما وقع من الذنوب واحراقهما الله تعالى ما مضى لدن ادم
الى يوم القيمة ولعل المراد انهما يعذبان مثل عذاب من تقدمهما من الجبابرة والفراعنة
والظلمة وانفذا اسمهما الله على لسان نبيه صم ان من غصب حق امير المومنين وظلم
اهل البيت يكون شريكا لمن تقدم من الملاعنين في الذنوب والاثام فيكون قتلهما
محض العدل ويمكن ان يقال يجوز ان يكون لانفسهما الخبيثة مدخلية في تزيين القبائح
لمن تقدم عليهما سواء كانت الارواح مجردة داخلة في قوالب مثالية حاضرة في هذا
العالم او مادية على ما قيل من انها اجسام شفافية كالهواء وقد روى نقيض ذلك
عن مولانا امير المومنين عم حيث قال انا الذي كنت مع ابراهيم في النار فجعلتها عليه
بردا وسلاما وكنت مع موسى فانجيته من فرعون وكنت مع يوسف في الجب فانجيته
من شر اخوته وكنت مع عيسى فانجيته من اليهود ورفعته معه وعلمت موسى التورية
وعيسى

عيسى
الانجيل وداود الزبور الى غير ذلك من اسراره التي لا تحصى دعاء
خمس شهوري يا من يحول بين المرء وقلبه وفي معناه الصحيح عن الائمة عم
ان معناه لا يستيقن القلب ان الحق باطل ابدا ولا يستيقن القلب ان
الباطل حق ابدا ويمكن ان يكون اشارة الى صرف القلب عن ارادة ما الى ما
هي تقتضيه الحكمة الالهية كما قال مولانا امير المومنين عم عرفت الله بفسخ العزائم
او الى ان المطيعين ما يشاؤن الا ان يشاء الله فهم ينظرون بنوره ويبطشون بقوته
او الى انه يحول بين المرء وبين ما يدعوه اليه قلبه من القبائح بالامر والنهي و
لعل المراد المبالغة في الاخبار عن قربه من عباده وعلمه بما يخفون ويسرون
فيكون اقرب اليهم كما قال الله نحن اقرب اليه من حبل الوريد او ازالة العقل وابطال
التميز فانه ربما يقع لمن فقد عقله وان كان حيا انه بغير قلب وقد قال الله سبحانه
ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب او الحيلولة بالموت بين المرء وما لا انتفاع
قلبه فيكون حثا على الطاعة والمبادرة اليها قبل الفوت او بتبديل الخوف
بالامن والجبن بالجرأة وذلك لان المومنين كانوا يتفكرون في كثرة عدوهم وقلة شوكتهم
فيخافون فعلمهم الله بانه حديث نبوي لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا
ولا صفر ولا رضاع بعد فصال ولا تعرب بعد هجرة ولا صمت يوما الى الليل ولا طلاق
قبل ملك ولا يتم بعد ادراك رواه الكليني في الروضة عن النضر بن قرواش قال
سألت ابا عبد الله عم عن الجمل يكون بها الجرب اعزلها من ابلي مخافة ان يعديها جربها

والنابز ربما حفرت لها حتى تشرب الماء فقال ابو عبد الله ع ان اعرابيا اتى
رسول الله ص فقال يا رسول الله ص اني اصيب الشاة والبقرة والناقة بالثمن
اليسير وبها جرب فاكره شراءها مخافة ان يعدي ذلك الجرب ابلي وغنمي فقال
له رسول الله ص يا اعرابي فمن اعدى الاول ثم قال رسول الله ص لا عدوى ولا طيرة ولا
ان بعض السنة المذكورة اخبار ظاهرة في الرواية فان المراد بالاول منها انه لا حكم للرضاع
بعد الفصال الذي يجب فيه قطع اللبن عن الولد فلا ينشر الحرمة وبالثاني عدم جواز
اللحوق بالاعراب وترك الهجرة بعدها وقد ورد في بعض الروايات انه من الكبائر وبالثالث
النهي عن التعبد بصوم الصمت الذي كان في الامم الماضية لانه منسوخ في هذه الشريعة
وبالرابع انه اذا قال الرجل اذا تزوجت فلانة فهي طالق لا يتحقق هذا الطلاق
وبالخامس نظير السابق وبالسادس انه يرتفع بعد البلوغ حكم اليتيم من الحجر وولاية الولي
عليه وحرمة اكل ماله بدون اذنه واما الخمسة الاخر فالاول منها اسم من الاعداء
كالدعوى والتقوى من الادعاء والاتقاء والمقصود منه كما قال الجزري ان يكون
ببعير جرب مثلا فيتقي مخالطته بابل اخرى حذرا ان يتعدى ما به اليها فيجرب وقد ابطله
النبي ص انه لو كان الامر كذلك فان الله هو الذي ابتلى الاول ولذا قال للاعرابي فمن اعدى الاول
اي من اين صار فيه الجرب ولعل الاشارة الى العلل المتعدية عند الاطباء وهي الجذام و
الجرب والجدري والحصبة والبخر والرمد والامراض الوبائية فابطله الاسلام والاظهر
ان المراد نفي استقلال العدوى بدون مدخلية مشية الالهية فان الله سبحانه ربما
يصرفه

يصرفه مع الاستعاذة به فلا ينافيه الامر بالفرار من المجذوم وامثاله
لعامة الناس الذين لا يستعيذون به لضعف يقينهم ولذا يتاثرون بذلك
وقد روي ان سيد الساجدين صلوات الله عليه اكل مع المجذومين ودعاهم الى
طعامه وربما يقال ان الجذام مستثنى من تلك الكلية واما الثاني فبكسر الطاء وفتح الياء
او سكونها مصدر تطير كما عن الجزري واصله التطير بالسوانح والبوارح من الطير
والظباء وغيرهما كما كان طريقة الجاهلية وربما يصدهم عن مقاصدهم فنفى عنه الشارع
واخبر بعدم تاثيره في جلب المنافع ودفع المضار والظاهر انه لا تاثير له على الاستقلال
بل ربما يرتفع اثره مع قوة النفس والتوكل على الله عز وجل ويؤيده ما يدل عليه
بعض الاخبار من كونه موثرا في الجهلة ولذا ورد في الادعية الاستعاذة منه وما روي
من كون الطيرة شركا فوجهه انهم كانوا يعتقدون انها تجلب نفعا او تدفع ضرا
اذا عملوا بموجبها فكانهم اشركوها مع الله تعالى فاذا خطر العارض فليتوكل عليه وسلم الامر
اليه ولم يعمل بها حتى يغفر الله تعالى ولم يؤاخذ بها وهذا معنى الخبر الذي روي في الروضة
عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص كفارة الطيرة التوكل اي يكون
رافعا لذنبها او لتاثيرها واما الثالث فبتخفيف الميم كما هو المشهور او بتشديدها
كما قيل فقد ذكره الجوهري في الهاء والياء والجزري في الهاء والواو وهو اسم طاير من طير الليل
وقيل هي البومة فانها اذا سقطت على دار احد تقول العرب نراها ناعية له او لبعض اهله.
وقيل انهم كانوا يزعمون ان روح القتيل الذي لا يدرك بثاره يصير هامة فيقول اسقوني

آلامر

استعوى لي فاذا ادرك بنا رطارت وقيل انها عظام الميت او روحه واما الرابع
فهو تاكيد لما قبله واما الخامس فيحتمل وجوها احدها ما قيل من ان العرب تزعم ان
في البطن حية يقال له الصفر وتصيب الانسان اذا جاع وتؤذيه وثانيها النسيء الذي
كانوا يفعلونه في الجاهلية وهو تاخير المحرم الى صفر ويزعمون انه الشهر الحرام وثالثها
انه الشهر المعروف فانهم زعموا انه يكثر فيه الدواهي والفتن والفتق ورابعها الصفر الذي
سئل عنه الراوي وهو الاظهر والمراد منه ما يكون النفخ والفم كما هو المتعارف بين
الناس عند شرب الدواب فانه مكروه كما يظهر من بعض الاخبار ايضا فانهم حديث
صادق روي في الروضة عن مقاتل بن سليمان قال سالت ابا عبد الله ع كم كان طول
آدم حين هبط به الى الارض وكم كان طول حوا قال وجدنا في كتاب علي ع ان الله عز وجل
لما اهبط ادم وزوجته حوا عليهما السلام الى الارض كان رجلاه بثنية الصفا وراسه
دون افق السماء وانه شكى الى الله عز وجل ما يصيبه من حر الشمس فاوحى الله عز وجل
الى جبرئيل ان ادم قد شكى ما يصيبه من حر الشمس فاغمزه غمزة وصير طوله سبعين ذراعا
بذراعه واغمز حوا غمزة فصير طولها خمسة وثلاثين ذراعا بذراعها لا يخفى ان الثنية في الجبل
كالعقبة فيه كما عن النهاية او الطريق العالي فيه او اعلى المسيل في راسه كما قيل والمراد من كونه دون
افق السماء كونه [illegible] قريبا منه وعنده والغمز يكون بالادماج الاجزاء وتكاثفها يمكن ان ع
او بتحليل بعضها بامر الله سبحانه او بالزيادة في العرض او بالجميع وكيف كان ففي الحديث اشكال
ظاهر وهو ان قصر القامة كيف يصير سببا لرفع التاذي بحر الشمس ويمكن دفعه بانه يحتمل
ثبوت

ثبوت الحرارة لها بدون الانعكاس ايضا فلما كانت قامته طويلة بحيث تجاوز
الطبقة الزمهريرية تاذى بها ويؤيده ما روي بطريق العامة من ان عوج بن عناق
كان يرفع السمك الى عين الشمس ليشويه بحرارتها ولعله كان شكواه لعدم امكان الاستظلال
او لا بالابنية والجبال والاشجار ثم ان كونه سبعين ذراعا بذراعه يستلزم عدم استواء
خلقته وتعسر كثير من الاستعمالات عليه وليس هذا مناسبا لرتبة النبوة واتمام النعمة وقد
اجيب عن ذلك بوجوه كثيرة منها ان الباء في قوله بذراعه للملابسة والمراد انه صير
جبرئيل طوله سبعين ذراعا بملابسة ذراعه بمعنى انه كما قصر من طوله قصر من
ذراعه لتناسب اعضائه وانما خص الذراع بالذكر لان غيره داخل في الطول
بخلافه والمراد به في قوله ذراعا ذراع من كان في زمان آدم او وقت حضور الامام ع
وهذا وجه قريب قد ذكره بعض الافاضل ووافقه العلامة المجلسي ره في شرح الاربعين
والروضة ومنها ان استواء الخلقة ليس منحصرا فيما هو المعهود في هذا الزمان فان الله سبحانه
قادر على خلق الانسان على هيئات اخرى يستوي كل منها في قدر على خلقنا دون آدم وتقصير
طوله عن الاول قادر على ان يجعل بعض اعضائه مناسبا للاخر بغير ما هو المعهود ولعل ذراعه
كان قصيرا مع طول العضد وجعله ذا مفاصل ولينا بحيث يحصل الارتفاق بدون الحركة
كيف شاء كما يمكن بهذا الذراع والعضد [illegible] ومنها ان المراد انه صار سبعين قدما او شبرا
وانما حذفنا لفظا بتوسط القرينة وكونه شايعا متعارفا كما اذا قيل طول الانسان سبعة
فانه يتبادر منه الاقدام وقوله ذراعا بدل من السبعين بمعنى ان طوله الآن هو السبعون

بقدر ذراعه قبل ذلك وفائدة قوله بذراعه ان يعرف طوله الاول من كون الذراع سبعين قدما
مع كونه قدمين وهما سبعا القامة وايضا لو لم يذكره لم يكن الجواب مطابقا للسؤال
لان كون راسه دون افق السماء غاية الاجمال فافاد الامام ع مقدار القامة الاولى
والثانية وبما ذكر ظهر بيان ما ورد في حواء وحاصل الخبر انه جعل طولها خمسة وثلثين
ملها وهي ذراع بذراعها الاول فيكون نصف آدم ولا بعد في ذلك وقد روى الشيخ على
اختيار المرأة يكون دون الرجل حسبا ومالا وقامة لئلا تفتخر بذلك وتعلو عليه ومنها
ان الضمير في قوله بذراعه راجع الى جبرئيل على تقدير كونه مصورا بصورة رجل ليتم او الى
الصادق ع اي اشار الى ذراعه فقال صيره سبعين ذراعا بذراعه وهو خلاف الظاهر ولا يخفى انه كان
في كتابه ولا يخفى ما فيه من الركاكة لانه ليس جوابا في ذراعها والتأويل بالبعيد تعسف جدا
نعم يستقيم ذلك على ما في النسخ من تذكير الضمير الثاني ايضا لكن المناسب للاحتمال الاول
ان يقرأ بذراعك الا ان يقرء الفعل بصيغة الماضي دون الامر كما هو الظاهر ومنها ما حكى
عن الشيخ البهائي ره من ارتكاب الاستخدام في الكلام بان يكون المراد بآدم حين ارجاع
الضمير اليه آدم ذلك الزمان من اولاده ع وفيه ايضا ما لا يبعد عن مقالات الاول انه لا يجري
في حواء الا بتكلف كثير والقول بان اضافة الذراع اليها على المجاز والتوسعة بان نسب ذراع
جنس كل منهما اليه بعيد جدا ومنها ان يكون المراد بالذراع في الموضعين ما تقدر به مساحة
الاشياء الا انه ما حمله مخالف للذي عملته ويحتمل ان يكون المحمول واحدا لكن نسب
ثاني طول لكل منهما اليه لقربه له ومنها ان يراد بذلك تبيين حال النمو بتبديل ع اي جعل
طول

٤٢١

طول قامته بحيث يكون طوله الاول بعد تناسب الاعضاء سبعين ذراعا بالذراع
الذي حصل له بعد النمو والقصر فيكون المراد بطوله طوله الاول ونسبة التغيير الى عشر
ان كونه سبعين ذراعا بعد خلق ذلك الذراع فيكون في الكلام شبه قلب اي اجعل
ذراعه بحيث يكون جزءا من سبعين جزءا من طول قامته قبل النمو حتى يتضح النسبة بين
القامتين لان طول قامة مستوى الخلقة ثلاثة اذرع ونصف تقريبا فاذا كان ثلاثة اولا
سبعين بذلك الذراع يكون الثانية نصف عشر هذه بحسب بانضمام ذلك الى ما روته
العامة من الجثة من الفاسقون ذراعا وهو المشتهر بين اهل الكتاب ايضا انه كان طول
الاول الفادة في ذراع بذراع من كان في عهد النبي ص او بذراع من كان في زمان آدم ع
من اولاده ثم ان هذه الوجوه المذكورة مبنية على ان يكون السبعين مما بعده عددا
وقد ارتكب بعض الافاضل هنا في الاحتمال الثاني والثالث ما ليس مستقيما وهو ان يكون
كل من السين المهملة والخاء المعجمة والثاء المثلثة مضموما فيكون المعنى الامر بتصيير طول ادم
سبع الطول الاول وهما ذراعان بناء على اعتبار الانسان سبعة اقدام كل قدمين ذراع
فيكون الذراع بدلا او مفعولا بتقدير اعني والمراد من الفقرة الثانية انه جعل طول حواء
خمس طولها الاول وثلث الخمس ومجموع الكسرين فيهما خمسة من خمسة عشر والسبعين في آدم
اربعة عشر فيكون التفاوت بينهما قليلا ان كان الطولان الاولان متساويين
والا فقد لا يحصل تفاوت والفائدة في قوله بذراعه وبذراعها معرفة الطول الاول في الجملة
كما تقدم واعترض عليه العلامة المجلسي ره بان الخمس تلقى الخمس يوجب الثلث ونسبة

التعبير عن الثلث بهذه العبارة الى افصح الفصحاء بعيد عن العلماء فظهر مما ذكر ان الوجوه الثلاثة
الاولى هي الاولى فان غيرها بعيد بل ركيك كما لا يخفى ضرورة وشهرة على علمائنا متى كان بناؤه
على ما سياتي لما اجده في الكتب المعتمدة وقيل انه من روايات العامة او موضوعاتهم ليكون
وسيلة الى الاستغناء بها عنهم عن الائمة الطاهرة عليهم الوف التحية كما اشار اليه القاضي
عبد الجبار في المغني وهو المناسب لما هو طريقتهم من تعظيمهم مع العلم بفسق اكثرهم ويدل
عليه كتبهم والمعاشرة معهم والجزء الطويل المذكور في الاحتجاج في باب التقليد وربما يطلقون
على كثير منهم لفظ الامام كما يظهر من كتب رجالهم ويمكن ان يكون الخبر مما رواه الصوفية
او وضعوه لاثبات ما يدعونه من الكشف وغيره ويؤيده ما نقله الشهيد الثاني
في شرح دراية الحديث عن جماعة من مشايخهم من جواز وضع الحديث ولو سلم كون الخبر من
طريق الخاصة يمكن توجيهه بوجهين احدهما ان يحمل الكلام على ظاهره ويقال ان وجه التشابه
وجود العلماء في كل عصر وكثرة علومهم او وجوب العمل باخبارهم عن صاحب الشريعة و
الطاعة الرعية لهم او تحمل المشاق العظيمة والمتاعب الكثيرة من الظلم والخوف والفتنة كما هو
المشاهد في اكثر الازمنة وثانيهما ان يكون المراد الائمة الاثني عشر عليهم السلام ووجه
الشبه هو العصمة او علو المنزلة عند الله سبحانه او كونهم حجج الله على خلقه او ان كلا منهم
اعلم اهل زمانه بالالهام ونحوه او عدم خلو الزمان منهم على ما تقرر في محله من وجوب النبوة
والامامة او تحقق الشهادة فيهم مع الغيبة ضربها متى اذا صليت فصلة فصلية
اذا كانت طاهرة فيما نرى ذلك من السنة لعل مراد الامام ع ان ابائي يقولون ذلك
واما

وانما لم يصرح بالقائل للتقية او لكون المخاطب عالما به ولو كان سماعه بالواسطة فيكون
الخبر كناية عما سمعه سابقا ويمكن ان يكون الغرض ان ذلك مما يقال فينبغي العمل به وان
لم يكن كذلك فيه اشارة الى مضمون الاخبار الدالة على ان من بلغه شيء من الثواب على شيء من العمل
فصنعه كان له اجره وان لم يكن كما بلغه والاظهر ان المراد انه نقل الراوي بذلك عن قائله
انه سنة كان من اصحاب الائمة الموثق بهم قولا وفعلا حديث رضوى اذا عرض عمل ثمانية
ايام والعبد صائم كان اشرف من ان يعرض عمل يومين وهو صائم رواه الصدوق في العيون
في باب العلل التي ذكرها الفضل بن شاذان وقد سمعها من مولانا الرضا مرة بعد اخرى كما
صرح به في اخرها وصورة الحديث هكذا فان قال فلم جعل اول خميس في العشر الاول واخر خميس
في الشهر واربعاء في العشر الاوسط قيل اما الخميس فانه قال الصادق ع يعرض كل خميس اعمال العباد الى الله
عز وجل فاحب الله ان يعرض عمل العبد على الله تعالى وهو صائم فان قال فلم جعل اخر خميس قيل لانه
اذا عرض عمل ثمانية ايام للعبد وهو صائم كان اشرف ثم قال فانما جعل اربعاء في العشر الاوسط لان الصادق ع
اخبر ان الله عز وجل خلق النار في ذلك اليوم وفيه اهلك الله القرون الاولى وهو يوم نحس مستمر
فاحب الله ان يدفع العبد عن نفسه نحس ذلك اليوم بصومه ولا يخفى ان السؤال الاوسط
في الرواية يحتمل وجهين احدهما انه لم جعل في الخميس الاخر مع انه قد يكون في العشر الاخير خميسان
والجواب انه على تقدير وجودهما فيه فالاول منهما اما ان يكون يوم الاحد والعشرين
او الثاني والعشرين او الثالث والعشرين والثاني اما ان يكون يوم الثامن والعشرين او التاسع
تاليه فاذا كان الشهر ناقصا فالثانية ما يحل عرض العمل في الخميس الاول وكذا الاحتمال الاول فيه

يوما ان لا ازيد والذي عليّ ان يحمل التفصيل منه في الخبر ككون هو ثمانية ايام لا يقال ان العمل
يعرض في الخميس الاول ايضا كما يظهر من صدر الخبر فقد لا يكون البادئة في الاعمال التي تعرض في
العشر الاخر الا عمل سبعة لانا نقول يحتمل ان يكون المعروض في الخميس الاول هو عمل ما قبله
يعرض عمله في الاخير وايضا يجوز ان يكون عرض بعض الثمانية وهو الخميس الاول لعلة او ثانيهما
انه لم يجعل الصوم في الخميس الاول حتى يعرض في الاخير بلا علة وينقدح الجواب بوجهين احدهما
ان يقال ان الصوم لحسنه ينبغي ان يقصد صاحبه كان له حاجة الى الله سبحانه فاذا كان اول الشهر
يوم الاربعاء وصام العبد وعرض عمله الى الله سبحانه في خميس هو اول الشهر الذي كان المعروض
عمل يومين هو صائم في اولهما وما قبله الى الخميس السابق خاليا عن الهدية واما الذي
في اخر الشهر فما بين الخميسين ثمانية ايام مع اعتبار الطرفين وقد صام في اول الثمانية والخامس
ان عرض اعمال مسبوقة بالهدية اشرف من عرض اعمال يكون بعضها خاصة كذلك وثانيهما انه قد ورد
في جملة من الاخبار ان الاعمال تعرض كل يوم خميس وقد روي ان عمل الصائم مرفوع ومن
فلو لم يؤمر بالصوم يوم الخميس لجهة الامر به في غيرها فاذا صام يوم الجمعة عرض عمل العبد
الخميس والجمعة واذا صام السبت كان المعروض ثلثة ايام في الخميس واذا صام الاحد لزم عرض اربعة
وهكذا فاذا صام الخميس عرض عمل ثمانية وهو صائم فهو اشرف الصوم المفروضة كما ان الاول اخسها
ثم انه لا منافاة بين ظواهر الاخبار حيث روي العرض يوم الخميس والجمعة والاثنين ويوم الصوم وليلة
القدر وشهر رمضان لاحتمال تكرار العرض واختلافه بالاجمال والتفصيل او الخصوص فيرفع الاعمال
يوم خاص ولانه يعرض الكل على الله تعالى او النبي والائمة الطاهرين او الملائكة المقربين

وبعد

وبعدما كتبت هذا رايت ان الرواية مذكورة في العلل ايضا الا انه قال اذا عرض عمل العبد ايام ثلثة
والعبد صائم كان اشرف وافضل من ان يعرض عمل يومين وهو صائم والوجه في
ذلك انه روي ان اعمال العبد تعرض يوم الخميس ويوم الاثنين ويوم الصوم فاذا صام
الخميس عرض عمل ثلثة وهو صائم في الاثنين والثلثاء والاربعاء واذا امر بصوم يوم اخر فاما على المرتب
عرض عمل يومين وهو صائم والاظهر ان يقال ان السؤال انه لم جعل اخر خميس ولم يقتصر على
صوم الخميس والاربعاء والجواب ان عرض صوم ثلاثة ايام في جملة اعمال العبد افضل من عرض
يومين من جملة الاعمال المرضية ويكون الكلام على علة اخرى لجعل صوم الثلثة في الشهر
نادرة لا تصلوا ولا تزكوا فانا اعلم والمزكي هما في النار ربما نسبت الرواية الى مولانا
ومقتدانا امير المؤمنين ع والظاهر ان الاولى لفظ التصلية وهو لا يناسب النار كما يظهر [illegible]
وغيرها والظاهر انه لا تعذبوا احدا بها لقول النبي ص لا يعذب بالنار الا رب النار والمراد بالثاني
انه لا تجعلوا انفسكم زكية من الخطاء والمعصية كما قال سبحانه ولا تزكوا انفسكم بل الله يزكي
من يشاء من عباده ومنها ما في الخبر عادتك الاحسان وعادتنا الاساءة فلا تغير عادتك
بتغير عادتي والمراد انه لا تغير عادتك بان تترك احسانك وتبدله بعقوبتك لاجل
تغير عادتي وذلك لان العبد اذا راى ان السيد يؤديه بالعقوبات يترك
الاساءة لذلك ويمكن ان يراد تغيير العبد للعادة التي ينبغي ان يكون عليها دون الاساءة التي وقع
والتي هي عادة جبلية لم يبد اختياره دعاء حسن [illegible] يا من استوى برحمانيته فصار العرش
غيبا في ذاته محقت الاثار بالاثار ومحوت الاغيار بمحيطات افلاك الانوار قد كرت

الفقرات الشريفة في دعاء عرفة لسيد الشهداء وخامس آل العبا ابي عبد الله الحسين عليه السلام
والمراد من الاولى ان الله استولى برحمته الشاملة على كل الخليقة حيث اوجدهم وهيّأ
لهم ما يحتاجون اليه في الدنيا والآخرة فلا يرى فيهم الا جوده واحسانه فصار العرش
اي ما سواه سبحانه غائبا ومنغمرا في فيوضاته التي هي من رشحات ذاته وبدل المحتجب
العالم الرحماني واستغراق الكل واضمحلاله في الطاف ذاته وتجليات صفاته وهذا الوجه كما تقدم
مبني على ان يكون غيبا بالغين المعجمة والباء الموحدة بعد الياء المثناة المشددة وقد
وجد في بعض النسخ بالعين المهملة والنون بعد الياء المثناة والمعنى ح ان الله تعالى
اوجد ما سواه فصار الكل بعد ايجاده معاينا شاهدا له بالعلم الحضوري التفصيلي
حاضرا لديه فيكون لفظة في بمعنى اللام ويمكن ارجاع الضمير الى العرش اي صار شاهدا في
وجوده وهويته واما الثانية فالنسخ فيها مختلفة والموجود في بعضها محقت
من المحق وفي اخرى حققت من التحقيق والمراد على الاول انك تزيل بعض الآثار باخرى
كازالة برودة الهواء بالحرارة والظلمة بالنور والسم بالترياق والكفر بالاسلام
وغير ذلك وعلى الثاني انك تربط المسببات بالاسباب وتجعل بعض الآثار سببا لبعض
واما الثالثة فمعناه انك محوت ظلمات اهل الكفر والجحود بانوار اهل الوحي الالهي
وانما اطلق الافلاك المحيطة بهم عليها لشدة ظهورهم وكثرة آثارهم واحاطتهم
بابناء النوع الانساني دعاء سجادي تقدس فيما ألممت عليه مني بما يتغمد به القادر
على البطش لولا الحلم والآخذ على الجريرة لولا الاناة هذه الفقرة مذكورة في دعاء
عرفة

عرفة من الصحيفة السجادية فلا يخفى انها تدل على عدم قدرته على البطش لكونه حليما
ويمكن دفع الاشكال بعد تمهيد مقدمة وهي ان لولا موضوعة لامتناع الجزاء
لوجود الشرط فان دخلت على شرط محقق الوقوع افادت امتناع الجزاء قطعا
وان كان شرطا مشكوكا فيه افادته على تقدير وجوده وعدمه على تقدير عدمه
وما نحن فيه من قبيل الثاني والمراد طلب العفو المطلق والمعنى ان تتغمد في ح حلمك
بعفو يتغمد به من يقدر على البطش لو لم يكن حليما ولا يمكن منه مع حلمه ولا يمكن
مع حلمه لو فرض وهذا الوجه مبني على ان يكون قوله لولا حلمه قيدا للقادر كما عن العلامة
المجلسي في بعض حواشيه ولو كان متعلقا بقوله يتغمد كما هو الاقرب معنا كان المعنى كما قيل
تتغمدني كتغمد القادر على البطش لكثرة لطفه لو لم يكن حلمه باعثا على العفو لتجاوز الذنب
عن حده والاظهر ح ان يقال ان القادر على البطش والاخذ بالغلبة اما ان يستر بالحلم
كما اذا صار العاصي موجبا لاثارة ثائرة الغيظ ومستحقا للانتقام والغضب او بذيل
الرحمة والرأفة لمن يستر سوءة ابنه او زوجته وهذا هو المراد في كلام الامام ع ولفظ
القادر على البطش والاخذ بالغلبة اما ان يستر بالحلم كما اذا صار العاصي موجبا
لاثارة ثائرة الغيظ ومستحقا للانتقام والغضب او بذيل الرحمة والرأفة
لمن يستر سوءة ابنه او زوجته وهذا هو المراد في كلام الامام ع ولفظ القادر
على البطش وان كان مشعرا باستحقاقه له الا انه يسأل عن الله سلوكه معه مسلك
من لا يستحقه وهذا نهاية ما يمكن السؤال في طلب العفو من الله سبحانه وكيفية

ان يجعل العبد نفسه فداه دون مراتب الهتك ويسئل منه تعالى اعلى درجات الستر والعفو
ان يستر عليه فيما اطلع من ذنوبه بستر القادر على البطش في غير صورة الحلم وطول الستر بدليل
الرحمة وبما ذكرنا ظهر ان المراد من لفظ الاثم في الفقرة الثانية من شأنه المؤاخذة وهذا
توجيه وجيه في نظر ارباب البلاغة ولا يستلزم كالاول تخصيص الستر بالحلم وهو ادون من
من غيره والاغراء التقييد بالقادر على البطش عن الفائدة فافهم دعاء صادقي
اللهم متعني بسمعي وبصري واجعلهما الوارثين مني وقد روي نحوه عن النبي ص
مع وحدة الوارث وافراد الضمير لعله عايد الى كل واحد او الى التمتع وكيف كان
فالمراد طلب بقاء العضوين صحيحين الى حال الموت فيكونا كالوارثين او قوتهما
عند الكبر والخلال القوى النفسانية فيبقيان بعدها فكانهما يرثانها او على انهما
فيما خلقا لاجله حتى يحصل لهما التمتع بعد الموت كما ان الوارث يتمتع بما ينتقل اليه
ويمكن ان يكون المراد قرب العبد الى الله تعالى بحيث يتصرف بهما في هذا العالم بعد الخلاص
في الملأ الاعلى كما وقع للامام ع وساير الائمة عليهم افضل التحية دعاء امامي الهي كرمنا
بهوان من شئت من خلقك ولا تهنا بكرامة احد من اوليائك لا يخفى انه ورد
في عدة من الاخبار ان لكل من العباد مقامين احدهما في الجنة والاخر في النار فمن
اشقى يعطى مقامه الاول غيره ممن دخل في حزب المتقين ومن اطاع يعطى مقامه الثاني
من عداه ممن كان من الفاسقين فمعنى الفقرة الشريفة انه يا الهي اكرمنا لاجل اهانة
بعض الاشقياء لسوء عمله بان تعطينا مقامه في الجنة حتى تزيد درجاتنا فيها لا
مع شقاوتنا

مع شقاوتنا لاجل كرامة احد الاولياء بان تعطيه مقامنا فيها خبر نادري
من عبد الله فهو كافر الظاهر ان الفعل بكسر العين وهو بمعنى جحد كما صرح به اهل
اللغة والمعنى ظاهر وان كان بفتحها فيمكن ان يكون المراد من كان معبوده ذا اللفظ من
غير انتقال الى الذات المستجمع لجميع الصفات وكذا قولهم من عرف الله فهو كافر ولعله اشارة
الى ما قيل من انه لا يكون الموحد موحدا ما لم يقل الصديق انه زنديق ويحتمل ان يكون
هذه الكلمة اصلها التاء كما في قولهم ان هذه الكلمة تمحق الذنب ويعطي من شكر وكذا العبارة
المشهورة وهي ان من قال لا اله الا الله فقد كفر ولعنته الملائكة كما قيل والاظهر
ان يكون الخطر من استفهامية انكارية اي لا يوجد مثل ذلك ويحتمل المراد ان من سمع
الغيبة وذكر كلمة التوحيد على سبيل التعجب نفسه كما دأب الصالحين وصار احد المغتابين
فهو ملعون ويمكن ان يكون اصله اللاهي انما حذف افعل تخفيفا كما في قوله تعالى ودعوت الداع
اذا دعان حديث صادقي ان النفس يطلع الفجر هو في شق الايمن من الانف فاذا
مضت الساعة صار الى الشق الايسر رواه الشيخ في التهذيب وهذا مما يجب نقله
من الامام ع ولعله موافق للتجربة على ما هو الاغلب من انسداد الشق الايسر الى اخر اليوم
واصل الرواية ان صالح بن عقبة قال قلت لابي عبد الله ما تقول في رجل ضرب جلد
فنقص بعض نفسه باي شيء يرد قال بالساعات قلت وكيف بالساعات قال ان النفس الى
اخر ما ذكره ثم قال انتظر ما بين نفسك ونفسه ثم تحسب ثم تؤخذ بحساب ذلك
منه وحاصل الخبر ان نقص نفسه يضرب غيره بعد انفاسه في الشق الايمن

وفي الثانية من الاية ثم بعد انفاس الصحيح في تلك الساعة يوخذ التفاوت بها
بوضع الاية الكاملة التي قربت شرعا بانفاء انقطاع النفس بالكلية على اعداد
الصحيح وينظر انما يقع بازاء التفاوت ما هو ماخوذ من الضارب بالجمع
ان استعلام النفس لا يتوقف على عدها في الايمن او لا ثم الايسر كما م ولعله
ذكر ذلك استطرادا وان مضمون الحديث لم يعمل به احد من فقهائنا الا يحيى بن
سعيد في جامعه ومقال العلامة في التحرير في انقطاع النفس لرواية وفي بعضه نحو ما نسب
الامام ع كلام علوي وما كان لا احد فيها مقرا ولا مقاما هذا مذكور في دعا
على الامام لكميل بن زياد وفيها اشكال لان الاسمين في هذا المقام ليس من المصادر
المبنية لعدم حملها على الذات كما نبه عليه التمهيد الثاني في القاعدة الثالثة
والعشرين والمائة من تمهيد القواعد ولو كانا مواضع المكان فلا حاجة الى لفظة
فيها ولا يخفى عدم ورود ذلك على ما في بعض النسخ من الميم في الكلمتين وتذكير الفعل
في اسم المفعول ويجوز فيه الهما الفتحة كما في هذه الاداء يخرج منها ويمكن تصحيح على الفتح
بان يجعل المصدر الميمي بمعنى المفعول لان حمل الجزء حمل على الذات انما هو اذا بقي على حقيقته ويحتمل
ان يكون الظرف لغوا على سبيل التجريد او مستقرا على ان يكون صفة لما قبلها وحالا عن الظرف
انه لولا ما حكت به بالحق من عقبه بالمجاهدين واخلاء المعاندين لجعلت الناس كلها بركا وما
وما كان شعرا لاحد مقتضي لها علية اوستحقاقها كما حكمت بارضاء ما مقاما حكم
بكونها واستحقها واما ما قيل من انه لو لم يذكر الظرف لاحتمل المعنى لان المفهوم عند القائلين
بحجيته

بحجية الاول شيئ مطابق للمنطوق في العموم وكذا ببطلان مثل ما رايت احدا الا بدلا كلام
على ما هو خلاف الواضح من ان المفاد قد صار مقرا لكل احد فهو محل النظر والتامل لان
المطابقة المعتبرة عند الجمهور انما هي بالنسبة الى الموضع القوية الشرطية لا لكل ما يتعلق به الا
ترى ان قوله ع اذا كان الماء قدر كر لم ينجسه شيئ يدل بمفهومه على تنجس ما دون الكر بملاقاة
شيئ ما لا كل نجاسة وكذا تمسكوا في تتميم الاستدلال بعدم القول بالفصل فظهر من ذلك
لا ينافي هنا عموم الحكم ونفي كونها مقرا على فرض عدم الحكم بكل احد بثبوت كونها
مقاما لبعض الاحاد على تقدير وجوده مع انه صرح الامام ع بذلك في قوله
في قسمت الى اخره واما ما يتراءى من كلام الشيخ عبد القاهر على ما نقله
صاحب التلخيص من عدم صحة القول المذكور لانه افاد تقديم المسند
اليه اذا ولى حرف النفي تخصيصه بالخبر الفعلي فيفهم معناه ان غيره راى
كل احد فهو مع انه لا يستقيم بظاهره ولذا حمله كثير من الناس على انه سهو
من الكاتب والصواب ان يقال انا رايت كل احد لا مدخلية له في حكاية المفهوم والمنطوق
بل هو كلام في القصر قلبا او تعيينا على ما توهمه المخاطب فافهم ومن اراد تحقيق البحث في
فليراجع الى مبحث المسند الفعلي من كتب المعاني ودقايق ان المستفاد من تاكيد الناس بكلها
كونها في غير هذا التقدير بردا كما يكون للخزنة من الملائكة والمؤمنين اما كما يظهر من الاخبار
المستفيضة وتشعر به قوله تع وان منكم الا واردها فيكون المراد من النار في الفقرة
المذكورة ما يدخل فيه الحقيقة وغيرها وكذا ضميرها الثاني في الجملة المعطوفة

عليها بخلاف الاول فانه محمول على المعنى الحقيقي كما في سائر الفقرات الشريفة وتوجيه
الظرفية ح انما كانت النار الحقيقية مقرا لاحد من الناس في التمه اسم لموضع مشتمل
على القسمين ويمكن حملها في الاولى على معناها الحقيقي لكنه اعتبر فيها كونها ذات
جهتين احديهما بقائها على خاصيتها الذاتية والثانية تبدلها بالبرد والسلامة
فيكون كلمة كل تاكيدا للاحوال والمقصود ح انه لولا الحكم المذكور لجعلتها الله في
جميع حالاتها وما كانت النار الحقيقية التي هي حاصلة في جملتها مقرا لاحد فيكون
الكلام على التقديرين من باب الاستخدام وهذا توجيه وجيه عند من له
لطف قريحة ودقيق روية فافهم كلام با فوق السلام عليك يا ثار الله
وابن ثاره والوتر الموتور هذا من فقرات الزيارة العاشوراء وهي المروية
عن علقمة عن مولينا الباقر ع والذي يظهر من اللغة ان الثار مهموز ولعله
خفف في الاستعمال ومعناه حق القصاص واستيفاء عوض دم المقتول ويدل
عليه قول الامام عليه السلام فاسئل الله الذي اكرم مقامك واكرمني بك
ان يرزقني طلب ثارك مع امام منصور من اهل بيت محمد ص والمراد من ثار الله
ان صاحب ذلك الحق وطالبه هو الحق تع وهذا موافق القول المطرزي
ادرك فلان ثاره اذا قتل قاتل حميمه ثم ان الوتر بالكسر بمعنى الفرد والموتور
وعلى ما يظهر من الجوهري في الصحاح وغيره في غيره هو الذي قتل له قتيل فلم
يدرك بدمه فحاصل كلام الامام ع ان مولينا ومقتدانا سيد الشهداء ع

عليه

عليه الوف التحية والثنا مقتول ليس له من يطلب عوض دمه سوى الله
سبحانه ومتفرد قتل اصحابه واولاده ولم يقدر ع على استيفاء الحق
ويمكن ان يكون الموتور تاكيدا كقوله تعالى حجرا محجورا كلام نقوي بحج الله
على اهل الدنيا والاخرة والاولى هذا من فقرات الزيارة الجامعة التي
رواه الصدوق في الفقيه والعيون عن مولينا الهادي ع ولعل المراد
بالثالثة وهي الاولى اهل العلة الاولى وهم الذين يعبدون الله
لانه اهل العبادة لا لخوف من العقاب او طلب الثواب واهل الاخرة
من كان عمله لتحصيل ذلك وهم لها طالبون واهل الدنيا الذين
هم عن الاخرة غافلون ويمكن ان يكون المطلوب اهل الملل السابقة على هذه
الامة المرحومة او من كان موجودا في العالم الذرات قبل الاحياء والاموات
والذين اوجدهم الله في عالم الملكوت لا من وجد في هذه الدار الفانية ولا
من يكون في عالم الاخرة من الحور والغلمان وملائكة الجنان وخزنة النيران
او الموجودون في اوايل القوس النزولي كما قيل فيكون الاوليات اشارة الى من وجد
في اوايل القوس الصعودي واواخره ويمكن ان يكون الاولى هو الدنيا
كما ذكره المحقق المجلسي ره في شرح الفقيه وانما كررت تاكيدا او رعاية
للسجع او هي صفة للحج فافهم اولى بحج الله او يقرء اللفظ بصيغة افعل التفضيل
فافهم اكمل حجيه فتامل دعاى سجادي وصل على التابعين من يومنا

هذا والى يوم الدين قد ذكر ذلك في الدعاء الرافع من الصحيفة السجادية
والظاهر انه ذكر الواو لئلا يتوهم من تركها دخول كل تابع كان في هذا الزمان
فقط الى يوم القيمة مع استمرار التابعية لا من تبعه في هذا الزمان وفي
كل الازمنة بخلاف ما لو ذكر العاطفة فان الظرف بعدها متعلق بمحذوف
دل عليه ما قبله والتقدير هكذا وصل على التابعين من بعد يومنا
هذا وفي كل يوم الى يوم الدين وهذا الوجه مبني على ان يكون قوله من يومنا
متعلقا بالتابعين لا بالصلواة كما لا يخفى ويحتمل بعيدا ان يكون لفظة
من لانتهاء الغاية كما ذهب اليه ابن مالك تبعا للكوفيين الصحيح قول ذلك
تقربت منه اى اليه في المعنى طلب الرحمة على التابعين الى يومنا والى يوم
الدين ويكون ذكر الواو لا لا انها فافهم دعاء النبوي لا ينفع ذا الجد منك
الجد رواه الشيخ الطوسي فيما يقال عقيب كل ركعتين من الصلوة التي علمه النبي لسلمان
الكاشفة ص والمراد كما في الكفعمي ان من كان ذا حظ وغنى في الدنيا لم ينفعه ذلك عندك
في الاخرة لقوله تعالى لا ينفع مال ولا بنون ونقل المصنف كما عن النهاية انه لا ينفع ذا الغنى
منك غناه وانما النافع له هو الايمان والطاعة ويمكن ان يكون لفظة من للبدلية
كما صرح به ابن هشام في المغني في تلك الفقرة وقوله تعالى ارضيتم بالحيوة الدنيا من الاخرة والمعنى
انه لا ينفع ذا الحظ حظه من الدنيا بدلا لك اى بدل طاعتك او بدل حظك منك ويحتمل بعيدا
تضمين المنع في النفع ومتى علقت الجارة بالجد انعكس المعنى كما قيل ويحمل الجد بالفتح

على اب الاب او على الام او يقرء بالكسر والمراد انه لا ينفع النسب او السعي في الطاعة
حديث باقري وابدأ به اولا ثم الثاني ثم الثالث المشهور كون اولا منونا
وقال الحريري في درة الغواص في اوهام الخواص ما حاصله ان الصواب ان يقال ابدأ
به اول بالضم كما قال معن بن اوس لعمرك ما ادري واني لاوجل على اينا تعدو
المنية اول والعلة لبنائه ان الاضافة مرادة فيه اذ التقدير اول الناس فلما اقتطع
عن الاضافة بني كاسماء الغايات اى التي جعلت غاية في النطق بعدما كانت مضافة
كقبل وبعد ونظائرهما ولذا استحقت للبناء لان اخرها حين القطع عن الاضافة
صار كوسط الكلمة وهو مبني قطعا وانما بنيت على الضم لانها حال الاضافة تعرب تارة
بالنصب واخرى بالجر فخصت عند البناء بالضم المخالف لحركتي اعرابها ليعلم كونها مبنية
لا معربة وكذا الاول مع انه على وزن افعل فاذا اعرب لا ينصرف واما قولهم ما تركت
له اولا ولا اخرا فالوجه فيه انهم اخرجوه عن حكم الصفة وجعلوه اسم الجنس والمعنى اني
ما تركت قديما ولا حديثا والتحقيق في ذلك انه قد اختلف في اشتقاق الاول فذهب
الكوفيين انه فوعل من وأل اى نجا لان النجاة في السبق فقلبت الواو الاولى همزة و
الهمزة الثانية واوا وانقلت الهمزة للموضع الفاء والبصريون على انه افعل مشتق
من وال كما ذهب اليه بعضهم اى من الارجع كما قال الحوفي لان كل شيء يرجع الى اوله
والذي صرح به جم الائمة انه كما سبق تصريفا ومعنى واستعمالا الا انه لما لم يكن مشتقا
من شيء مستعمل على الصحيح لا يظهر فيه معنى الوصفية الا ان يذكر الموصوف او من التفضيلية

الدالة على انه ليس اسما صحيحا وان خلا منهما ولم يكن مع اللام والاضافة دخل التنوين
عليه لخفاء وصفيته اذا عرفت ذلك فاعلم ان الظاهر جواز دخول التنوين وعدمه اما الاول
فالوجه فيه انه فوعل او افعل لكنه منسلخ عن الوصفية ومعنى الابتداء واما الثاني فهو
مبني على انه تفضيل بمعنى اسبق مع اعتبار من والمفضل عليه وانما حذف للعلم بهما او
على انه افعل الصفة مع اعتبار المعنى الوصفي فيه اي السابق ففيه الوصف والوزن فافهم

دعاء سجادي اللهم انك انزلت في كتابك العفو وامرتنا ان نعفو عمن ظلمنا وقد ظلمنا
انفسنا فاعف عنا قد ذكر ذلك في دعاء ابي حمزة الثمالي في اسحار شهر رمضان وفيه
اشكال وهو ان امر المظلوم بالعفو عن الظالم ليس سببا لعفو الله تعالى للعبد الظالم
على نفسه فكيف يتفرع الثاني على الاول وانما المتفرع عليه عفو النفس عن صاحبها الظالم
لها ويمكن الجواب بانه يجوز تحقق العدل والظلم للعبد بالنسبة الى الله تعالى لان الاول هو
بالمساواة بقدر الامكان والثاني خلافه فكل عبد ادى حقوق الباري تعالى شانه بامتثال
اوامره ونواهيه واشتغاله بوظائف خدمته على ما في وسعه فهو العامل بالعدل بالنسبة
اليه ومن لم يؤدها فهو الظالم كلا ولما لم يصل ضرر الظلم الى ساحة كبريائه لتعاليه
عن ذلك بل يرجع الى العبد قال الامام ع وقد ظلمنا انفسنا وان كان مقتضى المقام اذ في

وقد ظلمناك حديث قدسي ما ترددت في شيء انا فاعله كترددي في وفات المؤمن يكره
الموت واكره مساءته رواه الكليني وغيره وقد ورد هذا المضمون في عدة اخبار
اخر وهو منقول عن جامع الاصول والفتوحات والمشكوة وغيرها من كتب العامة وفيه
اشكال

اشكال لان التردد في الامور انما يكون لجهل بعواقبها او لعدم التمكن
منها والله سبحانه اجل عن ذلك واجيب بوجوه منها ان التقدير انه لو جاز
على التردد ما ترددت في شيء كترددي في وفات المؤمن وفيه ما فيه ومنها انه
لما جرت العادة بان يتردد الشخص في مساءة من يحترمه ويوقره كالصديق
الوفي والخل الصفي وان لا يتردد في مساءة من ليس له عنده قدر ولا حرمة
كالعدو والعقرب والحية بل اذا خطر بالبال مساءته اوقعها من غير تردد
صح ان يعبر بالتردد في مساءة الشخص عن توقيره واحترامه وبعدمه عن اذلاله
واحتقاره فمراد الله سبحانه وهو اعلم انه ليس لشيء من مخلوقاتي عندي قدر ومنزلة
كقدر عبدي المؤمن فيكون الكلام من قبيل الاستعارة التمثيلية ومنها انه قد ورد
من طرق الخاصة والعامة ان الله سبحانه يظهر للعبد عند الاحتضار من اللطف
والكرامة والبشارة بالجنة ما يزيل عنه كراهة الموت ويوجب رغبته في الانتقال
الى دار القرار فيقل تاذيه ويصير راضيا بنزوله راغبا في حصوله فاشبهت
هذه المعاملة معاملة من يريد ان يؤلم حبيبه الما يتعقبه نفع عظيم فهو
يتردد في انه كيف يوصل ذلك الالم اليه على وجه يقل تاذيه فلا يزال يظهر له ما
يرغبه فيما يتعقبه من اللذة الجسمية والراحة العظيمة الى ان يتلقاه بالقبول
ويؤيده من الغنائم المؤدية الى ادراك المامول وهذه الوجوه الثلثة مذكورة
في شرح الاربعين للشيخ البهائي الا ان الاوسط قد تقدمه التسهيل الاول

في قواعده والظهر هاهو الاخير ويؤيده ما روى في الكافي عن معلى بن خنيس
عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص قال الله عز وجل من استذل عبدي المؤمن
فقد بارزني بالمحاربة وما ترددت في شيء انا فاعله كترددي في وفات عبدي المؤمن
اني احب لقائه ويكره الموت فاصرفه عنه اي فاصرف كره الموت عنه باظهار اللطف
والكرامة حتى يرغب لقائه والذي سنح بخاطري الفاتر وفهمي القاصر ولم يسبقني
احد فيما اعلم والله اعلم ان المراد الاشارة الى ما في لوح المحو والاثبات من المعلومات
المنوطة بالاسباب والشروط نفيا واثباتا فاذا كتب فيه ان عمر عمرو مثلا خمسون
سنة ان وصل رحمه واقل من ذلك ان قطعه فهو شبه شيء بالتردد في قبض روحه
بعد المدة القليلة والكثيرة والخفي انه لم يقع في ذلك اللوح محو واثبات ازيد مما وقع
فيه بالنسبة الى قبض روح عبدي المؤمن وبعد ما كتبت هذا رايت وجوها اخر
ليست خالية عن التكلف او الفساد منها ما نقل عن المحقق العماد السيد الداماد
من ان الكلام من قبيل ذكر المسبب وهو التردد وارادة السبب وهو تعارض الا
الداعي المرجح في الطرفين وبيان ذلك ان قبض المؤمن خير بالقياس الى نظام الوجود
وشر لاجل اساءته ولما كان مكرها عند الله سبحانه فهذه الشرية الوضعية الاضافية
اقوى ضروب الشريات بالعرض والخفي انه ما وجدت شرية من الشرور اللازمة لخيرات
كثيرة في افاعيلي مثل شرية مساءة عبدي المؤمن من جهة الموت الذي هو من الخيرات
الواجبة

الواجبة في الحكمة البالغة فرعايته احكم واقوم واقوى واعظم ومنها ما بينه
الفاضل الكاشاني في اصول الوافي في ابواب معرفة المخلوقات والافعال
من ان القوى المنطبعة الفلكية لم تحط بتفاصيل ما سيقع من الامور دفعة
لعدم تناهيها بل انما ينتقش فيها الحوادث تدريجا جامع اسبابها على نهج مستمر
ونظام مستقر وكل منها من لوازم حركاتها ونتائج بركاتها ومهما حصل لها العلم
باسباب حدوث امر في عالم الكون والفساد حكمت بوقوعه وينتقش فيها ذلك
الحكم وربما تاخر ما يقتضي خلافه فلا يحصل لها العلم به واذا جاء اوانه واطلعت
عليه حكمت بما يخالف الحكم الاول فينبت فيها ويمحو ذلك عنها مثلا اذا علمت بموت
زيد بمرض مخصوص في وقت معين لاسباب تقتضي ذلك ولم يحصل لها العلم بتصدقه
لعدم العلم باسبابه ثم علمت به وكان موته بتلك الاسباب مشروطا بعدم التصدق
فتحكم اولا بالموت وثانيا بالبرء واذا كانت الاسباب لوجود شيء وعدمه متكافئة
ولم ترجح النفوس احديهما العدم تحقق اوان الرجحان كانت مترددة فينتقش
فيها الوقوع تارة وعدمه اخرى فهذا هو السبب في التردد والمحو والاثبات واما نسبة
ذلك الى الله تعالى فالوجه فيه ان كلما يجري في عالم الملكوت انما يجري بارادة سبحانه
بل فعلهم بعينه فعله حيث يفعلون ما يؤمرون اذ لا داعي لهم في فعلهم سوى
ارادة الله سبحانه لاستهلاك ارادتهم في ارادته ومثلهم كمثل الحواس للانسان فانه
كلما هم بامر امتثلت له فكل كتابة تكون في هذه الالواح والصحف فهو مكتوب لله

عز وجل بعد قضائه السابق المكتوب بعلمه الاول فيصح بهذا الاعتبار ان يوصف الباري
بامثال ذلك الامور وان كانت مشعرة بالتغير والتنوع وهو سبحانه منزه عنها هذا
حاصل كلام الموجه وفيه نظر من وجوه احدها انه لم يقم دليل على ثبوت النفوس الفلكية
ولو سلم فكيف سلطها الله مع جهلها على كافة الحوادث فربما يحدث منها ما يكون قبيحا
مخلا بالنظام وثانيها ان قوله سبحانه يمحو الله ما يشاء ويثبت صريح في انه الماحي هو
تعالى لا النفوس الفلكية وكذا الروايات الواردة في هذا المقام ولو اجيب عن ذلك بان فعلهم
فعل الله تعالى كما ذكر ففيه انه يلزم كون التردد المسبب عن الجهل حاصلا منه تعالى وثالثها
انه نسب جميع الحوادث الى الافلاك وهو مخالف لما عليه الامامية فان افعال العباد مخلوقة
لهم عندهم وبالجملة فتوجيه الحديث المذكور على قواعد الفلاسفة والمتصوفة مختل
النظام منحل الزمام كما لا يخفى على ذوي الافهام وكيف ينطبق تفسير اخبار اهل بيت العصمة
عليهم السلام والتحية على طريقة المولعين في الاصول الحكمية وهو في الاغلب جمع بين النقيضين
وتاليف بين المتناقضين والله الموفق الى الصراط المستقيم ومنها ان التردد انما هو
في الاسباب بمعنى ان الله تعالى يظهر للمؤمن ما يغلب على ظنه الوفاة ليستعد للامور الاخرة
وينشط للعمل ثم يظهر له ما يوجب البسط في الامل فيرجع الى عمارة الدنيا الدنية بما لا بد
منه فيكون ذلك بصورة التردد في اختلاف الاحوال الا في مقدار الاجال وفيه تكلف لا يخفى
على ارباب الكمال ومنها ان الله تعالى لا يزال يورد على المؤمن من جملة حالاته حالا بعد حال
ليؤثره فيقبضه مرتاحا له وايراد تلك الاحوال التي يراد بها غاياتها من غير تعجيل القضاء
عليه

عليه يكون ترددا بالنسبة الى ما دريته المخلوقين فهو بصورة التردد لا نفسه ويؤيده
ما روي عن ان ابراهيم ع لما اتاه ملك الموت لقبض روحه وكره ذلك اخره الله عز
وجل الى ان راى شيخا ياكل ولعابه يسيل على لحيته فاستفضع ذلك واحب الموت وهذا
الوجه كسابقه منقول في قواعد الشهيد ره عن بعض الفضلاء وكل منهما وسابقهما انما تضمن
بيان التردد في قبض روح العبد المؤمن خاصة مع ان الخبر يدل على حصوله في ساير افعاله
فيبقى الاشكال فيما عدا ذلك ومنها ما نقل عن بعض الاعلام من ان فعل الله تعالى آني الوجود
كما قال انما امره اذا اراد شيئا ان يقول له كن فيكون وليس مسبوقا بمادة ولا مادة فيه
ولا مدة يجري الحصول فاشار في الخبر الى ان قبض المؤمن ليس كساير افعاله لوقوع التراخي فيه ونوعا
فقد ذكر الملزوم وهو التردد واريد اللازم وهو التراخي والمعنى انه عدم التراخي في الافعال
الالهية شبيه بالتراخي في قبض روح العبد المؤمن ويؤيد ذلك ما رواه الشيخ الطوسي
في اماليه عن ابي عبد الله ع قال قال علي بن الحسين عليهما السلام قال الله عز وجل ما من
شيء اتردد عنده كترددي عند قبض روح المؤمن يكره الموت واكره مسائته فاذا حضر
اجله الذي لا تاخير فيه بعثت اليه ريحانتين من الجنة تسمى احداهما المسخية والاخرى المنسية
فاما المسخية فتسخيه عن ماله واما المنسية فتنسيه امر الدنيا ولا يخفى انه ظاهر في ان
النفي في امثال تلك العبارة راجع الى القيد لا المقيد فالمتبادر انه تحقق التردد في ساير
افعاله ولكنه لم يبلغ التردد في قبض روح المؤمن ومنها ان قوله ترددت بمعنى رددت
فكانه قال الله تعالى ما رددت ملائكتي في امر كترددهم عند قبض روح المؤمن

باعلامه له وتبشيره بلقائي مما اعددت له عندي كما يدل عليه حكاية ابراهيم وموسى
فان الله رد ملك الموت اليهما الا ان اختارا الموت ومنها ان المراد انه ما تردد المؤمن
في شيء انا فاعله كتردده في قبض روحه وانا الطف به واشره حتى اصرفه عن كراهته فاما
الله تردد وليه الذاته المقدسة كرامته وتعظيما له ونظيره لذلك انه يقول في يوم القيمة لبعض
من يعاقبه عبدي مرضت فلم تعدني فيقول كيف تمرض وانت رب العالمين فيقول مرض عبدي فلان
وانت لم تعده ولو عدته لوجدتني عنده وايضا ورد في تفسير قوله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون
من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم ان المراد سب ولي الله وهذا الوجه كسابقه منقول عن بعض
العامة وفيهما بعد لا يخفى فافهم ثم ان الحديث المذكور مناف ظاهرا لما ورد عن النبي ص من احب لقاء الله
احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه فانه يدل بظاهره على ان المؤمن الحقيقي
لا يكره الموت بل يرغب فيه كما نقل عن مولانا امير المؤمنين ع انه قال ابن ابي طالب انس بالموت
من الطفل بثدي امه وانه قال حين ضربه ابن ملجم فزت ورب الكعبة وقال لابنه الحسن ع يا بني
لا يبالي ابوك على الموت وقع او وقع الموت عليه ويمكن الجواب بوجوه ثلثة احدها ما ذكره الشهيد الاول
في الذكرى من ان حب لقاء الله غير مقيد بوقت فيحمل على حال الاحتضار ومعاينة ما يحب روى
كما رويناه عن الصادق ع ورواه في الصحيح عن النبي ص انه قيل يا رسول الله انا نكره الموت فقال ليس ذلك
ولكن المؤمن اذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته فليس شيء احب اليه مما امامه فاحب لقاء الله
واحب الله لقاءه وان الكافر اذا حضره الموت بشر بعذاب الله فليس شيء اكره اليه مما امامه كره لقاء الله
فكره الله لقاءه وثانيها ما افاده الشيخ البهائي في شرح الاربعين من ان الموت ليس نفس لقاء الله فكراهته
من حيث

من حيث الالم الحاصل منه لا يستلزم كراهة لقاء الله وهذا ظاهر وما يفيد حب الله سبحانه يوجب
الاستعداد التام للقائه وكثرة الاعمال الصالحة وهو يستلزم كراهة القاطع لها وثالثها
ما زال يختلج بالخاطر الفاتر تسويده في الفكر القاصر وهو ان كراهة المؤمن للموت انما هو من حيث
خوف المؤاخذة بما صدر منه من المعاصي وهو لا ينافي حب لقائه بالموت من حيث انه لقاء
فان الحبيب يحب لقاء حبيبه ويفرح ولذا خاطب اليهود الذين ادعوا انهم احباء الله بقوله تعالى
فتمنوا الموت ان كنتم صادقين ويؤيد ذلك ما رواه الصدوق ره بسنده المتصل الى العسكري ع
قال قال رسول الله ص لا يزال المؤمن خائفا من سوء العاقبة لا يتيقن الوصول الى رضوان الله
حتى يكون وقت نزع روحه وظهور ملك الموت وهو يبشره ويريه منزله المعد له
في الجنة ويرى النبي ص والائمة ع ثم ان الفقرة المسطورة قد ذكرت في الكافي في حديث
روي عن مولانا الباقر ع وصورته هكذا قال ع لما اسري بالنبي ص قال يا رب
ما حال المؤمن عندك قال يا محمد ص من اهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة وانا اسرع شيء
الى نصرة اوليائي وما ترددت في شيء انا فاعله كترددي في وفاة المؤمن يكره
الموت واكره مساءته وان من عبادي المؤمنين لمن لا يصلحه الا الغنى ولو صرفته الى غير ذلك لهلك
وان من عبادي من لا يصلحه الا الفقر ولو صرفته الى غير ذلك لهلك وما يتقرب الي عبد من عبادي
بشيء احب الي مما افترضت عليه وانه ليتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه
الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ولسانه الذي ينطق به وان سالني اعطيته ولا يخفى
ان قوله تعالى كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ولسانه الذي ينطق به وان سالني اعطيته

ولا يخفى ان قوله ثم كنت سمعه الخ مشكل جدا لاستلزامه الاتحاد وهو ممتنع عقلا
ونقلا لان الاعضاء المذكورة مختلفة الحقائق والاثار فعدم اتحاد شيء منها امر ضروري
لا يقبل الانكار الا من اعمى الله بصيرته فصار من اهل العناد والاستكبار ويمكن دفع
الاشكال بوجوه منها ما افاده الشيخ البهائي ره في الكتاب المذكور حيث قال لاصحاب
القلوب في هذا المقام كلمات سنية واشارات سرية وتلويحات ذوقية تعطر مشام
الارواح وتحيي رميم الاشباح ولا يهتدي الى معناها ولا يطلع على مغزاها الا الذي تعب في
الرياضات وعنى نفسه بالمجاهدات حتى ذاق مشربهم وعرف مطلبهم واما من لم يفهم تلك
الرموز ولم يهتد الى تلك الكنوز لعكوفه على الملذات الدنية وانهماكه في اللذات البدنية فهو عند الحظوظ
سماع تلك الكلمات على خطر عظيم من التردي في غياهب الالحاد والوقوع في مهاوي الحلول والاتحاد
تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ونحن نتكلم في هذا المقام على سبيل تنزلها على الافهام
فنقول هذا مبالغة في القرب وبيان لاستيلاء سلطان المحبة على ظاهر العبد وباطنه وسره
وعلانيته فالمراد والله اعلم اني اذا احببت عبدي جذبته الى محل الانس وصرفته الى
عالم القدس وصيرت فكره مستغرقا في اسرار الملكوت وحواسه مقصورة على اجتلاء
انوار الجبروت فيثبت حينئذ في مقام القرب قدمه ويمتزج بالمحبة لحمه ودمه الى ان يغيب عن نفسه ويذهل
عن حسه فتتلاشى الاغيار عن نظره حتى اكون بمنزلة سمعه وبصره كما قال من قال جنوني
فيك لا يخفى وناري فيك لا تخبو فانت السمع والابصار والقلب ومنها ان المراد
التشبيه بالاعضاء الاربعة في الاعانة ورفع المحذور او في الاستعانة بها او في المحبة
والاحترام

والاحترام كما يقال فلان احب الي من سمعي وبصري او في الحضور والقرب الى العلم والاطلاع
ومنها ما احتمله الفاضل الملا ... في شرح الكافي من ان المراد انه اذا احببت العبد كنت
كسمعه وبصره في سرعة الاجابة فقوله ان دعاني اجبته اشارة الى وجه الشبه يعني اني
اجيبه سريعا ان دعاني في المقاصد كما يجيبه اعضاؤه عند ارادة السمع والابصار
والنطق والاخذ وهذا كقول الناس المروي بينهم فلان نور عيني ويدي وعضدي تشبيها بليغا بحذف
الاداة ويمكن ان يكون فيه تشبيه على ان الله عز وجل هو المطلوب للعبد المحبوب عند ادراكه
ما خلقه يعني انه يبتدئ به في الامرين وينتهي اليه فلا يصرف شيئا من جوارحه فيما ليس فيه
رضاه والى اشار بعض الاولياء بقوله ما رأيت شيئا الا ورأيت الله قبله ومنها ما قيل
من ان المعنى انه لا يسمع الا الحق ولا يبصر الا الحق ولا يرى الا الحق ولا يبطش الا باذن الحق وهو الحق
المواد الموضحة ومنها ان العبد اذا ائتمر بالاوامر وانزجر بالنواهي كان بمنزلة من لا يعمل
ولا يعمل الا ما امره الله به فهو كالشخص المقرب عند الملك العظيم الشأن فكما ينسب اليه افعاله
بامره من الضرب والاهانة والاكرام فكذا العبد الراسخ في الامتثال والانقياد وهذا
الوجه مما سنح بالبال بعد السؤال وقد نسبه بعض الاجلاء الى الكاشاني في بعض تعليقاته
والظاهر انه سهو واشتباه لانه لا يشبه شرحه كما لا يخفى على من لاحظ كلامه في امثال الموضع
انه ذكر في اصول الوافي في ذيل الحديث ان معنى ذلك غموضا لا يناله افهام الجمهور وقد
اوضحناه في كتابنا الموسوم بالكلمات المكنونة وانما يدرك فهم من كان اهله حديث نصا في كلمته

لا اتقي فيهن احدا شرب المسكر والمسح على الخفين ومتعة الحج روي في الفقيه مرسلا وفي الكافي في ...

من زرارة مضمرا وفيه اشكال ظاهر لانه مخالف للاعتبار والاخبار وفتوى الاخيار ويمكن
التاويل بحمله على احتمال الاختصاص بالامام عليه السلام لما نقل عن الراوي من انه اخبر عنه بذلك فى
نفسه الشريفة ولعله كان لعلمه بانه لا يحتاج فى ذلك الا ما تتقى فيه ولم يقل لا تتقوا فيهن احدا
والثاني وهو الاظهر انه محمول على انا لم نبلغ الخوف الشديد على النفس والاذى او ان لحقه ادنى مشقة
يمكن تحمله والثالث ما قيل من ان المراد هو الفتيا خاصة لان ذلك معلوم من مذهبه عليه السلام فلا وجه لان
يتقى فيه ولا يخفى ان هذا التعليل يجب العلة فى المدعا الا انه لا صحة على تقديره لا يستلزم التقية فى الفعل
ايضا والرابع ان الثلثة المذكورة لا يقع الانكار فيها على الباس العامة كما فى الذكرى لانهم لا ينكرون
الاخير واكثرهم على تحريم الاول ومن خلع خفه وغسل رجليه فلا انكار عليه وهو اولى منه عند
اضطرار الحال فيها الا انه اقرب الى الاصل للالصاق بالبشرة وكونه مشتملا على المسح مع الزيادة دعا
سجادى لك يا الهي وحدانية العدد قد ذكر هذه الفقرة فى الصحيفة الكاملة وهي من مشكلاتها
لما علم عقلا ونقلا من نفي الوحدة العددية عنه تعالى لان حقيقتها وهي العدد من عوارض هويات
عالم الامكان وانما يطلق عليه الوحدة الحقيقية كما يدل عليه قول مولانا امير المؤمنين عليه السلام فى بعض خطبه الواحد
بلا تاويل عدد وفى اخرى انه واحد لا بعدد قائم بلا امد وقول مولانا ابي عبد الله كما فى رواية الصدوق
فى كتاب التوحيد والخصال فقول القائل واحد يقصد به باب الاعداد فهذا ما لا يجوز لان ما لا ثاني له لا يدخل
فى باب الاعداد اما ترى انه كفر من قال ثالث ثلثة ولا يخفى ان هذه الاخبار وامثالها صريحة فى نفي
ما اثبت له عليه السلام بل المصرح به فى الفقرة الشريفة فلا بد من بيان المعنى المراد منها على وجه يطابقها فقيل
ان الكلام محمول على الاستفهام الانكاري وفيه ما فيه وقد ذكر السيد الشارح ان المراد انه لا جزء

ولا صفة

ولا صفة لك تتميز بها عن ذلك وتوضيحه ان تلك الفقرة يفسرها قول الامام عليه السلام ومن سواك
مرحوم فى عمره مغلوب على امره مقهور على شانه مختلف الحالات متنقل فى الصفات فانه عليه السلام قابل
كلا من الفقرات المتضمنة للصفات المقصورة عليه تعالى بما يشتمل على خلافه فيمن سواه على طريق
اللف والنشر الذي يسمونه ارباب البديع معكوس الترتيب فالمراد بوحدانية العدد ما يخالف
الاختلاف والانتقال وهو وحدانية ما تعدد من صفاته تعالى وتكثر من جهاته وان عدها
وكثرتها فى المفهومات لا يقتضي اختلافا فى الحيثيات ولا تركيبا من الاجزاء بل جميع نعوته وصفاته
الايجابية المتعددة موجودة بوجود ذاته وحيثيتها بعينها فلا تعدد ولا تكثر فيها بل هي
وحدانية العدد ووجودها واحد بسيط من كل وجه لان كلا منها عين ذاته فلو تعددت لزم
كون الذات الواحدة ذواتا والحاصل ان نفي التعدد والتكثر والاختلاف عن الذات والصفات على
الاطلاق مقصور عليه سبحانه والتحقيق عندي ان كلام الامام عليه السلام مبني على عدم دخول الوحد فى الاعداد
وان ما الفقه كما صرح به الشيخ البهائي فى الخلاصة ويدل عليه مضافا الى الامام من قول الصادق عليه السلام ما رواه
الصدوق ره فى التوحيد عن مولانا الباقر عليه السلام حيث قال وليس الواحد من العدد لان العدد لا يقع
على الواحد بل يقع على الاثنين ومعنى قال الواحد الذي ليس له ثان ليس بداخل فى العدد والمعنى يكون مخصوصا
تعالى لان غيره يندرج مع ثانيه تحت كلي والحاصل انه متفرد بالوحدانية وهي مقتضى ذاته واتصافها بها ليس من
جهة امر خارج واتصافها بخلاف غيرها فان ثبوت الوحدة له ليس من حيث الذات بل لانه منفرد عن الامثال له
من ابناء النوع والجنس كما هو المتعارف بين الناس من انفراد بعضهم ممن كان عادته المشاركة فى عادته
ومحاورته وساير حالاته او الانس به والوحشة بفقده وبادنى نظر انه ماورد من الاخبار الدالة

على تنزيهه سبحانه عن الوحدة العددية مبني على اعتبار الكثرة والمراد انه ليس مبدءا لها بحيث
يكون عادّا لها وما يدل على ثبوتها لانه تعالى محمول على احد ذاتا وصفاتا انتهى الكلام الى هذا المقام
وقفت على توجيهات اخرى لا اخفاء في بعد بعضها منها ان ما يكون الا من جنس العدد هو صفة الوحدة
اي كونه بلا شريك ولا ظهير في الربوبية ومنها ان المراد ثبوت الوحدانية العددية لله تعالى
بالخلق والايجاد لها فانها من صنعه وفيض وجوده وجوده ومنها انه لا يقوم واجب بالذات
الا ذاته والمعنى ان الوحدة العددية مثل الوحدة الحقة الصرفة القيومية فاللام في قوله عم كما
في قوله تعالى له ما في السموات والارض ومنها ان المراد انه ليس داخلا في العدد بل الثالث له وصف
الوحدة بمعنى اخر ولعل فائدة ذكر العدد انه اذا وصف تعالى بكونه احدا ربما يتوهم منه ان احديته
عددية يلزمها لوازمها فقوله عم يدل على انه ليس له الا الوحدانية المغايرة لوحدة العدد والمشاركة
لها في الاسم ويحتمل ان يكون التعبير بالوحدانية دون الاحدية اشارة الى ان العدد هنا
ليس ما له الوصف الثاني فيكون تسمي بالعدد مجازا او المعنى انه اذا عد الموجود ذات كنت منفردا
بالوحدانية من بينها ومنها ان الياء في الوحدانية للنسبة ويحصل المعنى ان الوحدة
التي تنسب اليها الاعداد وتركبت منها وهي غير داخلة تحت عدد مخصوصة بك لا تطلق
عليك لان ما سواك مندرج مع غيره تحت كلي فهو واحد بالجنس ومنها ان الياء
في الكلمة للمبالغة كالاحمري والمعنى ان حقيقة الوحدة العددية التي ينبغي ان يسمى وحدة
مخصوصة بالاطلاق عليك لان ما سواك مندرج مع غيره تحت كلي فهو واحد بالجنس
ومنها ان الياء في الكلمة للمبالغة كالاحمري والمعنى ان حقيقة الوحدة العددية
التي

التي ينبغي ان يسمى وحدة مخصوصة بك واما اطلاقها على غيرك فهو مجاز شايع والتحقيق
ما رواه الكليني في الكافي والصدوق في التوحيد بسنديهما عن فتح الجرجاني عن ابي الحسن
في حديث طويل يقول قلت يا ابن رسول الله لا يشبهه شيء ولا يشبه هو شيئا والله واحد
والانسان واحد اليس قد تشابهت الوحدانية قال يا فتح احلت ثبتك الله انما التشبيه
في المعاني فاما في الاسماء فهي واحدة وهي دليل على المسمى وذلك ان الانسان وان قيل واحد
فانه يخبر انه جثة واحدة وليس باثنين والانسان نفسه ليس بواحد لان اعضاءه مختلفة والوانه
مختلفة ومن الوانه مختلفة غير واحد فهو اجزاء مجزاة ليست بسواء ودمه غير لحمه ولحمه غير دمه
وعصبه غير عروقه وشعره غير بشره وسواده غير بياضه وكذلك سائر جميع الخلق فالانسان
واحد في الاسم لا واحد في المعنى والله جل جلاله هو واحد ولا واحد غيره لا اختلاف فيه ولا تفاوت
ولا زيادة ولا نقصان فاما الانسان المخلوق المصنوع المؤلف من اجزاء مختلفة وجواهر
شتى غير انه بالاجتماع شيء واحد قلت جعلت فداك فرجت عني فرج الله عنك فتفطن
حديث نبوي رفع عن امتي تسعة اشياء الخطاء والنسيان وما اكرهوا عليه وما لا يعلمون
وما لا يطيقون وما اضطروا اليه والحسد والطيرة والتفكر في الوسوسة في الخلق ما لم ينطقوا
بشفة رواه الصدوق في التوحيد والخصال في الصحيح عن حريز بن عبد الله عن ابي عبد الله عم وعن
رسول الله صلعم وفي الفقيه مرسلا وقد روى في الكافي بادنى تغيير في العبارة وفي الرواية اشكال
من وجهين احدهما ان رفع المؤاخذة بالاولين من التسعة مناف لظاهر قوله تعالى ربنا
لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا فانه لو لم يؤاخذ بهما فلا فائدة في الدعاء بعدم المؤاخذة

ويمكن الجواب بانه ربما يسئل الواقع والغرض بسط الكلام مع المحبوب وعرض الاحتياج
اليه كما قال خليل الرحمن وابنه اسمعيل ع ربنا تقبل منا مع انهما لا يفعلان الا على وجه المقبول
واجيب وقد صرح بعض المفسرين بان الاية تدل على كون الامرين سببين للاثم والعقوبة
ولا يمتنع عقلا ان يواخذ الله بهما اذ الذنب كالسم يؤدي الى الهلاك وان كان خطاء ولكن
الله تعالى وعد بالتجاوز عنه تفضلا وهو المراد بالرفع فيجوز ان يدعو الانسان استدامته
له والاظهر عندي ان يقال ان هذا السؤال انما وقع في صيغة التكاليف الشرعية فانها تجدد
تدريجا ولما كان الامران مما وقع التكليف به في الامم السابقة خاف الرسول ص على امته
ان يكلفوا بهما مع صعوبتهما فسئل الله تعالى رفعهما عنهم فاجابه الله الى ذلك وانما لم يذكر في
الكلام لكونه معلوما ويدل عليه ما رواه الطبرسي في الاحتجاج عن مولانا الكاظم عن ابائه ع
عن امير المؤمنين في حديث طويل مفيد في جملة من الموارد يذكر فيه مناقب الرسول ص ومكالمته
مع الله سبحانه ليلة المعراج ومنها انه قال ربنا لا تواخذنا ان نسينا او اخطانا قال الله
عز وجل لست اواخذ امتك بالنسيان او الخطاء لكرامتك علي وكانت الامم السابقة اذا
نسوا ما ذكروا به فتحت عليهم ابواب العذاب وقد رفعت عن امتك وكانت الامم السابقة
اذا اخطاوا اخذوا بالخطاء وعوقبوا عليه وقد رفعت ذلك عن امتك لكرامتك علي
وثانيهما انه كيف لا يواخذ الامة بالحسد وهو من الصفات المهلكة المذمومة كما يدل عليه
عدة من الاخبار المروية في الكافي وغيره ويمكن الجمع بينهما بحملها على اظهاره قولا وفعلا
دون ما خطر بالقلب من غير ان يترتب عليه اثر وعلى الترغيب في معالجته ليحصل الايمان الكامل

وانه لم يواخذ به ثم ان المراد بالاربعة الاولى برفعها ترتب بعض الاحكام على بعضها
كالضمان في خطاء الطبيب والدية والكفارة في قتل الخطأ واعادة الصلوة لنسيان ركن وسجود
السهو لتدارك بعض الواجبات المنسية ونحو ذلك وفعل التقية في الدماء عند الاكراه وعلى
معذورية الجاهل على المشهور في غير الموارد المخصوصة كالجهر والاخفات والقصر والاتمام
وغيرهما واما الخامس فهو راجع الى عدم التكليف واما السادس فهو اعم من ان يكون بسبب
الاضطرار من الله سبحانه كاكل الميتة والتداوي بالمحرم والافطار بالمرض في شهر رمضان
عند القحط والتداوي بالمحرم والافطار بالمرض في شهر رمضان او من جهة المكلف كمن
جرح نفسه او غيره حتى اضطر الى الافطار فيه ونحو ذلك واما السابع فقد مر الكلام فيه
فلاحظ واما الثامن فالمراد منه عدم ترتب الاثر على التشأم فانه امر وهمي ابطله الشارع
واخبر بانه لا يجلب نفعا ولا يدفع ضرا وما ورد في بعض الاخبار من التشأم ببعض الاشياء كما روي
في الفقيه والخصال والمحاسن فهو مستثنى بالنص وقد روى الكليني في الكافي عن مولانا
ابي عبد الله ع قال الطيرة على ما تجعلها ان هونتها تهونت وان شددتها تشددت
وان لم تجعلها شيئا لم يكن شيئا وحاصله الرجوع الى الاعتقاد بالتطير وعدمه كما هو
المجربة في العوذات والرقيات واما التاسع فمعناه ما يخطر بالبال من اسرار الاقضية
والاقدار والعلل الغائية لوجود الاشياء وانه كيف خلق الشيء لا عن مادة او التفكر
فيما يوسوس الشيطان في الخالق ومبدءه وكيفية خلقه او في احوال المخلوقين وسوء
الظن باعمالهم حديث مشهور ان النبي ص جلت به امة في ايام التشريق هذا

ما رواه الاصحاب مع انهم اتفقوا على انه ص ولد في شهر ربيع الاول فمدة حمله اما ان
يكون ثلثة اشهر او سنة وثلثة اشهر ولم يقل احد ان ذلك من خصائصه وهذا الاشكال
مشهور قد ذكره غير واحد من العلماء ويمكن الجواب بما قيل من ان ذلك مبني على النسئ المتعارف
في زمان الجاهلية لانهم كانوا يحلون الحرام من الاشهر لارادة القتل والغارة ويحرمون
الحلال منها ليكون عوضا منه فيجوز ان يكون حجهم حين حملت ام النبي ص به في ايام التشريق
كان في شهر جمادى الثانية فمدة الحمل ح تسعة اشهر كما هو المشهور والمتعارف الغير
المنكر ويؤيده ما نقل عن الاقبال لابن طاوس من ان ابتداء الحمل بالنبي ص في
تسع عشر من جمادى الاخرة وانه ذكر محمد بن علي ابن بابويه في الجزء الرابع من كتاب النبوة
انه كان ليلة الجمعة لاثني عشر ليلة ذهبت من جمادى الاخرة وقد ورد بهذا المضمون
روايتين ثم قال انهما يوافقان الشرع ويضعف معهما الاعتماد على ما عليه الاكثر ثم انه
نقل الشيخ الطبرسي في مجمع البيان عن مجاهد انه كان المشركون يحجون في كل شهر عامين فحجوا في ذي الحجة
التي كانت قبل حجة الوداع في ذي القعدة ثم حج في العام القابل حجة الوداع فوافقت
الحجة في ذي الحجة فقال في خطبته الا ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض اثنى عشر شهرا منها
اربعة حرم ثلثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة ومحرم ورجب مفرد بين جمادى وشعبان
اراد بذلك ان الاشهر الحرم رجعت الى مواضعها وعاد الحج الى ذي الحجة وبطل النسئ وهذا الكلام
ليس معتبرا عندنا كما بينه المحقق المجلسي في شرح الاربعين مفصلا مع ان ما ذكره انما ينطبق
على قوله تعالى يحلونه عاما ويحرمونه عاما ليواطؤا عدة ما حرم الله والمراد من النسئ في الاية
المتقدمة

منهم الشهيد الثاني في شرح اللمعة

المتقدمة
هو المعنى الذي ذكرناه وقد صرح به جملة المفسرين ويؤيده بيانا ما ذكره
الثقة الجليل علي بن ابراهيم القمي في تفسيره من انه كان سبب نزول تلك الاية الشريفة
انه كان رجل من كنانة يقف في الموسم فيقول قد احللت دماء المحلين طي وخثعم
في شهر المحرم وانسأته وحرمت بدله صفر فاذا كان في العام القابل فيقول قد احللت
صفر وانسأته وحرمت بدله شهر المحرم فانزل الله انما النسئ زيادة في الكفر وايضا لا يخفى
ان القول بان الحجة التي كانت قبل حجة الوداع في ذي القعدة ترده الاخبار الواردة
بقراءة مولانا امير المؤمنين ع ايات براءة في الموسم تلك السنة فانها صريحة في كون
الحج فيها كان في ذي الحجة ثم ان علماء الامامية متفقون على كون يوم مولد النبي ص
غير خارج من الثاني عشر والسابع عشر من ربيع الاول والاول مختار الكليني في الكافي واجلاء
الفقهية كما ذكره المحقق المجلسي ره بعيد وقد رجح الفاضل القزويني في لسان الخواص لادلة
اربعة جانبية لم يسبقها اليه احد لكنه خلاف المشهور وموافق لراي اكثر العامة والثاني مطابق
لما قاله الشيخ المفيد ره في المقنعة وتبعه الشيخ الطوسي في المصباح وهو الذي عليه العمل
بين الشيعة في النوافل والادعية وعليه عملهم في اكثر بلادهم والتامل في هذا البحث من المهمات
الدينية لابتناء الغسل والصوم والتصدق على ذلك ومن اراد التحقيق في ذلك فليراجع
الى الكتاب المذكور حديث صادق في ايام زائري الحسين لا تعد من آجالهم رواه الشيخ
في التهذيب وظاهره انه يزيد الله في عمر الزائر بقدر ايام زيارته وفيه اشكال فانه
يلزم من ذلك ان لا يموت احد من زوار الامام ع في طريق الزيارة ذهابا ولا ايابا ولا في

مشهده ع وهذا خلاف ما هو المعلوم المتواتر ويمكن التوجيه بوجوه احدها ان
اسباب زيادة العمر كثيرة كالزيارة والحج والصوم وصلة الرحم وغيرها مما ذكر في ثواب
الاعمال واضداد ذلك موجبة لنقصه فلعل بقاء احدها في بعض الموارد بسبب طول العمر
او يرجح عليه فلذا لا يترتب اثره على السبب وثانيها ان يكون ذلك مخصوصا بالاجل الموقوف
الذي يحتمل الزيادة والنقصان باذن الله سبحانه دون المحتوم الذي لا يحتملها كما يظهر
من الآيات والروايات فلعل الشخص الذي يموت قبل الرجوع من الزيارة كان اجله محتوما وثالثها
ان انواع الثواب كثيرة كصحة البدن ورفع الامراض والبلايا وطول العمر وسعة الرزق وحصول الاولاد
والثروة وكثرة المال ومغفرة الذنوب وغيرها فيجوز ان يكون من مات قبل العود مستحقا بمقتضى
الحكمة الالهية لنوع واحد او اكثر سوى زيادة العمر ورابعها ان قبول العمل مشروط بالتقوى
كما اشار اليه سبحانه بقوله انما يتقبل الله من المتقين فلعل الزائر لم يكن مقبولا فمن مات
قبل الرجوع وذلك لطف للمكلف ليعمل الاعمال الصالحة ويكون بين مرتبتي الخوف والرجاء
وهذه الوجوه الاربعة مبنية على تسليم العموم في الكلام وفيه انه ليس لازما في المقامات
الخطابية بل يمكن ان يكون مجرد التفضيل في الجملة مرادا فيها واما ما ذكره الشيخ الاجل من
ان الحكم حاصل لكل احد وان كان شد وقت الرجعة فهو بعيد كما لا يخفى وكذا الحمل على ان الزائر
لا يكتب عليه الذنوب في تلك المدة ولا يحسب ما ينقطع به فيها من رزقه المقدر له فكأنها ليست
من عمره لعدم مؤاخذته بها وهذا المعنى وان كان مجازا يدل عليه بعض الاخبار الا انه مبني
على تعذر الحقيقة وقد عرفت امكانه ويمكن ان يكون المراد بالاجل وقت الموت كما يظهر من الجوهري

حيث

حيث قال في الصحاح الاجل مدة الشيء والموضع ان ايام الزيارة ليس وقتا يموت
الزائر فيه او في بعض اجزائه بل يزيد عمره حتى يزور لكنه بعيد ولعل الحكمة في توجيه الحديث
ما ذكرناه اولا وكذا الروايات الواردة في المقام منها ما رواه ابن الشيخ الطوسي في
الامالي عن الصادق ع لا تعد ايام زائريه يعني الحسين ع جانبا ولا جعا من عمره ومنها ما رواه
الشيخ مسندا الى يونس انه عليه السلام لم يات قبر الحسين ع نقص الله من عمره حولا ولو قلت ان
احدكم يموت قبل اجله بثلثين سنة لكنت صادقا وذلك انكم تتركون زيارته فلا تدعوها
يمد الله في اعمادكم ويزيد في اعمادكم وارزاقكم فتنافسوا في زيارته ومنها ما رواه
ابن قولويه في مزاره باسناده عنه ع قال من لم يزر قبر الحسين ع فقد حرم خيرا كثيرا ونقص
من عمره سنة اللهم ارزقنا زيارته وشفاعته حديث رضوي شهر رمضان لا ينقص
من ثلثين يوما ابدا رواه الصدوق في الفقيه عن ياسر الخادم عن مولانا الرضا ع وروي
مثله في عدة من الاخبار عن الصادق ع وهو مخالف لظاهر الكتاب والاحاديث المتواترة
واجماع الامامية ولذا طرحها اكثر الاصحاب ويمكن تاويله بوجوه احدها الحمل على التقية
لانه موافق لراي جماعة من العامة والغلاة كما نقل الشيخ في التهذيب عن المفيد في رسالته
التي الفها في اثبات العمل بالرؤية وابطال العدد ولعل القائل كان مشهورا في ذلك الوقت
او حاضرا في المجلس او سائلا والعجب من الصدوق ره حيث ذكر في الفقيه ان من خالف هذه
الاخبار وذهب الى ما يوافق العامة في ضدها اتقي منهم ايضا وثانيها ان قول الامام ع
ابدا راجع الى النفي كما صرح به الشيخ وغيره والمراد انه لا يكون دائما ناقصا بل قد يكون تاما

وانما خص ذلك بشهر رمضان مع ان غيره كذلك لان قوما زعموا ان الذي صامه النبي
من ذلك الشهر كان النقصان فيه اكثر وادعى جماعة اخرون انهم لم يصوموا الا تاما فالغرض
هو الرد على الفريقين وثالثها ان التأبيد محمول على طول الزمان كقوله موسى على ما زعمه
اليهود وتمسكوا بالسبت ابدا وحاصل المعنى انه ليس نقصه غالبا على تمامه كما عن بعض العامة
وورد به الخبر عنهم وهذه المحامل الثلاثة جارية ايضا فيما ورد من ان شهر رمضان
لا ينقص ابدا بدون ذكر الثلاثين ويمكن توجيهه بوجوه اخرى يجري بعضها في الحديث المذكور
ايضا وان كان تكلفا منها ان يحمل على حالة الاشتباه وحصول المانع من الرؤية في اخر الشهر
فانه يجب الحكم بالتمام ومنها ان المراد عدم نقص فضله بالنسبة الى شعبان وغيره
وان كان عدد ايامه اقل ومنها انه اشارة الى اجزاء صومه او عموم الوجوب لكل ايامه
او استيعابه لجميع اجزاء كل يوم منه كما قال الله واتموا الصيام الى الليل ومنها ان المطاعة عدم جواز
اطلاق لفظ النقص عليه لانه ظاهر في الذم ونظير ذلك انه روي عن الائمة عليهم السلام انهم سئلوا عن
القران امخلوق هو فقالوا انه ليس بمخلوق ولا خالق ولكنه كلام الله محدث فلم يطلقوا لفظ
المخلوق على القران لانه في اللغة بمعنى المكذوب ومنها ان المراد عدم نقص الشهر عن اقل ما يكون
الشهر الوضعي اعني تسعة وعشرين يوما فاذا كان بحسب الرؤية اقل من ذلك بيوم وجب قضاؤه
كما هو المتفق عليه ويدل عليه بعض النصوص وهذا الوجه مع بعده فيه انه لا يجري مثله في
الزيادة الواردة في بعض الروايات وهي ان شهر شعبان لا يتم ابدا الا ان يرتكب فيها محمل اخر
وفيه ما فيه ومنها انه تنبيه على الاعتقاد بعدم نقصه في الواقع فلو كان ناقصا بحسب الرؤية

فقد

فقد كان اخر شعبان اوله ومنها لا ينقص بحسب القضاء بمعنى انه لا يجوز ان يقضى منه
الا عدة ما فات فلا يظن انه اذا مرض المكلف او سافر مثلا وكان الشهر ثلاثين يجب عليه
صوم تسعة وعشرين لانه كثيرا ما يكون كذلك وعلى هذا يمكن ان يكون المراد عدم نقص
قضائه عنه ابدا وقيل ان المطلوب عكسه خلافا لما توهمه بعض العامة من ان شهرا يقضيه
ذلك فقال ربيعة ان من افطر يوما يقضي اثني عشر يوما لان الله رضي من عباده شهرا من الشهور
الاثني عشر فيكون كل يوم منه بازاء اثني عشر يوما منه وقال سعيد ابن المسيب يقضيه
عن كل يوم بثلاثة الاف يوم وروي عن ابن مسعود انه لا قضاء لعظم الحرمة والكل عجيب محكي
في الخلاف للشيخ ره فلاحظ حديث صادق ان شراركم من احب ان يوطأ عقبه انه
لا بد من كذاب او عاجز الراي رواه الكليني عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا عبد الله ع
يقول اترون اني لا اعرف خياركم من شراركم بلى والله وان من شراركم الى اخر ما ذكر ولا يخفى
ان الفقرة الاخيرة محتملة لوجهين احدهما ان من احب ان يوطأ عقبه لا يعلم جميع ما سئل عنه
فان اجاب عن الكل فهو كذاب والا فهو عاجز وثانيهما انه لا بد في الارض من يطلب الرياسة
فهو الاول ومن يتبعه فهو الثاني حديث علوي لا تقولوا رمضان ولكن قولوا شهر
رمضان فانكم ما تدرون ما رمضان رواه الصدوق في الفقيه والظاهر ان المراد انه من
اسماء الله سبحانه ويدل عليه ما روي في الفقيه وغيره عن سعد الخفاف عن ابي جعفر ع قال كنا
عنده ثمانية رجال فذكرنا رمضان فقال لا تقولوا هذا رمضان ولا ذهب رمضان ولا جاء
رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله تعالى لا يجيء ولا يذهب ولكن يذهب الزائل

وكوا شهر رمضان فالشهر المضاف الى الاسم والاسم اسم الله عز وجل وهو الشهر الذي انزل فيه
القران جعله مثلا وعيدا والظاهر ان المراد بالنهي في الخبرين الضعيفين سندا هو الكراهة لانه
ذكر في بعض الاخبار بدون لفظ الشهر مع انه لم يذكر في اسماء الله تعالى والاحتياط في
ترك الذكر بدون الشهر حديث صادق في خلق الجنة طاهرة مطهرة لا يدخلها الا من طابت
ولادته ويوافقه بعض الاخبار المروية في الكافي وغيره ولا يخفى ان هذه الروايات الدالة على عدم
دخول ولد الزنا في الجنة مخالفة لها في الظاهر والاظهر في الجمع بينهما ان يقال انه لا يدخل فيها لكن
لا يعاقب في النار الا ان يظهر منه ما يستحق ولو فعل الطاعة ولم يرتكب ما يحبطه يثاب فيها على
ذلك ولا يلزم على الله ان يثيبه بالخلود في الجنة وهذا الوجه مما اختاره المحقق المجلسي رح
في بحار الانوار ويدل عليه ما روي عن ابي عبد الله ع قال سمعنا رجل يعرف ما نعرف ويقال له
انه ولد زنا فقال ما تقول فقلت ان ذلك ليقال له فقال ان كان ذلك كذلك بني له
بيت في النار من صدر يرد عنه وهج جهنم ويؤتى برزقه واما ما رواه الكليني ره في الكافي
عن عبد الله بن ابي يعفور قال قال ابو عبد الله ع ان ولد الزنا يستعمل ان عمل خيرا جزي به وان
عمل شرا جزي به فلا ينافي ذلك لانه ليس صريحا في ان جزاءه يكون في الجنة واما العمومات
الدالة على ان من يؤمن بالله ويعمل صالحا يدخله الجنة فيمكن تخصيصها بذلك ويمكن ان يقال
في وجه الجمع ان المراد من الحديث المذكور وامثاله تحريم الجنة على ولد الزنا ما دام طويلا او تحريم
جنة خاصة معدة لغير هذا الصنف كما احتمله الشيخ البهائي في شرح الاربعين ثم ان المستفاد
مما ورد فيهم ان لهم حالة ثالثة غير حالتي الكفر والايمان لان ما يدل على حكمهم في الدنيا من النجاسة

وعدم العدالة وكون ديتهم كدية اليهود والنصارى وهي ثمانمائة درهم لا يجامع الايمان
واسباب الكفر غير موجودة فيهم عند فرض تدينهم بظاهر الايمان كما هو محل الكلام
فالحق في المسألة انهم في الاغلب لا يطيبون وايمانهم لو كان فهو مستعار وربما تقرروا
عليه الا ان ثوابهم في النار واما حكمهم في الذنب فهو على المشهور من الاصحاب انهم اذا اظهروا
الاسلام كانوا بحكم المسلمين في الطهارة وقد نقل عن السيد المرتضى والصدوق وابن
ادريس القول بالنجاسة وانهم كغيرهم من الكفار في دخول النار ولكنه ذكر الفاضل
التستري في الانوار النعمانية انه وجد بخط الشهيد الثاني في مسائل نقلها عن المرتضى
منها انه سئل عما روي في ولد الزنا من انه لا يكون في اهل الجنة فاجاب بان هذه الرواية
موجودة في كتب اصحابنا الا انها غير مقطوع بها ووجهها ان صحت ان كل ولد زنية
لا بد ان يكون في علم الله انه يختار الكفر ويموت عليه وانه لا يختار الايمان وليس كونه من ولد
الزنية ذنبا يعاقب له في نفسه وانما الذنب لابويه ولكنه انما يعاقب بافعاله الذميمة القبيحة
التي علم الله انه يختارها ويصير كونه ولد الزنا علامة على وقوع ما يستحق من العقاب ويدل
عليه عدة من الروايات منها ما رواه الصدوق في العلل عن مولانا الصادق ع قال يقول ولد
الزنا يا رب فما ذنبي فما كان لي في امري صنع فيقال ينادي مناد فيقول انت شر الثلاثة
اذنب والداك فتبت عليهما وانت رجس ولن يدخل الجنة الا طاهر حديث بارى
من قتل مؤمنا اثبت الله على قاتله جميع الذنوب وهو برئ المقتول منها وذلك قول الله
عز وجل اني اريد ان تبوء باثمي واثمك فتكون من اصحاب النار رواه الصدوق في عقاب

الاعمال ولا يخفى ما فيه من الاشكال ويمكن التخصيص بالحقوق الالهية وتاويل المضاف
في قوله تعالى كما صرح به بعض المفسرين اي اثم قتلي واثمك الذي كان منك قبل او القول
بان المراد اني لو بسطت يدي اليك واثمك لبسط يدك الي واما ما روي في الكافي
بسند حسن عن الوليد بن صبيح قال جاء رجل الى ابي عبد الله يدعي على المعلى بن خنيس دينا
فقال ذهب بحقي فقال ابو عبد الله ذهب بحقك الذي قتله ثم قال للوليد قم الى الرجل
فاقضه من حقه فاني اريد ان ابرد جلده وان كان باردا فهو محمول على التجوز اي حيلولة
القاتل بينه وبين وفاء الدين بسبب قتله فكانه ذهب به الا ان اخر الرواية ظاهر
في براءة الذمة من الدين وان اعطاء الامام ع عنه ذلك انما هو تفضل وتكرم
للعطاء وانما ارتكبنا ذلك لغرابة الحكم المذكور بل ربما كان مخالفا لمقتضى القواعد
المقررة من عدم عد القتل في النواقل الشرعية الا ان مثله غير عزيز فانه لو اوصى شخص الى
اخر ومات قبل بلوغ الخبر الى الوصي وجب عليه القبول والقيام بما اوصى به الميت اليه كما دل
عليه عدة من الاخبار وصرح به الاصحاب الاخيار وفيه كما ترى اثبات حق على الغير من غير
موجب سوى تعيين الميت وجعله وصيا ولم يعهد في الاحكام الشرعية اشتغال ذمة
شخص بمجرد قول الغير واثبات يد على من لا سبيل عليه بوجه شرعي والحاصل انه يمكن تخصيص
القاعدة الشرعية عند وجود الدليل ولذا ذهب الشهيد الى القول بمضمون الرواية
كما قيل فان قيل قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ينافي ذلك قلنا يمكن تخصيصه بالاية
المتقدمة والخبر المذكورين وبقوله سبحانه ومن قتل نفسا بغير نفس او فساد في الارض
فكانما

فكانما قتل الناس جميعا وبما روي عن النبي ع من ان من سن سنة سيئة كان عليه
وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيمة وهذا غاية ما ادى اليه فكري القاصر وذهني
القاصر في هذا المجال والمسئلة لا تخلو عن شوب الاشكال والله سبحانه واولياؤه
اعلم بحقيقة الحال حديث صادقي سئل عن التيمم فتلا هذه الاية السارق
والسارقة فاقطعوا ايديهما وقال اغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وقال
امسح على كفيك من حيث موضع القطع وقال وما كان ربك نسيا رواه
الكليني في الكافي والشيخ في كتابيه ولا يخفى ان الجواب لا يطابق السؤال اذ السؤال
كان عن الكمية او الكيفية او الوقت او القدر المسوغ او ما يتيمم به او ما
يوجبه او ما ينقضه او ما يبيحه او غير ذلك ولعل المقصود بيان بعض كيفية
التيمم وهو مسح الكفين وحد ما يمسح منهما وانما اقتصر عليه الامام في الجواب
لكون المسئول عنه مخصوصا بذلك او لان الاقتصار مقتضى الحال والحكمة
كما في امثال قوله تعالى ويسئلونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج ثم ان الظ
من تلاوة الاوليين انه لما حد الايدي في الثانية منها بالمرافق والتاسيس خير
من التاكيد فالقيد محتاج اليه والا لكان زائدا عبثا فالمراد من الاطلاق كما في
اية القطع ما دون ذلك لعدم القول بوجوبه من المرفق فيكون ذلك ردا على
من قال بوجوب استيعاب اليدين الى المرفقين في التيمم فان تقييدهما في الوضوء
لا يوجب تقييدهما فيه والاصل عدم الزيادة على مضمون اية السرقة ولما كان

البناء وكولا الى الستر فلا يرد ان المعتبر عند الشيعة في التيمم دخول الابهام والكف
والواجب في القطع تركهما وفي الوضوء انه يمسحهما واما الاية الاخيرة فالغرض من الاستشهاد
بها ان الله لم يترك شيئا من احكامه بل بين الجميع في ظاهره او باطنه كما قال الله سبحانه
وما فرطنا في الكتاب من شيء وانزلنا عليك القران تبيانا لكل شيء ثم ان الضماير في
الرواية ليست مشوشة كما ظن لرجوع الكل الى الامام ع غاية الامر ان القول الاول
والثالث بمعنى التلاوة ومع تقدير التسليم فلا باس به وان كان الراوي من اهل اللغة
لورود نظيره في قوله تعالى لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه وتسبحوه

حديث مشهوري كان الحسن بن علي ع يمشي ويساق معه المحامل والرحال رواه الصدوق
في الفقيه وفيه اشكال لان اتلاف المال بغير نفع وهو اسراف وايضا روي فيه ان
الحج راكبا افضل منه ماشيا لان رسول الله ص حج راكبا والجواب عن الاول انه يمكن ان يكون
الغرض بيان جواز ذلك او استحبابه او حضور تلك الرواحل عنده المعدة للتبرك
او معونة العاجزين عن المشي ويحمل ركوبه ع ايابا او ذهابا في بعض الاوقات ولعله
كان لاظهار وقوع نعمة الله تعالى عليه ع كما قال الله تعالى واما بنعمة ربك فحدث
او لرفع مظنة ان المشي للتقليل في النفقة او لاطمينان النفس بتلك المشقة فيحصل
كما هو المجرب مرارا عديدة ولذا قال مولانا امير المؤمنين ع من وثق بما لم يظن لكنه ليس مناسبا
لرتبة الامام ع وعن الثاني انه ورد النص في وجه الجمع بين الاخبار وهو ما رواه الصدوق في
ابي بصير انه سئل عن المشي افضل او الركوب فقال اذا كان الرجل موسرا فمشى ليكون اقل
لنفقته

لنفقته فالركوب افضل ويمكن ان يقال ان اخبار المشي محمولة على التقية كما يظهر من بعض الاخبار
او على ما لم يضعفه عن الطاعة كما يدل عليه صحيحة سيف التمار قال قلت لابي عبد الله ع
اي شيء احب اليك نمشي او نركب فقال تركبون احب الي فان ذلك اقوى على الدعاء
والعبادة او على المشي من مكة لافعال الحج كما هو المستفاد من صحيحة رفاعة قال سألت
ابا عبد الله ع عن مشي الحسن ع من مكة او من المدينة قال من مكة ولعل الركوب وارد فيمن
لم يأخذ معه مركبا يتخذ لحاجته وضرورته كما يظهر من قوله ويساق معه المحامل دعاء

اما اني اللهم اني اسئلك برحمتك التي لا تنال منك الا بالرضا والخروج عن معاصيك
ذكره الشيخ في المصباح وفيه اشكال لفظي لانه ليس مفعول الفعل ظاهرا ويمكن ان يقال ان الباء
ليست للقسم بل هي للتبعيض كما في قوله تعالى عينا يشرب بها عباد الله فكانه قال الامام ع
شيئا من رحمتك او للتاكيد والتقوية او هي زائدة كما قيل في امثال هذا التركيب والمفعول
محذوف سواء كان عاما لجميع ما احتاج اليه او كل ما اراد في صلاحها او نحوهما او خاصا بحسب ما يريد
الداعي او يكون اهم من غيره في ذلك الوقت واتمام ما يذكر في الكلام فيكون نصا الى الكل ما يناسب
المقام وربما يجعل الفعل المتعدي بمنزلة اللازم للاعتبارات المناسبة المذكورة في امثاله ويحتمل
ان يكون لفظ النجاة المذكور بعد ذلك في الدعاء مفعولا بل هو الاظهر لكنه مبني
على كون زيادة الواو الداخلة عليه من الناسخ واذا نزل فعل اسئلك التي في
منزلة اللازم يمكن ان يكون ما ذكره بعده من لفظ خوفا مفعولا للاول والا فهو

من باب التنازع خبر علوي سئل امير المؤمنين ع هل رايت في الدنيا رجلا فقال

نعم والى الآن اسئل عنه فقلت من انت فقال انا الطين من ابي فقال من الطين
فقلت الى ابي فقال الى الطين فقلت من انا فقال انت ابو تراب فقلت انا انت
فقال حاشاك حاشاك هذا من الدين في الدين انا انا انا انا ذات الذوات
والذات في الذوات للذات فقال عرفت فقلت نعم فقال امسك هذا من الاخبار
التي اوردها الحافظ البرسي في المشارق والمراد بالرجل بقرينة المقام من
كان كاملا في الرجولية والانسانية وتحلى بالصفات القدسية فاشرقت عليه
الانوار وانفعلت له الاثار وهو جسد الامام ع الذي سئل نفسه القدسية
عن حاله بالسان الحال والنطق النفسي الامري لتعلقها به لانه بيت
عزتها ومسكن كربتها ومركب سيرها وسرير تحصيلها ولكونها مكلفة
بتدبيره واصلاحه والنظر اليه وتكميل شئونه واحواله والمخاطبات الاولى
ظاهره فان البدن اوعاء للمشابهة في عدم الاثر مع انه مخلوق من التراب
وانما خص من بين العناصر بالذكر لانه اخسها واذلها ولما كان الانسان
قد يفتخر باصله ونسبه او جاهه في سابق امره ويتمايز بترقب حصول الامال
ووصول المنال فاقر بان المبدء هو الطين الذي ليس له مقدار ولا
كمال وهو المال في مستقبل الحال كما قال سبحانه ومنها خلقناكم وفيها نعيدكم.
ومنها نخرجكم تارة اخرى والغرض من ذالك الاقرار بالفقر والفاقة والاعتراف
بالضعف والحاجة الى الله سبحانه في التحقق واصل المبدء ومنتهى الامر وذالك

غاية

غاية العبودية وكذا قيل ان العارف لابد ان يكون دائما في مقام الذل بالنسبة
الى الله ويعتقد انه محتاج اليه برهة وينتصر بجميع نقايص نفسه ليترتب
عليه معرفة كمالات مبدعه كما ورد في الحديث من عرف نفسه فقد عرف ربه
ثم انه ربما يكون اظهار المجاهد واحبا لحجة الله على خلقه المتوسط لتكميل عباده
فلا يخفى ذالك على الناقصين من ادراك منزلته فلا يحصل المطلوب الاهم
من اصطفائه وكذا قال البدن الشريف عقيب اظهار التواضع الذي هو راس
الايمان مخاطبا للنفس القدسية بعد سوالها عن شرح الكنه انت ابو تراب والاداء
انها قيم الجسد ومربيه والمتصرف فيه ومبدأه لانه الماء الذي هو منشاء
الحيوة واصل الاشياء كما قال سبحانه ومن الماء كل شيء حي وهي العلة التامة
التي برزت عنها الموجودات واستندت اليها الممكنات وانما بدل الطين
بالتراب للتصريح بكنية الامام ع التي خصه بها رسول الله ص وحيث كان
تعلق الكامل بين المربوب والمربي موهما للاتحاد فقال على سبيل الاستفهام
انا انت لانك ظاهري وانا باطنك فاكون مثلك في الفقر والحاجة فاجاب
بانها منزهة عن كونها عينه بقوله حاشاك حاشاك والمراد تنزيه الله
عن كونك طينا ناشئا منه راجعا اليه لان فوقك الفناء فنائك البقاء
دون غيرك ولا يطرء عليك الزوال والتغير في الاحوال فانه جلباب الحادثات
وانت منزه عن وصمة الكائنات وانك سر الاسرار ومبدء الانوار وهذا

اى تعاليك عن العينية من الدين فى الدين اى هو من الامور الدينية الثابتة
فى الدين او انه ليس جزاء الطاعة فيه او لا يكون من الوضع الالهى فى الدين النبوى ص
فيكون الكلام الاخير استفهاما انكاريا بحذف اداته ولما انقطع المخاطبة
وبقى العز والعلا بعد انحصار الذل والفنا اشار الامام ع الجامع بين الظاهر والباطن
بتكرار لفظة انا من بين الجمع بين المرتبتين لئلا يظن به فوق المقدار كالعالين ولا
دونه كالمفرطين فان المشرك الغالى كافر كالمبغض متعصب الغالى فالحق مع الموالى
الثالث والغرض انه عبد ذليل للملك الجليل ومجمع الاسماء والصفات والواسطة فى ايجاد
الموجودات وقيل انه وقع تصحيف فى اللفظة الاولى والثالثة او فى الوسطين وكان الاصل
الحى مشددة والمراد انه ابو التراب والنور الذى هو سر رب الارباب فيكون هذا
الكلام ايضا لدفع توهم الاتحاد وما قيل من ان المقصود انه كيف يتصور فى حقى
ان عبر عنه بلفظة انا فان اصل الانسان وحقيقته هو ما يعبر عنه بها وهذا انما
يتصور فى حق النفس دون الجسد فانه خارج عن وجوده فالجواب انما هو بنفى الاثم لا
ما فيه لانه يوجب تغيير الاسلوب فى الفقرة التالية التى يراد فيها النفس المقدسة فالاظهر
هو المعنى الاول ويؤيده التصريح بكونه ذات الذوات اى مقدمهم باعتبار التكميل والعلة
الغائية لانه واسطة افاضة الخير والجود والوجود وبانه فى جملة الذوات مخصوص بكونه
للذات المطلقة الالهية وهذا ظاهر لانه ع مخلوق اليه سبحانه بدون الواسطة كالنبى
فانهما من نور واحد وكذا ورد فى الحديث القدسى كما فى رواية انه ص قال الله تعالى

لولاك

لولاك لما خلقت الافلاك ولولا على لما خلقتك فان عدمه ع مقتضى لعدمه ص
نظرا الى اتحاد نورهما صلوات الله عليهما وحيث عرف الرجل السائل ذلك السر المكنون
امره الامام بالامساك عن التكلم فيه لانه مما يجب كتمانه عن غير اهله وقيل ان الرجل
الكامل المسئول عنه هو نفسه المقدسة والطين بمعنى الاصل وبيان ذلك انه ع
واسطة ايجاد غيره وصادر بلا واسطة عن الله سبحانه ومحتاج اليه وهو اصل كل شيء
ولا يخفى ضعفه لان مقتضاه كون البدن ابو التراب وهو غير واضح الا ان يراد
انتسابه الى العالم الدنيوى بالتدبير والتصرف فى هذا الاوان لا فى عالم الانوار وفيه
ما فيه وربما يوجه الخبر بما افاده بعض الفضلاء المعاصرين من ان المقصود
رب نوع الانسان وهو المذكور فى مواضع عديدة من الكتاب المعروف باثولوجيا
وقد اشار الله هرمس بقوله ان ذاتا روحانية القت الى المعارف فقلت لها
من انت فقال انا طباع التام فيكون الرؤية بمعنى الكشف والشهود والوحى
من السؤال لحصول الاستعداد الكامل لقبول المعارف الحقة بسبب توجيه القلب
شطر المسجد الحرام الذى هو ماوى لجملة الواصلين المجردين عن ادناس الهيولى
وانما جعل الآن منتهى السؤال لان ما بعده من الغيب الذى لا يعلمه سوى الله او لعل
الامام بانه يتصل بعد ذلك الآن نفسه الشريفة بذلك الرجل النورى ويتحد معه فلا يبقى مفيد
ولا مستفيد والمراد بالطين الوجود المشوب بالماهية وهو ممكن محتاج الى العلة
وكذا يكون ناشئا منه لانه مصدره او من العلة القريبة آئلا اليه لان الحادث بت

لكل ما له مبدء اولا ان رجوعه اليه على بل ثم منه فيكون اشارة الى شدة ارتباط
المعلول بالعلة ولما كان سؤال الامام حقيقةً عن حقيقة مرتبة وجوده لا عن
حقيقة نفسه اجابه ذلك الرجل بانه متعلق بالعالم الجسماني بالتدبير فيه فيكون
في مرتبة النفس الكلية لا العقل وان كان مرتبطا به وكذا انكر الاتحاد بعد الاستفهام
وقال هذا اى التقدس عن العينية من الوضع الالهي في الادب النبوي لان تخصيص المربوب
بالرب دون العكس مع ان الوجود النفسي معمود في التعب العقلاني يضيق ولن
تجد لسنة الله تبديلا وقوله اماه انا بتقديم الكلمة الاستفهامية على الضمير تاكيد
لما قبله وكذا كون الرجل اصلا للذوات اى الافراد المائية المحتاجة اليه وذاتا
سارية فيها بالذات بمعنى الارتباط الخاص بين المعلول وعلته او سارية في الحقايق
الحاصلة لا لاجل الذات المطلق اى اصل الاصول وواجب الوجود عند الفحول فيكون الكلام
دفعا لما يتوهم من سابقه من كونه واجبا فلا ينافي او عاء وكونه طينا فافهم خبيرا صدوق

سئل راس الجالوت عن مولانا الرضا ع فقال يا مولاي ما الكفر والايمان وما
الكفران وما الشيطانان اللذان كلاهما المرجوان وقد نطق كلام الرحمن بما قلت
حيث قال في سورة الرحمن علم القران خلق الانسان علمه البيان فلما سمع الرضا ع
كلامه لم يجبه جوابا ونكت باصبعه الارض واطرق مليا فلما راى راس الجالوت سكوته
حمله على عيّه وتعجيزه نفسه سؤال اخر فقال يا رئيس المسلمين ما الواحد المتكثر
والمتكثر المتوحد والموجد الموجد والجاد المنجمد والناقص الزائد فلما سمع الرضا ع

كلامه

كلامه وراى تسويل نفسه له قال يا بن ابيه اي شيء تقول ومن تقول ولمن تقول
بينا انت صرنا نحن عن هذا الجواب موجز اقول هذه رواية عجيبة ملغزة
قد نقلها بعض الاخيار ولم اجدها في كتب الاخبار وربما يوجه بان مراد السائل
هو السلوك في الاحتجاج على الامام مسلك الجدل والالزام وحاصله انه استدل
بقوله سبحانه في السورة المذكورة التي هي محل تعداد النعماء في الدنيا والاخرة
على ان كلما يحصل من القلب او اللسان فهو من الله الرحمن فيلزم الجبر في الافعال
والعقايد فما معنى اصطلاح الكفر والايمان والكفر بالله والكفر بالطاغوت بالنسبة
الى ارباب المذهبين وما الجنة والنيران واي وجه لنسبة الشيطنة والفساد
الى الشخصين المذكورين لا لاجل ميلهما بنفسهما الى الباطل مع انهما من النعماء
المرجوة التي رجاها عباد الله بعد خلقها لهم فان ذلك يقتضي كون كل منهما
محكيا رجاء حسنا خاصة وتوضيحه ان الله تعالى ذكر في تلك السورة اولا
في الثانيين
تعليم القران الذي هو المرشد الى طرق الخيرات في الدارين والدال على السلوك في
ثم عقب ذلك بخلق الانسان فيكون قلبه مخلوقا له ثم اردفه بتعليم البيان
وهو المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير فهذا يقتضي كونه مخلوقا ايضا فكلما
يحصل منهما فهو مخلوق آية ونعمائه فما معنى الامور المذكورة والمقصود من الجواب الموجز
انه لا وجه للاستدلال بالاية الشريفة على المطلوب الفاسد فان كلا من ... اختياريا
لا يمكن الاطلاع عليه واما شرح الاسامي فهو مذكور بالتتبع ولذا اخر الجواب عنه مفصلا

والاظهار فى محل النعمة والانعام والرمز والايجاز ان مراد راس الجالوت وهو اكثر
علماء اليهود من السؤال عن الامام الامتحان والاختبار بفك الرموز واستخراج
الكنوز فانه وان علم ان نبينا واوصيائه حجج الله على خلقه كما نزلت به كتبهم
ونطقت به انبياؤهم لكنه لما اعتقد بعثته ص رمز فى السؤال عن ابنه
ليختبر صدقه والامام ع رد جوابا وضرب باصبعه الى الارض بحيث اثر
فيها وسكت زمانا طويلا ليقوى نفسه فيستقصى سؤالاته لتحصيل كمال
استعداده لفهم المطالب فلو عجل فى الجواب لم يذكر او لتوقير الحكمة او لكتمانها
عن محاورة الجاهل او لانه كان عالما بانه يسئل سؤالا اخر واراد ان يذكر
جوابا واحدا عنهما فينظر كمال نفسه ليكون اتم فى اسكانه وتفهيمه اتماما للحجة
او لانه كان عالما بانه يسئل سؤالا اخر واراد ان يذكر جوابا واحدا عنهما فينظر ازداد
كمال نفسه ليكون اتم فى اسكاته وتبصيرا اتماما للحجة او لانكسر قوة الجدال بعد
هيجانها ادخل فى ادهاق الباطل وليظهر له حسن اناته وخلقه فيكون معينا
على اسلامه ولما توهم لنقصان قابليته وسوء فهمه فى ذلك الان ان سكوته ع
لعدم اهتدائه لطريق الجواب وشجعته نفسه بسؤالات اخرى اجابه فورا بما هو
اشد رمزا ليحيط به علما خبرا فيعلم صحة ما يدعيه من الخلافة الكبرى ولان
يظهر له انه لو كان السكوت للعجز عن اول السؤال لما اتى بعد انقطاع اخره الذى
هو اصعب منه بجواب واحد لجميعها فانه لم يدرك معرفتها ولما كان اعجابه بنفسه بليا

على

على منعه عقله استخفاف الامام من وجوه منها نسبة الدابة فانه اشار
الى عدم كونه معروفا فى النسب وتنبيه على انه ليس له اب يذكر اسمه كناية
عن ضلالته وعدم اتصافه بصفة الكمال وعلى ان اوهامه انما نشأت من عادة
المذهب الفاسد الذى كان ابوه عليه ومنها عدم الاعتناء بقوله فانه كلما اراد
به من التحير او الامتحان او غيرهما جعله للباطل نفيا وابعادا وللحق هداية وارشادا
ومنها انه جعله ان كان من الاخيار الكثرة الاشرار فهم اصحاب العقائد الفاسدة
تبعا لاهوائهم الكاسدة وان كان من اهل الصواب فهم الى الائمة راجعون وبهم مهتدون
ومنها عدم معرفته بان نور الله فى الارض والسماء ليس اهلا لمناظرته اذا عرفت
هذا فاستمع لما يتلى عليك من بيان السؤال لتنظر مطابقة الجواب له فنقول ان
قوله ما الكفر والايمان اشارة الى قوله تعالى ومن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله
فقد استمسك بالعروة الوثقى وقدم الكفر كما فى الاية الشريفة والمراد من الكفرين
كما يظهر من كلام الامام ع الكفر بالله والكفر بالشيطان وصريح الجواب المفصل
الذى سيذكر انهم الشيطان ان المرجوا من رجال الاصلاح المؤمنين والكافرين
يرجون مرتبتهم وسيلة لما هو كمال لهم عندهم او من الارجاء اى التاخير بمعنى ان
كل واحد من الكفرين موقوف على الخاتمة اللاحقة التى هى السابقة فى علم الله سبحانه
ونسبة الشيطنة اليهما من باب تسمية المسبب باسم السبب وهذا فى الاول واضح
وفى الثانى ظاهر من قول النبى ص لكل نفس شيطانا فقيل وانت يا رسول الله

فقال نعم ولكنه اسلم وقوله وقد نطق الحبر اعتذار عن نفس السؤال وكأنه
قال ان الحق تعالى قد انزل الحقايق العلمية والمعارف اليقينية الى صدور الابرار
وجعلها معادن لها كما يظهر من الكتاب الكريم فلا باس بالاستفهام عنك ولانك
من جملتهم بزعم المسلمين وان كنت ذلك الانسان الذي علمه القرآن وفيه تبيان
كل شيء فانت عارف بالجواب واما السؤالات الاخر فالغرض منها الاستفهام عما
يجتمع فيها الضدان ولما فرغ راس الجالوت من ذكرها اراد اجابة الامام بعد
الاستحقار بما هو في غاية الاختصار وتوضيح ذلك ان كلمة بينا هي بين
اشبعت فتحتها فحدثت الف كما في القاموس وكل من الضميرين المنفصلين المذكورين
ثانيا اشارة الى الصفات الموجودة فيما نسبك اليه والكلام استفهام انكاري والمعنى
انه لسنا متلبسين بالكمالات الحاصلة فينا في زمان صيرورتك متلبسا بها
فظن انه كان بل كنا متصفين بها قبل خلق الارواح والابدان وكنا نبيا
وآدم بين الماء والطين فنحن السابقون المقربون وقد جعلنا الله حملة القرآن
وعلمنا تاويله وتفسيره ظاهره وباطنه وانت من الحادثين القاصرين
الجاهلين والغرض من ذلك رفع ذلك التوهم والطغيان الناشئين
للسائل من سكوت الامام ع والاشارة الى الجواب حاصله انه ليس ممن ينبغي
ان يتعرض مع هذه الدرجة الرفيعة لكلامه ومثل هذا شايع في المحاورات
وانما سلك اولا هذا المسلك لعبوديته ويتبعه لانه علم ع ان في هذا

الرفع

رفع لانانيته بكثرة نوع الانكسار لنفسه وهو موجب لصفائها وقبولها
صور الحقايق مع ان ذكر الكلام الموجز موجب لجذب قلبه لانه اذا اجيب
مفصلا تشتغل نفسه بالنقض والمعارضة فلا يدرك معنى الجواب ولا
يهتدي الى الصواب فاذا القي اليه ما لا يدركه غفل عن ذلك واقبل على
المفصل ويستعد لادراكه ولما حصل له الاستعداد التام لفهم المرام شرع
الامام الهمام ع في تفصيل الكلام فقال واما الجواب المفصل فاقول ان كنت الذاكر
والحمد لله الباري ان الكفر كفران كفر بالله وكفر بالشيطان وهما الشيئان المقبولان المردودان
لاحدهما الجنة وللاخر النيران وهما المتفقان المختلفان وهو المرجوان ونفى به الرحمن حيث
قال مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان فباي آلاء ربكما تكذبان ويعلم قولنا
من كان من نخب الانسان وبما قلناه يظهر جواب باقي سؤالاتك والحمد لله اولا وآخرا
والصلواة على رسوله المبعوث على الانس والجان ولعنة الله على الشيطان
فلما سمع راس الجالوت كلامه بهت وتحير وشهق شهقة وقال اشهد ان لا اله
الا الله واشهد ان محمدا رسول الله وانك ولي الله ووصي رسوله صلعم ومعلوم
عنه حقا حاصل هذا الجواب على التوجيه الاول دفع ايراد السائل بلزوم الجبر
والاكراه بان الله تعالى هدى النفس الى سبيلها والهمها فجورها وتقويها
ولم يجبرها على العمل اداء الطريق مغاير للالزام وكما هدى النجدين وعلم نفع
الطريقين اعطى العقل المميز بينهما وبين منافع احدهما وحسن عاقبته ومضار

وسوء خاتمته ومن اراد ان يعرف ذلك فليتدبر في قوله تعالى مرج البحرين الى
اخره فانه كما ارسل العذب والاجاج وهما يلتقيان وبينهما حاجز من ان يتمازجا
فكذا الكفران المتواردان في قلب الانسان ولسانه بينهما لطف الله سبحانه لاجل اعطاء
العقل والاختيار والارادة الخالية عن الاجبار وبهذا تم الجواب عن بقية
السؤالات لان كلا من العضوين للذين هما موردان للكفرين واحد بالشخص ومتكثر
باعتبار المتعلقات لاختلاف انواع الادراكات والبيانات وتعدد اللغات ومتكثر بحسب
المتعلق ومتحد في الغاية وهي العلم والبيان وموجد بفتح الجيم وكسرها لانه مخلوق لله
تعالى ومتوسط في وجود الاقوال والافعال وجار بحسب الامداد في جميع الاقطار ومتحد
لعدم انتقاله عن محله بالكلية وناقص في المقدار وزائد في نشر البيان والافكار
ولا يخفى ما في هذا التوجيه لان قوله ع وبما قلناه الخ ظاهر في كون حكم الكفرين مناط
الجواب عن السؤالات بتمامها وهما الشيطانان المرجوان كما صرح ع به اولا دون العضوين
المذكورين مع عدم امكان اجرائه في الجواب الموجز وعدم ظهور حالهما منه فافهم
والبيان الشافي على الوجه الثالث ان الامام ع خاطب السائل باني اذكر حقيقة الجواب
ان كنت تفهمه والحمد لله البارى اى منشاء الاعيان فاقول ان الكفر في اصل اللغة
هو الجحود والستر والتغطية وكذا يقال لليل انه كافر لكونه ساترا لما فيه وكذا
الزارع فانه يغطى البذر وهو قسمان احدهما الكفر بالله والاخر الكفر بالشيطان
وهما مقبولان ومردودان لمقبولية كل منهما عند طائفة ومردوديته عند اخرين

وارم

واليه اشار الله سبحانه بقوله كل حزب بما لديهم فرحون والمراد باحدهما هو
الثاني وله الحبال وبالاخر هو الاول وله النيران اما دنا في بعض النسخ من
الحمل المطابقي فهو اشارة الى شدة الارتباط بين الحالين والحقيقتين وهما متفقان
في اصل الكفر بالمعنى اللغوى او في الرجوع الى امر واحد فان الاول مع تعدد انواعه
ملة واحدة والثاني مع كثرة احكامه يرجع الى الاعتقاد والاقرار بما جاء به النبي ص
واما اختلافهما فالظاهر انه في القبول والرد لتعلقهما بالحق وغيره وفي استحقاق
الجنة والنار وهما الشيطانان المرجوان من الرجاء والارجاء كما عرفت مفصلا
وقوله وقد نطق به الوحي استشهاد بالاية الكريمة وذلك لان الكفر بالطاغوت
هو البحر الفرات السائغ شرابه والكفر بالله هو بحر الملح الاجاج والله سبحانه ارسلهما
متجاورين بحيث لا يتمازجا وبينهما برزخ اى حاجز من قدرة الله لا يبغى الاول على الثاني
لانه لا اكراه في الدين ولا الثاني على الاول لانه ايده الله جنوده بالمعونة فباى نعمة من نعم الله
تكذب ايها السائل وقد تبين الرشد من الغي وفيه نوع دعوة له الى الاسلام ولعل النكتة
اشارة الى الاسرار التي لم يقف عليها الا الخواص كما يظهر من قوله يعلم وقوله فاين كان فاصل
من سنخ الانسان اى الامام ع وهم شيعته لان السنخ في لغة الائمة ع ربما يطلق على
الشيء واثره ونوره والمعنى ان ما ذكرته انما يعرفه من كان من المؤمنين الممتحنين لان
كلامنا صعب مستصعب لا يحتمله الا ملك مقرب او نبي مرسل او عبد مؤمن امتحن الله قلبه للايمان
وشرح صدره للاسلام وهو الانسان بحسب الصورة والسيرة ففي الكلام تغليب وحذف

للسائل بالاشارة وبما ذكر في الكفرين يظهر الجواب من الايمان المعبرين عنهما
وكذا الجنة والنيران المعدتان بهما وهو المرجوان بالمعنيين المذكورين والحل
واضح وعن باقي السؤالات فان الكفر بحسب المعنى اللغوي واحد وهو متكثر
لانقسامه الى الكفرين وموجد بفتح الجيم وكسرها اما الاول فلانه مخلوق من مادة
وهي امر الله وصورة وهي قبول المكلف وانكاره واما الثاني فلترتب الثواب
والعقاب عليهما وهو المستفاد من قوله لاحدهما الجنة وللآخر النيران كما في اكثر
النسخ لانه لابد في حصول بعض الاشياء عقيب آخر من تعلق وربط سببي
ومسببي على ما علم من محله فالمراد منه انه واسطة لحصول احديهما وهو
الجاري في قسمية نظرائه وحليه او في الاقوال والافعال على حسب التقدير والتيسير
من الحكيم الخبير او في جميع جزئيات الطاعات والمعاصي وهو المعنى لسكونه مفعولية
او باعتبار ما يوجد في كل منهما لا بشرط في الآخر وهو الناقص الزايل
لاختلاف مراتب الكفر بالطاغوت بالترقي والتنزل واما الكفر بالله
فقد يتحقق نقصانه بذهاب بعضه تارة كما لو عمل الكافر بعض الطاعات ولو
بدون اختياره ولم يوف جملة في الدنيا ولذا في عالم البرزخ لانه يخفف عنه
عذابه في النار بحيث لا يحترق وهو فيها كما يظهر مما ورد في امالي الطوسي من
ان النبي ص سئل عن جبرئيل عن حاتم طي فقال ان الله تعالى يبني له بيتا من ملح
جهنم لئلا يصيبه وهجها ولا ريب ان هذا في الحقيقة نقصان في الكفر والزايد

بعكس

بعكس ذلك كما قال الله تعالى ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا
ويمكن ان يكون المراد من الزيادة والنقصان المدح والذم فان الطبيعي منهما هو مذمومة
وقد يكون ممدوحة بالعرض باعتبار الكفر بالشيطان والموجب لتمام النور والاعراض عن
دار الغرور وقد ظهر مما في البيان ان الكفر مصداق لتلك العنوانات بالتمام والكل مندرج في الجواب
المرجو لان رأس الكفر بالطاغوت قبل سلامة مثل الكفر بالله والاسلام اصل الايمان وحيث تم
الجواب عن جميع هذه السؤالات والحمد لله الرحمن وانما خص هذه الفقرة لانها علة
النعم الظاهرة والباطنة ومنشأ ما اشتملت عليه اهلها وللاشارة العجيبة تصديق سورة
القرآن بها لو كان غرض السائل الفصيح فيها باشتمالها على النظم والصدق كما هو مقتضى
الوجه الاول ثم صلى على الرسول المبعوث على الانس والجن لتنبيه السائل على ان كل ما ظهر من الآيات
فهو من تبليغه المبعوث الى كافة الخلق فانه لم يكن نبيا كفضيلة من ذلك وهو امي لم
يتعلم من احد وقد اخبر عن ما مضى وعما سيكون كانه في الماضي والاستقبال ختم الكلام
بالثناء بالعشرة على من صد الخلق عن الحق وهو الشيطان ونام مع السائل ... بعثة
ويجوز شق قمر له القاه اليد ضمه اقره بالتوحيد لرسالته وولاية شمس الشموس انيس
النفوس عمرة للبئوس ونامي الروس سيدنا ومولانا وشفيعنا علي بن موسى الرضا عليه
وعلى آبائه وابنائه الوف التحية والثناء وهذا ما تيسر لي في شرح هذا المقال بعد جلاله
المتسامح انه لم يكن بالفعل استعداد لبيان المراد ولا همم استعداد ولا اتصدى ... والله
الموفق للطريق الرشاد وقد وصل الكلام الى هنا المقام حيث فرغ عن الركز

والاضطراب لانه كفاية لاولى الالباب. والحمد لله اولاً وآخراً وظاهراً وباطناً

وقد فرغ المؤلف بعون الملك الوهاب من تحرير المجلد الاول من الكتاب

بتاريخ السنة الخامسة من العشر الثالث من المائة الثالثة من الالف

الثاني من الهجرة النبوية على مهاجرها

الوف السلام

والتحية

تم كتابته بيد القاصر في يوم الجمعة ثامن ربيع الاول في سنة ١٢٧٣

قاسم الحسيني الاشتهاردي

التمس الدعاء

من قاريه

٤٢

١٩٧